هذه حاشية العالم العلامة المحقق المدقق الفهامة
من جمع اصناف الفضائل وافتخرت به الاواخر على الاوائل
شهرة الخاص والعام الشيخ ابراهيم الباجوري
شيخ الاسلام على المتن المسمى بالسلم البهي
للشيخ عبد الرحمن الاخضري متعنا
الله بحياته واعاد علينا وعلى
المسلمين من صالح
بركاته آمين
آمين

في ملك ابي الحسنات الكنوي محمد
عبد الحي الانصاري ابن المرحوم مولانا محمد
عبد الحليم ادخله الله في دار النعيم سنة ١٢٩٥



السلم المنورق في علم المنطق ارجوزة [illegible]
للشيخ عبد الرحمن بن سيدي محمد الصغير [illegible] اولها الحمد لله الذي قد اخرجا
نتائج الفكر لارباب الحجا [illegible]
[illegible] ١٥٦٥ [illegible]
وعشرون سنة ١٢ كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لملا كاتب جلبي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي خص الإنسان بالمنطق المفصح عما في الضمير من المكنونات
وأفاض على رياض عقله غيث سحاب التصورات والتصديقات . والصلاة
والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الواضح والقول الشارح والآيات البينات
وعلى آله وأصحابه الحريصين على اقتفاء أثره في الجزئيات والكليات أما بعد
فيقول راجي العفو من الخبير اللطيف ابراهيم الباجوري الذليل الضعيف
ابن محمد الجيزاوي غفر الله له جميع المساوي قد سألني بعض الإخوان أصلح
الله لي وله الحال والشان كتابة بديعة النظام تكشف عن المقدمة الشهيرة
بالسلم اللثام على مؤلفها الرضى والإحسان من المولى الكريم الرحمان فانشرح
صدري لذلك والله أعلم بما هنالك فجمعت ما يسره الله تعالى من تحقيقات شريفة
وتدقيقات بديعة منيفة ونظمته في سلك التصنيف وجعلته حاشية على
هذا المتن المنيف فجاءت بحمد الله حاشية تسر الناظرين ويشهد بعلو
قدرها فضلاء المحصلين والله أسأل أن ينفع بها النفع العميم بجاه سيدنا
محمد الرءوف الرحيم وها أنا أشرع فيما قصدت بعون من عليه اعتمدت
فأقول وبالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم
ابتدأ المص بالبسملة اقتداء بالقرآن المجيد فإنه مبتدأ بها وكسائر الكتب
المنزلة من السماء كما يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
فاتحة كل كتاب ولذلك جرى بعضهم على أنها ليست من خصوصيات هذه الأمة
ويدل له أيضا ما في سورة النمل من قوله تعالى حكاية عن سيدنا سليمان عليه
الصلاة والسلام في كتاب بلقيس إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم
والمختص بهذه الأمة إنما هو اللفظ العربي على هذا الترتيب وعلى هذا يحمل قول
من قال بأنها من خصوصيات هذه الأمة وعملا بخبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه
ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أجذم أو أقطع روايات والكلام على كل من
التشبيه البليغ وهو ما حذف فيه أداة التشبيه ووجه الشبه والمعنى فهو

بسم الله الرحمن الرحيم

كالأبتر الذي هو مقطوع الذنب او كالأجذم الذي هو من ذهبت انامله من الجذام
او كالاقطع الذي هو مقطوع اليد وعلى كل فوجه الشبه مطلقا النقص وان كان في
المشبه به حسيا وفي المشبه معنويا او من باب الاستعارة المصرحة على الخلاف بين
الجمهور والسعد في نحو زيد اسد حيث قال الجمهور يجب ان يكون من باب التشبيه
البليغ ولا يجوز ان يكون من باب الاستعارة لأنه لا يجمع فيها بين طرفي التشبيه
اعني المشبه والمشبه به وجوزه السعد ذلك ومنع لزوم الجمع بين الطرفين بجعله
المشبه الرجل الشجاع وهو غير مذكور في التركيب والمذكور انما هو فرد منه وهو
زيد ولا يعارض الخبر المذكور بخبر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله الخ لأن
الابتدا نوعان حقيقي وهو الابتدا بما تقدم امام المقصود ولم يسبقه شيئ
واضافي وهو الابتدا بما تقدم امام المقصود وان سبقه شيئ فحمل حديث البسملة
على النوع الاول وحديث الحمدلة على النوع الثاني ولم يعكس تأسيا بالكتاب
العزيز وعملا بالاجماع وبقي لدفع التعارض وجه اخر منها ان الابتدا امر ممتد
من الاخذ في التأليف الى الشروع في المقصود ومنها ان شرط التعارض تساوي
الحديثين وليس كذلك هنا لان حديث البسملة اصح ومنها ان محل التعارض
اذا لم يكن هناك مطلق كما هنا فانه ورد كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله الخ
والا حمل المقيد على المطلق فان قيل القاعدة عند الاصوليين وغيرهم
عكس ذلك اعني حمل المطلق على المقيد كما في آيتي الظهار والقتل فانهم حملوا المطلقة
عن التقييد بالمؤمنة على المقيدة بها اجيب بان ذلك مشروط بكون المقيد واحدا
فقط بخلاف ما اذا كان متعددا وتنافت القيود اذ لا جائز ان يحمل المطلق على الكل
للتنافي في القيود ولا ان يحمل على واحد دون الآخر لما فيه من التحكم واعلم انه ينبغي
لكل شارع في فن ان يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن وفاء بحق
البسملة وهو ان لا يترك الكلام عليها رأسا وبحق الفن المشروع فيه وهو ان
يتكلم عليها بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن الآن شارعون في فن المنطق فينبغي
ان نتكلم عليها بطرف مما يناسبه وفاء بالحقين فنقول قد اشتهر ان جملة البسملة
يصح ان تكون انشائية وان تكون خبرية فعلى الاول لا تسمى تلك الجملة قضية
لانه لا يسمى بها الانشاء بل الخبر فقط واما على الثاني فتسمى بها ثم ان قدر
المتعلق نحو ابتدائي كانت قضية شخصية لان المحكوم عليه فيها مشخص معين
كما هو ضابط القضية الشخصية وان قدر نحو يبتدئ كل مؤمن كانت قضية
كلية لان المحكوم عليه فيها كلي وقد سور بالسور الكلي كما هو ضابط القضية الكلية

وان قدر نحو يبتدئ بعض المؤمنين كانت قضية جزئية لان المحكوم عليه فيها كلي وقد سور بالسور الجزئي كما هو ضابط القضية الجزئية وان قدر نحو يبتدئ المؤمن بقطع النظر عن القضية الكلية والجزئية كانت قضية مهملة لان المحكوم عليه فيها كلي وقد اهمل عن اعتبار الكلية والجزئية كما هو ضابط القضية المهملة وكما يصح اعتبار هذه الاحتمالات باعتبار المتعلق يصح اعتبارها باعتبار اضافة الاسم الى لفظ الجلالة فان جعلت للعهد فالاول وان جعلت للاستغراق فالثاني وان جعلت للجنس في ضمن البعض فالثالث وان جعلت في ضمن الافراد من غير نظر لكلية او جزئية فالرابع فان قيل كيف يصح هذا مع ان المدار في هذه القضايا على الموضوع لا على المجرور اجيب بانه وان كان مجرورا لفظا موضوع معنى وكذا قال النحاة المجرور مخبر عنه في المعنى والتقدير هنا اسم الله مبدوء به ولا يخفى ان بعض هذه الاحتمالات اقرب من بعض بقي من اقسام القضايا القضية الطبيعية وهي ما حكم فيها على الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد كان تقول الرجل خير من المرأة فان المراد ان جنس الرجل وطبيعته خير من جنس المرأة وطبيعتها بقطع النظر عن الافراد فيهما والا فقد يتفق ان بعض افراد المرأة خير من كثير من افراد الرجل ولا يصح ان تكون جملة البسملة منها لا باعتبار المتعلق ولا باعتبار اضافة اسم الى لفظ الجلالة اذ لا يصح ان يراد من المؤمن مثلا الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد لانه لا يقع منه ابتداء ولا يصح ان يراد من الاسم الجنس والطبيعة كذلك لانه لا يقع به ابتداء وسيأتي ايضاح ذلك ان شاء الله تعالى والكلام على البسملة كثير وشهير فلا نطيل بذكره الحمد لله قد اشتهر ان الحمد لغة الثناء بالجميل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد او غيره فان قيل التقييد بالاختياري يخرج الحمد على ذات الله تعالى وصفاته اجيب بان المراد بالاختياري ما يشمل الاختياري حقيقة وهو ظاهر والاختياري حكما وهو ما كان منشأ الافعال الاختيارية كذات الله وقد يقال وما كان ملازما للمنشأ كسمعه تعالى وبصره وال في الحمد اما للعهد او للاستغراق او للجنس وعلى كل فاللام في لله اما للاستحقاق او للاختصاص او للملك فالاحتمالات تسعة فانها من ضرب ثلاثة في مثلها لكن على جعل ال للعهد يمتنع جعل اللام للملك ان جعل المعهود الحمد القديم فقط لان القديم لا يملك فان جعل حمد من يعتد بحمده كحمد الله وحمد انبيائه واوليائه لم يمتنع ذلك لان المعهود حينئذ للجملة وهي حادثة اذ المركب من القديم والحادث

حادث وعلى جعلها للاستغراق او للجنس في ضمن الافراد يمتنع ذلك بالنسبة للقديم
ولا يمتنع بالنسبة للحادث اذ لو لوحظ ان الافراد غير مركبة والا لم يمتنع اصلا
لما علمت من ان المركب من القديم والحادث حادث ومما ينبغي التنبه له ان الحمد
القديم هو نفس الكلام القديم باعتبار دلالته على الكمالات فهو من انواع
الكلام الاعتبارية كما هو مقرر في علم التوحيد وقد اشتهر ايضا ان جملة الحمد لله
يصح ان تكون انشائية وعلية فلا تسمى قضية لما مر وان تكون خبرية وعليه
فتسمى قضية ثم ان جعلت ال فيها للعهد كانت قضية شخصية وان جعلت
للاستغراق كانت قضية كلية وان جعلت للجنس في ضمن البعض كانت قضية
جزئية وان جعلت له في ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية كانت
قضية مهملة ولا مانع هنا من جعلها طبيعية بان تجعل ال فيها للجنس والطبيعة
بقطع النظر عن الافراد واستشكل كونها انشائية بانه لا يمكن العبد ان ينشا
مضمون هذه الجملة ولا حكمها والاول هو اختصاص لله بالحمد ان قدر الخبر
من مادة الاختصاص او استحقاقه له ان قدر من مادة الاستحقاق او ملكه
له ان قدر من مادة الملك لان مضمون الجملة هو المصدر المتصيد من المحكوم
به المضاف للمحكوم عليه ان كان المحكوم به مشتقا كما في قولك زيد قائم
او الكون المضاف للمحكوم عليه مع جعل المحكوم به خبرا عن ذلك الكون ان كان
المحكوم به جامدا كما في قولك زيد اسد والثاني ثبوت ما ذكر لان حكم الجملة
هو الثبوت المضاف لمضمونها ويراد فه النسبة والمعنى والمفهوم واجيب
بانه ليس المراد بكونها انشائية كونها لانشاء مضمونها او حكمها بل كونها
لانشاء الثناء بذلك والكلام على الحمد لله قد شاع وذاع فلا حاجة الى ذكره
الذي قد اخرجا بالف لام اطلاق وقد فسر الشيخ الملوي الاخراج
بالاظهار والاحسن ان يفسر بالايجاد لانه ابلغ من الاظهار ولان شان الاظهار
ان يكون لموجود قبل وما هنا ليس كذلك وقد للتحقيق ومن المعلوم ان الموصول
مع صلته في قوة المشتق فقوله الذي قد اخرجا في قوة المخرج ولم يعبر به
مع ورود اطلاقه عليه تعالى خلافا لمن زعم عدم وروده قال الله تعالى والله مخرج
ما كنتم تكتمون لعله لعدم شهرته وعدم ذكره في الاسماء الحسنى المعدودة فان
قيل قد تقرر عندهم ان تعليق الحكم بالمشتق او ما هو في قوته يؤذن بعلية ما منه
الاشتقاق فيقتضي العبارة علية الاخراج للحمد مع ان المتبادر ان المراد بالحمد
ما يشمل القديم وهو غير معلل اجيب بان المعلل في الحقيقة انما هو الحمد

الثناء كما تقدم وبهذا يجاب ايضا عما يقال يرد على العلة المذكورة ان حمد الحوادث له
تعالى ليس لخصوص ذلك بل لكونه الاله الحق المنعم بجميع النعم المتصف بالصفات
الجميلة فتأمل نتائج الفكر اى النتائج التى تنشأ عن الفكر والنتائج جمع
نتيجة وهى لغة الثمرة والفائدة واصطلاحا القول اللازم من تسليم قولين
لذاتهما كما يصرح به كلام الشيخ الملوى فى الشرح الكبير فى باب القياس فتفسيره لها
فى الشرح الصغير هنا بانها التصديق اللازم من تسليم تصديقين لذاتهما لا يخلو
عن تسمح كما نص عليه بعض المحققين وان اغتر به بعضهم ويؤيد ذلك قول المص
فيما يأتى ان القياس من قضايا صورا مستلزما بالذات قولا آخرا وانما قالوا
من تسليم الخ اشارة الى انه لا يشترط حقيتهما بل المدار على تسليمهما ولو كانا
جهلا كما لو قال قائل العالم قديم وكل من كان كذلك فلا بد له من موجد فانه
يلزم من تسليم هذين القولين مع كونهما جهلا فى الواقع ان يقال العالم لا بد
له من موجد وخرج بقيد لذاتهما القول اللازم من تسليم قولين لا لذاتهما
بل لامر خارج كما فى قولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر فانه يلزم من تسليم هذين
القولين ان يقال زيد مساو لبكر لكن بواسطة امر خارج وهو ان القاعدة
ان مساوى المساوى لشئ مساو لذلك الشئ بدليل انك لو ابدلت مادة المساواة
بمادة العداوة مثلا وقلت زيد عدو لعمرو وعمرو عدو لبكر لم يلزم ان يقال زيد عدو
لبكر والفكر لغة حركة النفس فى المعقولات بخلافها فى المحسوسات فانها تخييل
واصطلاحا ترتيب امرين معلومين ليتوصل بهما الى امر مجهول تصوريا كان او
تصديقيا فالاول كما فى قولك فى تعريف الانسان هو حيوان ناطق فان فيه
ترتيب امرين معلومين وهما الجنس والفصل ليتوصل بهما الى امر مجهول
تصورى وهو الانسان والثانى كما فى قولك فى الاستدلال على حدوث العالم
العالم متغير وكل متغير حادث فان فيه ترتيب امرين معلومين وهما المقدمتان
المذكورتان ليتوصل بهما الى امر مجهول تصديقى وهو ثبوت الحدوث للعالم
فان قيل لم خص المص نتائج الفكر التى هى العلوم النظرية بالذكر مع ان مثلها فى ذلك
العلوم الضرورية اجيب بان النظرية محل الخلاف بخلاف الضرورية فانها
بتأثيره سبحانه وتعالى اتفاقا وهو بصدد الرد على ايض الضرورية تفهم الحمد
عليها بالاولى اذ لا كسب للعبد فيها على انه يحتمل انه اراد بنتائج الفكر المعنى
اللغوى وهو ما يترتب على حركة النفس فى المعقولات من العلوم الضرورية
او النظرية كما افاده الشيخ الملوى فى كبيره ولا يخفى ما فى قوله نتائج الفكر من براعة

الاستهلال وهو ان ياتي المتكلم في طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده وهذه البراعة
هي المسماة عندهم براعة المطلع بخلاف براعة المطلب فانها ان ياتي المتكلم بالثنا قبل
شروعه في مقصوده وبخلاف براعة المقطع فانها ان ياتي المتكلم في اخر كلامه بما
يشعر بانتهائه كقولهم في الاخر ونسأله حسن الختام لارباب الحجا متعلق
بقوله اخرجا والارباب جمع رب وهو يأتي في الجملة لمعان منظومة في قول بعضهم وهو
العلامة السجاعي قريب محيط مالك ومدبر مرب كثير الخير والمولى للنعم وخالقنا
المعبود جابر كسرنا ومصلحنا والصاحب الثابت القدم وجامعنا والسيد احفظ فهذه
معان اتت للرب فادع لمن نظم والمراد منها هنا الصاحب والحجا بالكسر والقصر
العقل وال فيه للعهد العلمي والمعهود الفرد الكامل لكن ليس المراد البالغ نهاية
الكمال لما يلزم عليه من القصور بل ما له كمال ما واعلم انه اختلف في العقل على اقوال
كثيرة اشهرها وهو الاسلم انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية
والنظرية فالنفس هي المدركة والعقل آلة في ادراكها كما قاله المحققون فما يقع
في كثير من العبارات من وصفه بالادراك فهو على ضرب من التسمح وحط الخ
معطوف على قوله اخرجا الخ من عطف السبب على المسبب او المعلول على علته الغائية
كما يفيده كلام الشيخ الملوي في الشرح الكبير ونا قش في ذلك بعضهم بان الظاهر
ان المسبب والعلة الغائية خروج النتائج لا اخراج الله تعالى اياها ويمكن ان
يقال المراد انه مسبب او علة غائية باعتبار اثره وهو الخروج هذا والاول
اعني جعله من عطف السبب على المسبب اولى لما يرد على الثاني من ان افعال الله لا
تعلل وان كانت لا تخلو عن حكمة ثم ان الحط في الاصل الازاحة الحسية بقيد
ان تكون من علو الى سفل اطلق على مطلق الازاحة الحسية مجازا مرسلا لعلاقة
التقييد ثم الاطلاق ثم اطلق على الازاحة المعنوية مجازا بالاستعارة لعلاقة
المشابهة واشتق منه حط بمعنى ازاح ازاحة معنوية على سبيل الاستعارة
التبعية عنهم اي عن ارباب الحجا وقوله من سماء العقل بدل من الجار والمجرور
قبله بدل اشتمال او بدل بعض من كل والاول اقرب ومن بمعنى عن على مذهب
الكوفيين من تجويز نيابة بعض الحروف عن بعض واشار المص في شرحه الى ان
اضافة سما الى العقل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من العقل الذي هو
كالسما بجامع ان كلا محل لطلوع الشموس وان كان العقل محلا لطلوع الشموس
المعنوية التي هي اصول المعارف وامهاتها والسما محلا لطلوع الشموس الحسية
وجوز بعضهم ان يكون في كلامه استعارة بالكناية قال بان يشبه العقل

وحط عنهم من سماء العقل كل حجاب

بالفلك الأعظم تشبيهاً مضمراً في النفس ويحذف ويثبت شئ من لوازمه وهو
السما تخييلاً ويوقش بأن السماء ليست من لوازم الفلك الأعظم وخواصه بل
هي جرم آخر مستقل بنفسه كما لا يخفى على من له ادنى المام بفن الهيئة ولو قال
بان يشبه العقل بالنجم بجامع الاهتدا بكل ويحذف لكان مستقيماً . كل حجاب
مفعول به لقوله حط وقوله من سحاب الجهل بيان لما قبله بناءً على كونه من بيانية
وهو المتبادر وجوز بعض المحققين ان تكون ابتدائية والمعنى عليه كل حجاب
مبتدا وناشئ من سحاب الجهل وذلك كالبلادة ونحوها واشار المص في شرحه
الى ان اضافة سحاب الى الجهل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من الجهل
الذي هو كالسحاب بجامع ان كلا يحجب عن الادراك وان كان الجهل يحجب عن ادراك
الأمور المعنوية والسحاب يحجب عن ادراك الامور الحسية لا يقال كيف يشبه
الجهل بالسحاب مع أن الجهل عدمي لانه عدم العلم بالشئ والسحاب وجودي
لأنه ابخرة تصاعدت وانعقدت على ما قاله الحكماء او ثمر شجرة في الجنة على ما في
بعض الآثار التي نقلها السيوطي في كتاب الهيئة السنية في الهيئة السنية وحينئذ فالتشبيه
بين عدمي ووجودي غير سديد لافتراقهما في الصفة اذ صفة احدهما العدم وصفة
الآخر الوجود لأنا نقول مراده بالجهل هنا الجهل المركب كما اشار له المص
في شرحه وهو وجودي لأنه ادراك الشئ على خلاف ما هو عليه وح فكل من المشبه
والمشبه به وجودي على انه لا مانع من تشبيه العدمي بالوجودي وعكسه اذا اشتركا
في وصف من الاوصاف وان اختلفا من جهة الوجود والعدم نعم يتعين ان يراد
بالجهل هنا الجهل المركب لكن لا من جهة التشبيه بل من جهة اخرى وهي انه هو
الذي يتعقل فيه انه حجاب دون الجهل البسيط فليتأمل حتى بدت لهم الخ
اشار المص في شرحه الى ان حتى هنا تفريعية على قوله حط الخ وجعلها الشيخ الملوي
غائية وهو يقتضي انما جعلت غاية له وهو الحط تدريجي بمعنى انه يحصل شيئا
فشيئا وهو كذلك كما اشار له ابن يعقوب وان كان قد يتوهم خلافه فان قيل
القاعدة ان الغاية بعد حتى داخلة في المغيا فيقتضي جعلها غاية ان الحط موجود
وقت بدو شموس المعرفة لهم وليس كذلك اجيب بان محل الدخول اذا لم
تقم قرينة على عدمه كما هنا او ان حتى هنا بمعنى الى كما اشار له الشيخ الملوي
حيث فسرها بها والقاعدة ان الغاية بعدها لا تدخل في المغيا بخلاف حتى
ولذلك قال بعضهم وفي دخول الغاية الاصح لا تدخل مع الى وحتى دخلا لهم
اى لأرباب الحجا شموس المعرفة فاعل بقوله بدت ولا يخفى انه ليس هنالك

حتى بدت لهم شموس المعرفة
رأوا مخدراتها منكشفة

لا شمس واحدة فكيف جمعها المص ويجاب بان الجمع للتعظيم او انه باعتبار تعدد
اياسها ومحالها وتنزيله منزلة تعدد هانفسها واضافة شموس الى المعرفة من اضافة
المشبه به الى المشبه والاصل المعرفة التي هي كالشموس في الانتفاع بها لا يقال
المعرفة مفرد والشموس جمع وكيف يصح تشبيه المفرد بالجمع لانا نقول لا يضر ذلك
عند قصد المبالغة او ان المص اراد بالمعرفة افرادها ويصح ان يكون في كلامه استعارة
مصرحة او مكنية فوذلك بان تشبه المسائل التي تقع عليها المعرفة بمعنى الشموس
ويستعار لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة او تشبه المعرفة
بالسما تشبيها مضمرا في النفس ويطوى لفظ المشبه به على طريق الاستعارة
بالكناية و الشموس تخييل انما باق على معناه الحقيقي او مستعار للمسائل المذكورة
راو الخ على تقدير الفاء التفريعية كما اشار للمص في شرحه وقوله مخدراتها اي
مخدرات شموس المعرفة كذا قال الشيخ الملوي عملا بقاعدة ان الضمير يعود على المضاف
ما لم يكن لفظ كل وبعض والا عاد للمضاف اليه وهو غير ظاهر على جعل الاضافة
في شموس المعرفة من اضافة المشبه به للمشبه وكذا على جعل كلامه من باب الاستعارة
المكنية اذا جعلت الشموس باقية على معناها الحقيقي اذ الضمير حينئذ يتعين ان
يكون راجعا للمعرفة ولا ترد القاعدة المذكورة لانها اغلبية بدليل قوله تعالى
ادخلوا ابواب جهنم خالدين فيها بخلاف جعل كلامه من باب الاستعارة المصرحة
وكذلك المكنية اذا جعلت الشموس مستعارة للمسائل فانه يصح رجوع الضمير
للشموس وتكون الاضافة على معنى من التبعيضية والمعنى راو المسائل الخفية
منها ثم ان المخدرات جمع مخدرة وهي المرأة المستترة تحت الخدر لكن المراد من
المخدرات هنا المسائل الخفية على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية وذلك
بان يشبه الخفا بمعنى التخدير بجامع عدم الظهور في كل ويستعار لفظ المشبه
به للمشبه ثم يشتق منه مخدرات بمعنى خفية والقرينة الاضافة الى الضمير
العائد الى المعرفة او الشموس على ما علمت والرؤية ترشيح وكذا الانكشاف ان كان
حقيقة في الحسيات فقط وما تقرر من ان الاستعارة تبعية هو الموافق للقاعدة
البيانية من ان الاستعارة في المشتقات تبعية واما ما يتبادر من كلام الشيخ
الملوي من انها اصلية فغير ظاهر الا ان يقال ان مخدرات مما غلبت عليه الاسمية
والتحقت بالجوامد فليفهم منكشفة حال من المخدرات اي حال كونها متضحة
وليست مفعولا ثانيا لرأى لانها لا تعمل هنا الا في مفعول واحد كما هو ظاهر
نحمده الخ انما حمد مرتين احداهما بالجملة الاسمية والاخرى بالجملة الفعلية اتيا

بجدية ان الحمد لله نحمده وجمعا بين الامرين اعني الحمد بالجملة الاسمية والحمد
بالجملة الفعلية ليشرف بكل من الكيفيتين اي ليحصل ثواب الحمد بكل من الجملتين
المذكورتين واختار في الاول التعبير بالجملة الاسمية وفي الثاني التعبير بالجملة
الفعلية لمناسبة المحمود عليه فيهما وبيان ذلك ان المحمود عليه في الاول الذات
وهي دائمة مستمرة فناسبه ان يأتي فيه بالجملة الاسمية المفيدة للدوام
والاستمرار والمحمود عليه في الثاني الانعام وهو متجدد شيئا فشيئا فناسب
ان يأتي فيه بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد شيئا فشيئا فان قيل خصوص الاسمية
بالدوام والاستمرار والفعلية بالتجدد مع صلاحية كل لكل بالقرائن اجيب
بان ذلك لغلبة الاستعمال الواقع فيه وما ذكر من ان الجملة الاسمية تدل على
الدوام والاستمرار مخالف لقول الشيخ عبد القاهر انها لا تدل الا على مجرد الثبوت
ودفع السعد التفتازاني المخالفة بان الشيخ نظر لاصل الوضع وغيره نظر للدلالة
بالقرائن ولما كانت الجملة الفعلية المفيدة للتجدد انما هي خصوص الجملة
المضارعية عبر بها دون الجملة الماضوية لا يقال الحمد الاول معلل بالاخراج
السابق لما هو القاعدة من ان تعليق الحكم بالمشتق او ما في قوته يؤذن بعلية ما
منه الاشتقاق كما تقدم فيكون الاخراج المذكور هو المحمود عليه وهو متجدد
شيئا فشيئا فيناسب ان يأتي فيه بالجملة الفعلية لانا نقول ذلك ليس بضروري
المبادرة بل باقتضائها فقط على ان القاعدة المذكورة اغلبية بقي ان المناسب
للمصنف ان يقول احمد بالهمزة لا بالنون لانها اما للمتكلم مع غيره او المتكلم
المعظم نفسه وكل منهما غير مناسب هنا اما الاول فظاهر واما الثاني فلان
المص كان من اكابر المتواضعين ويجاب بانه يصح ان يختار الاول ويكون المص
قد قال ذلك احتقارا لنفسه عن ان يستقل بحمد الله تعالى فكانه يقول الثناء على
الله تعالى مقام عظيم لا طاقة لي عليه وحدي بل مع غيري كما اشار لذلك بتعبيره
بالنون التي للمتكلم معه غيره ويصح ان يختار الثاني ويكون المص قد قال ذلك
اظهارا لتعظيم الله سبحانه وتعالى له بتأهيله للعلم تحدثا بنعمة الله تعالى عملا
بقوله عز وجل واما بنعمة ربك فحدث كما اشار لذلك بتعبيره بالنون التي للمتكلم
المعظم نفسه وهذا لا ينافي خضوعه وتواضعه لمولاه تبارك وتعالى
محل جملة اعتراضية قصد المص بها انشاء التعظيم او حالية بتقدير قد على ما هو
الاشهر من وجوب اقتران جملة الحال الماضوية بها لفظا او تقديرا او صفة
للضمير على مذهب من يجيز وصف الضمير ويرد على جعلها حالية ان الحال قيد في

عامل

عاملها فيقتضي ذلك تقييد الحمد بتلك الحال ولا نظر لكون الحال هنا لازمة لان
الحمد المطلق افضل من الحمد المقيد بوصف كما ذكره بعضهم ويرد على جعلها صفة انا لم
نطلع في كتب النحو على ان احدا يجيز وصف ضمير الغيبة الراجع الى معين بجملة مثله
التي نقلت عن الكسائي اجازة وصف الضمير فيها ليس فيها الا وصفه بمفرد معرفة نحو اللهم
صل عليه الرؤوف الرحيم ونحو لا اله الا هو العزيز الرحيم والجمهور على ان مثل ذلك على
البدل ومن هذا تعلم وجه قول بعضهم بان جعلها اعتراضية اولى وما في بعض نسخ الشرح
الصغير للشيخ الملوي من انه لا يصح ان تكون اعتراضية لان المفرد يحل محلها والاكذلك
الاعتراضية بحث فيه بانه انما يحل المفرد محلها على تقدير انها حال لا على تقدير انها
اعتراضية وحلول المفرد محلها على تقدير انها حال لا يمنع من صحة كونها اعتراضية
كما في سائر الجمل المحتملة للاعتراض والحال ولهذا نقل عن الشيخ انه رجع عن هذه
العبارة وضرب عليها بخطه على الانعام اي لاجل الانعام فعلى بمعنى لام
التعليل كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم بنعمة الايمان والاسلام
الجار والمجرور فيه متعلق بالانعام واضافة نعمة لما بعدها للبيان وكان مقتضى الظاهر
ان يقول بنعمتي الايمان والاسلام الا ان يقال المفرد المضاف يعم او يقال
حذف المضاف من الثاني لدلالة الاول عليه والاصل بنعمة الايمان ونعمة
الاسلام وانما جمع المصنف بين الايمان والاسلام مع تلازمهما وجودا
بمعنى انه يلزم من وجود الايمان في شخص وجود الاسلام فيه وبالعكس لتغايرهما
مفهوما وما صدقا اما الاول فلان مفهوم الايمان لغة مطلق التصديق
ومنه قوله تعالى وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق وشرعا التصديق والاذعان
بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة ومفهوم الاسلام
لغة مطلق الانقياد وشرعا الانقياد لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كذلك
والمراد بالانقياد لذلك الامتثال له بحيث لو امر لائتمر واما الثاني فلان ما صدقات
الايمان تصديقات كتصديق زيد وتصديق عمرو وتصديق بكر وهكذا وما صدقات
الاسلام انقيادات كانقياد زيد وانقياد عمرو وانقياد بكر وهكذا نعم
هما متحدان محلا بمعنى ان كل محل للايمان محل للاسلام وعكسه لتلازمهما
وجودا كما علمت وهذا هو المراد من اتحادهما ماصدقا في عبارة من عبر به
والكلام في الايمان الكامل بمصاحبة الاسلام وفي الاسلام الكامل
بمصاحبة الايمان والا فاصل الايمان واصل الاسلام لا تلازم بينهما وجودا
حتى يتحدا محلا بل قد ينفرد الايمان كما في المصدق بقلبه غير المنقاد وقد ينفرد

الاسلام كما في المنقاد غير المصدق بقلبه ولما كانت نعمة الايمان والاسلام
اجل النعم واساسها خصها المص بالذكر وان كانت نعم الله كثيرة لا تحصى قال الله
تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها من خصنا الخ خبر لمبتدا محذوف
والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا لانها سيقت في جواب سؤال تقديره من المحمود
والضمير البارز في خصنا عائد لنا معاشر امة الاجابة التي هي خصوص المؤمنين
اوامة الدعوة الشاملة للكفار واعلم انه لا بد بعد مادة التخصيص ونحوها
من مقصور ومقصور عليه وباء تدخل على احدهما جوازا باتفاق كل من السعد
والسيد وان كان الغالب عند السعد دخولها على المقصور وعند السيد دخولها
على المقصور عليه كذا قال ابن قاسم وقد رده الشيخ يس بان السيد صرح بما قاله
السعد في حاشية المطول وغيرها وبذلك تعلم ما في الضابط المشهور وهو
قول بعضهم والباء بعد الاختصاص يكثر دخولها على الذي قد قصروا
وعكسه مستعمل وجيد ذكره الحبر الهمام السيد اذا علمت ذلك علمت ان المتبادر
من كلام المص دخولها على المقصور كما هو الغالب على ما مر فمقتضاه انه صلى
الله عليه وسلم مقصور علينا لا يتعدانا الى غيرنا وليس كذلك لان الحق انه
صلى الله عليه وسلم مرسل للامم السابقة غاية الامر ان الرسل نواب عنه كما له
يشير لذلك قول صاحب البردة فانه شمس فضل هم كواكبها يظهرن انوارها
للناس في الظلم واجيب عنه باجوبة احسنها ان الباء داخلة هنا على المقصور
عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم والمعنى عليه ان الله تعالى قصرنا عليه
صلى الله عليه وسلم لا نتجاوزه الى غيره من الرسل او انها داخلة على المقصور كما هو
الغالب لكن المراد ان الله تعالى خصنا به صلى الله عليه وسلم من حيث ارساله لنا
بطريق المباشرة فلا ينافي انه ارسل ايضا لغيرنا من الامم لكن بواسطة الرسل
عليه وعليهم افضل الصلاة والسلام بخير من قد ارسلا خير افعل تفضيل
فاصله اخير نقلت حركة الياء الى الساكن قبلها وحذفت منه الهمزة تخفيفا ومن
واقعة على نبي او انسان لا على رسول لئلا يضيع قوله قد ارسلا واختلف
هل خيريته صلى الله عليه وسلم بسبب مزاياه او لا بل بتفضيل الله تعالى له والثاني هو كلام
اهل التحقيق من ائمة الكلام كما قاله السنوسي في شرح صغرى الصغرى
وخير من حاز المقامات العلا من هنا واقعة على انسان اعم من ان يكون رسولا ولا
صفته انه جمع المراتب العلية فهذا اعم مما قبله والعلا جمع عليا بالضم والقصر
وهي كالعليا بالفتح والمد ضد السفلى محمد المناسب للتعظيم رفعه على انه خبر
لمبتدا

نبي خصنا بعموم دعوة ورسالة
ومن خير من حاز المقامات العلا

محمد [illegible] المصطفى

لمبتدا محذوف والجملة مستأنفة كالجملة السابقة وان كان الراجح عربية الجر
بدلا او عطف بيان لموافقته للأصل من عدم التقدير ولا يرد ان المبدل منه
في نية الطرح لان التحقيق ان ذلك بالنسبة لعمل العامل وانه امر اغلبي ويبعد
جواز النصب رسمه بدون الف على ما هو الشائع من كتابة المنصوب المنون
بالألف لا على عادة المتقدمين من كتابتهم اياه بصورة المرفوع والمجرور لاستغنائهم
عن رسم الألف بتكرار الشكل كذا نقله بعضهم عن النووي والسيوطي وفي كلام
بعضهم ان ذلك طريقة ربيعة وهو الموافق للغتهم من الوقف عليه بغير الف
سيد كل مقتفي بدل او عطف بيان من اللفظ الشريف وان لزم الابدال
من البدل على جعل اللفظ الشريف بدلا والجمهور لا يجيزونه ولا يصح
ان يكون نعتا لانه نكرة واللفظ الشريف معرفة ولا يجوز وصف المعرفة
بالنكرة والمقتفي المتبع وهو الرسول فكأنه قال سيد كل رسول
واطلاق السيد عليه صلى الله عليه وسلم مأخوذ من حديث انا سيد ولد آدم
يوم القيامة ولا فخر والمراد من ولد آدم كما قاله بعضهم النوع الانساني
فهو شامل لآدم ايضا وبذلك اندفع ما قد يقال هذا الحديث لا يدل على سيادته
صلى الله عليه وسلم على آدم وانما يدل على سيادته على اولاده فقط ودفع ذلك
بعضهم ايضا بانه في اولاد آدم من هو افضل منه كابراهيم وموسى وعيسى
واذا كان صلى الله عليه وسلم سيد الأفضل كان سيد المفضول بالطريق الاولى
فان قيل قد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال السيد الله وهو يدل على انه لا يطلق
السيد على غيره تعالى اجيب بانه محمول على السيادة المطلقة العربي
اي المنسوب للعرب وقوله الهاشمي اي المنسوب لهاشم لانه صلى الله عليه وسلم
من ذريته فانه صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم الذي
هو اخو المطلب الذي من ذريته الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه فلذلك
يقال له المطلبي نسبة للمطلب ولا يخفى ما في تقديم العربي على الهاشمي
من حسن الترتيب لان ذكر الخاص بعد العام له فائدة بخلاف عكسه فانه لا
فائدة له ولذلك يقولون عالم نحرير ولا يقولون نحرير عالم ولا يرد قوله تعالى
وكان رسولا نبيا لانه وان ذكر فيه العام بعد الخاص لكنه قد افاد مقارنة نبوته
صلى الله عليه وسلم لرسالته كما هو الراجح بواسطة ان نبيا حال وهي تفيد
المقارنة لعاملها على انه قد نقل العارف بالله الشيخ الشعراني في الكبريت الاحمر
عن الشيخ ابن العربي انه ذهب في فتوحاته المكية الى انه يشترط في مسمى النبي ان

يختص باحكام لا يشركه فيها قومه وعليه فيكون بينه وبين الرسول عموم وخصوص
من وجه فلا يكون مما نحن فيه فليتأمل. المصطفى اي المختار وفيه اشارة الى حديث
ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من
قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فانا خيار من خيار من خيار. وكان
مقتضى صدر الحديث ان يزاد في عجزه من خيار ويكون لفظ خيار الاول كناية عنه
صلى الله عليه وسلم والثاني كناية عن بني هاشم والثالث كناية عن قريش والرابع
كناية عن كنانة وفي خط بعضهم الجواب عن ذلك بان العرب لا تكرر شيئا زيادة على
الثلاث وان اقتضاها المقام فليراجع صلى الله عليه هذه الجملة خبرية لفظا
انشائية معنى وجوز بعضهم ان تكون خبرية معنى ايضا واورد عليه انه يلزم انه لم يحصل
مقصود الشارع من انشاء الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كما يرشد اليه ظاهر قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما واجيب بان المقصود من الصلاة لازمها
وهو تعظيمه صلى الله عليه وسلم ولا شك انه حاصل بالاخبار بها وفيه بعد لا يخفى واعلم
انه اختلف في معنى الصلاة فذهب الجمهور الى انه يختلف باختلاف المصلي فبالنسبة
لله الرحمة وبالنسبة لما سواه تعالى من الملائكة وغيرهم الدعاء على ما ذهب اليه كثير
من المحققين وهو احسن مما اشتهر من انه بالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة
لغيرهم الدعاء لان الاستغفار من جملة الدعاء مع ان صلاة الملائكة لا تختص
بصيغة الاستغفار كما ورد في الخبر وذهب ابن هشام الى انه امر واحد وهو العطف لكنه
يختلف باختلاف العاطف فهو بالنسبة لله الرحمة الى اخر ما تقدم ويبنى على هذا الخلاف
ان الصلاة من قبيل المشترك اللفظي على الاول وهو ما تعدد وضعه ومعناه كلفظ
عين فانه وضع للباصرة بوضع وللجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع فوضعه
متعدد وكذلك معناه ومن قبيل المشترك المعنوي على الثاني وهو ما اتحد وضعه
ومعناه كلفظ اسد فانه وضع للحيوان المفترس فوضعه واحد وكذلك معناه غاية
الامر ان له افرادا اشتركت في معناه والتحقيق الثاني لوجوه كثيرة ذكرها في المغني
من جملتها ان الاصل عدم تعدد الوضع والصحيح انه صلى الله عليه وسلم كغيره ينتفع
بالصلاة عليه لكن لا ينبغي لنا التصريح بذلك الا في مقام التعليم كما اشار لذلك
بعضهم بقوله وصححوا بانه ينتفع بذي الصلاة شانه مرتفع لكنه لا ينبغي التصريح
لنا بذي القول وذا صحيح فلا يليق بالمصلي ان يلاحظ ذلك كيف وهو صلى الله
عليه وسلم الواسطة العظمى في ايصال الخير له وقيل انه صلى الله عليه وسلم لا ينتفع
بها لانه قد افرغت عليه الكمالات كلها قبل مفارقته الدنيا ورد بانه ما من كمال

الا وعند الله اعلى منه فهو صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمالات كل لحظة كما يشير لذلك
قوله تعالى وللآخرة خير لك من الاولى على ما قاله بعض اهل التحقيق من ان
المعنى وللحظة المتأخرة خير لك من اللحظة المتقدمة وعلى المص مؤاخذة من حيث
انه قد افرد الصلاة عن السلام وهو مكروه كعكسه الا فيما ورد على طريقة المتأخرين
واستدلوا على ذلك بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما حيث
قرن بينهما بالواو ورد هذا الاستدلال بان الواو انما هي للقران الذكري دون
القران الفعلي كما في قوله تعالى اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ولذلك رجح بعضهم
طريقة المتقدمين من عدم كراهة ذلك نعم هو خلاف الاولى قطعا والاحاديث
في فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم جمة لا تنضبط وخواصها لا تحصى
فمن ذلك قضاء الحاجات وكشف الكرب المعضلات ونزول الرحمات ومن ذلك ايضا ما جرب
من تأثيرها في تنوير القلوب حتى قيل انها تكفي عن الشيخ في الطريق وتقوم مقامه
كما حكاه سيدي احمد زروق والشيخ السنوسي في شرح صغرى الصغرى واشار له
الشيخ ابو العباس احمد بن موسى اليمني لكن قال الشيخ الملوي المراد انها تكفي عنه
وتقوم مقامه في مجرد التنوير اما الوصول لدرجة الولاية فلا بد فيه من شيخ
كما هو معلوم عند اهله واختصت من بين الاذكار بانها تذهب حرارة الطباع
بخلاف غيرها فانه يثيرها ما دام الخ ما مصدرية بمعنى انها آلة في سبك ما
بعدها بمصدر ظرفية فلذلك فسرت بمدة فالمعنى مدة دوام الخ وليس المراد تقييد
الصلاة بهذه المدة بل المراد تأبيدها فكأنه قال صلى عليه الله دائما وابدا جريا على
ما هو عادة العرب من ذكرهم مثل ذلك ويريدون التأبيد وقوله الحجا هو بالكسر
والقصر العقل كما تقدم يخوض فيه مجاز عقلي لان فيه اسناد الشيء لغير
ما هو له فان الخائض حقيقة النفس وانما العقل آلة كما مر من بحر المعاني
حال مقدمة من قوله لججا ومن تبعيضية والاضافة في بحر المعاني من اضافة
المشبه به للمشبه والاصل من المعاني الشبيهة بالبحر في الكثرة والسعة وقوله
لججا مفعول به لقوله يخوض وهي جمع لجة وهي الماء العظيم المضطرب والمراد
بها هنا المسائل الصعبة على سبيل الاستعارة التصريحية فيكون الم قد شبه
المسائل الصعبة بمعظم البحر واستعار لفظ المشبه به للمشبه والقرينة لفظ
المعاني وقوله يخوض ترشيح لا يقال كيف يكون كلامه من باب الاستعارة مع ان فيه
الجمع بين الطرفين اعني المشبه والمشبه به فانه قد ذكر الاول في قوله بحر المعاني
والثاني بقوله لججا وذلك ممتنع فيها لانا نقول المشبه انما هو خصوص المسائل

الصوفية ولم يذكرها المص بخصوصها ودخولها في عموم المعاني لا يضر وفي اتيان المص
بمن التبعيضية في قوله من بحر المعاني اشارة الى انه لا يحتوي على جميع المعاني الا
الله تعالى كما ذكره في شرحه وهو صريح في الرد على من ادعى ان علم النبي صلى الله عليه وسلم
محيط بكل شيء احاطة كاحاطة علم الله تعالى وقد الف العلامة اليوسي مؤلفا في الرد
على من زعم ذلك وتكفيره واستدل على ذلك بادلة نقلية وعقلية لكن استظهر
الشيخ الملوي عدم تكفيره لان اللوازم على مذهبه التي من جملتها حدوث علمه تعالى
لانه يجب لاحد المثلين ما وجب للآخر لا يقول بها لان لازم المذهب ليس بمذهب
اذا كان لازما بعيدا والتحقيق الذي نعتقده انه صلى الله عليه وسلم لم يفارق الدنيا
حتى افاض الله عليه علم الاشياء كلها لا كعلم الله تعالى فليتنبه   والد وصحبه
عطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وهو جائز على الصحيح عند المحققين
ومن ادلته قراءة من قرأ تساءلون به والارحام بجر الارحام ومن منع ذلك
يحمل هذه القراءة على القسم والآل اسم جمع لا واحد له من لفظه والمراد به في هذا المقام
اقاربه صلى الله عليه وسلم وقيل نقباء امته وقيل جميع امة الاجابة وهو الاولى
ليشمل كل مؤمن ولو عاصيا وهذا الخلاف انما هو عند عدم القرينة والا فمتى
وجدت القرينة فسر بما يناسبها فهي محكمة حينئذ فاذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا
محمد وعلى آله الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا فسر باقاربه صلى الله
عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الفائزين بعطائك
ورضاك فسر باتقياء امته صلى الله عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا
محمد وعلى آله سكان جنتك فسر بجميع امة الاجابة والصحب اسم جمع لصاحب على ما
هو التحقيق من ان صيغة فعل ليس من اوزان الجموع والمراد بالصاحب هنا الصحابي
وهو من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به بعد نبوته في محل التعارف ولو لحظة
وان كان غير مميز سواء روى عنه شيئا ام لا وفي كلام المص الصلاة على غير الانبياء
والملائكة وهي مطلوبة اذا كانت على سبيل التبع كما هنا واما اذا كانت على سبيل
الاستقلال فقيل بالمنع وقيل بانها خلاف الاولى والتحقيق انها مكروهة كراهة
تنزيه لانها من شعار اهل البدع كما نص عليه اللقاني   ذوي الهدى صفة
للصحب فقط وكذا قوله من شبهوا الخ لان التشبيه ليس الا للصحب كما يعلم مما يأتي
وجعل الاول للكل من الآل والصحب والثاني للصحب فقط لا يخفى ما فيه من التعقيد والمراد
بالهدى الاهتداء ويحتمل ان المراد به الهداية وهي عند اهل السنة الدلالة على طريق
توصل الى المقصود وصل بالفعل ام لم يصل وعند المعتزلة الدلالة المذكورة لكن بشرط

وصحبه ذوي الهدى من شبهوا بأنجم في الاهتدا

ان يصل

ان يصل بالفعل ونقض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم الآية فانهم لم يصلوا
بالفعل ومع ذلك سميت دلالتهم على طريق توصل هداية واورد بعضهم على
الاول قوله تعالى انك لا تهدي من احببت فانه لا يصح ان يراد منه الدلالة
على طريق توصل الى المقصود وصل بالفعل او لم يصل لانه صلى الله عليه وسلم
وجدت منه الدلالة على طريق توصل لكنه لم يصل المدلول بالفعل واجيب
بانه مدفوع من اصله لان مراد اهل السنة ان الهداية هي الدلالة على طريق توصل
ولهذه الدلالة فردان الموصلة بالفعل وغيرها والمراد بها في هذه الآية الفرد
الاول لانه هو الذي يصح نفيه هذا وفي بعض التفاسير تفسير الهداية في الآية
المذكورة بخلق الاهتدا فليراجع من شبههم الخ اشار بذلك الى ما روى
من ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل الرب عما يختلف فيه اصحابه فقال يا محمد
اصحابك عندي كالنجوم في السماء بعضها اضوء من بعض فمن اخذ بشيء مما
اختلفوا فيه فهو على هدى عندي والى ما روي ايضا من انه صلى الله عليه وسلم قال
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وظاهر هذين الحديثين ان الصحابة كلهم
مجتهدون وهو ما جرى عليه ابن حجر في شرح الهمزية وعلله بتوفر شروط الاجتهاد
في جميعهم قال ولذا لم يعرف ان واحدا منهم قلد غيره في مسئلة من المسائل
لكن رجح بعضهم ان فيهم المقلدين والمجتهدين ثم ان بعضهم تكلم في سند الحديث
الثاني حتى قال الشهاب في شرح الشفا انه روي من طرق كلها ضعيفة بل قال ابن
حزم انه موضوع لكن نقل العارف بالله تعالى الشيخ الشعراني رحمه الله تعالى
في الميزان انه صحيح عند اهل الكشف وان كان فيه مقال فان قيل خطابه
صلى الله عليه وسلم في قوله بايهم اقتديتم اهتديتم لا يصح ان يكون للصحابة
كما هو ظاهر ولا لغيرهم لعدم حضورهم حين الخطاب اجيب بانه لغيرهم
على طريق استحضارهم وفرضهم حاضرين كذا قال بعض المحققين ثم ذكر ان
الشيخ تقي الدين السبكي نقل عن تاج الدين بن عطاء الله ان النبي صلى الله عليه
وسلم كانت له تجليات يرى في بعضها سائر امته الآتية بعده فيقول
مخاطبا لهم لا تسبوا اصحابي فلو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما ادرك مد
احدهم ولا نصيفه قال ومثله يقال في الخطاب الذي نحن بصدده اه
في الاهتدا هذا بيان للجامع بين المشبه والمشبه به وقد يقال كان مقتضى
الظاهر ان يقول في الهداية لانها وصف كل من المشبه والمشبه به فتكون هي
الجامعة بينهما بخلاف الاهتدا فانه وصف للمهتدي بكل منهما كما لا يخفى فيجاب

بما اشار له الشيخ الملوي من ان المراد من الاهتدا كون كل منهما يهتدى به
فهو مصدر المبني للمفعول ولا شك انه صفة لكل منهما لا يقال الاهتداء
بالصحابة اقوى من الاهتدا بالنجوم لان الاول ينجي من الهلاك الاخروي
بل ومن الدنيوي بخلاف الثاني فكيف تشبه الصحابة بالنجوم فيه مع ان
القاعدة ان وجه الشبه يكون اقوى في المشبه به لانا نقول التشبيه انما
هو باعتبار الحس والمألوف ولا يخفى ان الاهتدا في المشبه به اقوى بهذا
الاعتبار وهذا لا ينافي انه اقوى في المشبه باعتبار آخر فليتأمل وبعد
اصل هذه الكلمة اما بعد والاصل الاصيل مهما يكن من شئ بعد فحذف كل
من مهما ويكن ومن شئ بمعنى ان الترتيب حقه ان يكون هكذا ولم يأت بشئ
من ذلك من اول الامر لا انه نطق به ثم حذف واتى باما نيابة عنه فصار التركيب
اما بعد كذا اشتهر لكن التحقيق ان اما لم تنب الا عن مهما كما بحثه بعض المحققين
قال وفي كلام ابن الحاجب ما يؤيده وعليه فالاسم الذي بعدها كالعوض من الفعل
كما يصرح به كلام ابن الحاجب في نصه والتزموا حذف الفعل بعدها بمعنى انها
والتزموا ان يقع بينها وبين جوابها ما هو كالعوض من الفعل المحذوف ثم
ان بعضهم يعبر بلفظ اما بعد وهو السنة لانه صلى الله عليه وسلم كان يأتي
به في خطبه ومراسلاته حتى رواه بعض الحفاظ عن اربعين صحابيا وبعضهم
يعبر بلفظ وبعد كما هنا ويكون قد حذف اما واتى بالواو نيابة عنها فالواو في
هذا التركيب نائبة عن اما هذا هو المشهور وقيل انها عاطفة واما محذوفة
لدلالة الفاء عليها وكان السكاكي جرى عليه في المفتاح حيث قال واما بعد
جمع بين الواو واما لكونها ليست نائبة عنها والظرف مبني على الضم بناء على انه
حذف المضاف اليه ونوى معناه ويصح فيه النصب على الظرفية بناء على انه
حذف المضاف ونوى لفظه ولكن الاشهر الاول ويستعمل هذا الظرف للزمان
كثيرا كما في قولك جاء زيد بعد عمرو وللمكان قليلا كما في قولك دار زيد بعد دار عمرو
والمتبادر هنا الاول وان صح الثاني ايضا باعتبار مكان الرقم وهل هو من معمولات
الشرط او من معمولات الجزاء احتمالان والثاني اولى ليكون المعلق عليه مطلقا
فيكون المعلق اقوى في التحقق لان المعلق على المطلق ابلغ في التحقق من المعلق
على المقيد كذا قالوا والادق في توجيه الاولوية ما افاده بعض محققي المغاربة
من ان ذلك امتثال للامر بالبداءة بالبسملة وما بعدها المفهوم من الاحاديث لانه
صريح في ان الشروع في التأليف بعد البداءة بذلك ولا كذلك الاول ولا يوفي بهذه

[illegible]

العبارة الا عند الانتقال من نوع من الكلام الى نوع آخر وهذا هو معنى ما اشتهر
من ان هذه الكلمة هي فصل الخطاب كما اجمع عليه المحققون فالمنطق الخ
اى فاقول المنطق الخ فاندفع ما يرد من انه يجب ان يكون مضمون الجزاء مترتبا على
فعل الشرط ووجه الاندفاع ان مضمون الجزاء في الحقيقة الاخبار بالكون المذكور
لا نفسه ولا شك انه مترتب على فعل الشرط نعم يرد ح انهم نصوا على انه يجب حذف
الفاء اذا كان المحذوف قولا واجيب بان هذا ليس متفقا عليه بل طريقة لبعضهم
فيكون المص قد جرى على الطريقة الاخرى القائلة بعدم وجوب حذف الفاء
ح كما نقله بعضهم عن همع الهوامع للسيوطى واشار المص بهذا الى ثمرة هذا الفن
التى هى احدى المبادى العشرة المنظومة فى قول بعضهم ان مبادى كل فن عشرة
الحد والموضوع ثم الثمرة وفضله ونسبة والواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرفا فحد هذا الفن
علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل
الى امر مجهول تصورى او تصديقى ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك مثال البحث
عن المعلومات التصورية من حيث انها توصل الى امر مجهول تصورى البحث
عن الجنس والفصل كالحيوان والناطق وهما معلومان تصوريان لانهما اذا ركبا
على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى امر مجهول تصورى كالانسان ومن حيث
ما يتوقف عليه ذلك البحث عما ذكر بانه كلى او جزئى ذاتى او عرضى جنس او فصل
ومثال البحث عن المعلومات التصديقية من حيث انها توصل الى امر مجهول تصديقى
البحث عن مقدمتى القياس كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وهما معلومان
تصديقيان لانهما اذا ركبا على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى امر مجهول
تصديقى كقولنا العالم حادث ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك توقفا قريبا لكونه
من غير واسطة البحث عن كل من مقدمتى القياس بانه قضية او عكس قضية
او نقيض قضية او توقفا بعيدا لكونه بواسطة توقفه على القضية البحث عما
ذكر من حيث الموضوع والمحمول وموضوعه المعلومات التصورية والتصديقية
من حيث صحة ايصالها الى امر مجهول تصوريا او تصديقيا وثمرته ما اشار اليه
المص من انه يعصم الذهن عن الخطاء فى الفكر وقيل معرفة التأليفات الصحيحة
والفاسدة وفضله فوقانه على غيره من العلوم من حيث كونه عام النفع لانه يبحث
فى كل علم تصورى وتصديقى وهذا لا ينافى ان بعضا من العلوم افضل منه من حيثية
اخرى ونسبته للعلوم مباينته لها وواضعه ارسطو بكسر الهمزة وفتح الراء

والسين وضم الطاء وهو ارسطاطاليس خلافا لمن توهم انهما شخصان واسمه
المنطق كما ذكره المصنف ويسمى ايضا بالميزان وبمعيار العلوم وانما سمي بالمنطق
لان المنطق في الاصل يطلق على الادراك وعلى القوة العاقلة وعلى النطق الذي
هو التلفظ وهذا الفن به يكثر الادراك ويصيب وبه تقوى القوة العاقلة
وتكمل وبه تكون القدرة على النطق فلما كان له ارتباط بكل من هذه المعاني الثلاثة
سمي بذلك واستمداده من العقل وحكمه الجواز على ما ياتي ومسائله القضايا
النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والاقيسة وما يتعلق بهما اهـ ملخصا
من شرح الشيخ الملوي الكبير والصغير مع زيادة للجنان متعلق بمحذوف
حال من المبتدا على طريقة من يجيزه كسيبويه تقديره منسوبا كما اشار اليه الشيخ الملوي
او متعلق بقوله بعد نسبته كما قاله بعضهم والمراد بالجنان الذهن المتعلق به
الذي هو العقل مجازا او القلب حقيقة لكن بمعنى اللطيفة الربانية التي تسمى
روحا ونفسا لا بمعنى اللحمة الصنوبرية الشكل اي التي شكلها كشكل
الصنوبري وهو شجر ينبت في البرية دقيق احد الطرفين غليظ الآخر مع نوع
استدارة كقمع السكر فهذه اللحمة على هذا الشكل فهي دقيقة احد الطرفين
غليظة الآخر مع نوع استدارة كقمع السكر كما يشاهد ذلك في قلب الدجاجة
وغيرها نسبته اي المنطق وقوله كالنحو اي كنسبة النحو كذا قدره
الشيخ الملوي ليتناسب المشبه والمشبه به وقوله للسان متعلق بمحذوف
حال تقديره منسوبا بناء على جعل قوله للجنان متعلق بمحذوف او متعلق
بالمنطق نسبته المقدر بناء على جعل ذلك متعلقا بقوله نسبته وتقدير المتن
على الاول فالمنطق حال كونه منسوبا للجنان نسبته كنسبة النحو حال كونه
منسوبا للسان وعلى الثاني فالمنطق نسبته للجنان كنسبة النحو للسان
وهذا اقل تكلفا من الاول ولا يخفى ان التشبيه انما هو في اصل العصمة والا
فالمنطق يعصم الجنان عن الخطا في الفكر والنحو يعصم اللسان عن الخطا في الكلام
كما اشار لذلك بالتفريع فيعصم الخ مفرع على التشبيه المذكور والمراد انه
يعصم عند مراعاته وملاحظته فهو العاصم لكن بشرط المراعاة كما قاله بعض
المحققين وهو اوجه مما اشتهر من جعل العاصم نفس المراعاة والعصمة هنا
بمعناها اللغوي وهو مطلق الحفظ لا بمعناها الشرعي وهو الحفظ من الشيء
مع استحالة وقوعه من المعصوم وهي بهذا المعنى مختصة بالانبياء والملائكة
عليهم الصلاة والسلام دون الاولياء فانهم محفوظون لا معصومون ولهذا

فيعصم الافكار عن الخطا
والنحو يعصم اللسان عن الخطا

لا يجوز

لا يجوز سؤال العصمة كأن يقال اللهم اعصمني من المعاصي او اللهم اني اسئلك
العصمة اذا اريد المعنى الشرعي بخلاف ما اذا اريد المعنى اللغوي وقوله الافكار جمع
فكر وهو كما تقدم حركة النفس في المعقولات لغة وترتيب امرين معلومين
ليتوصل بهما الى امر مجهول اصطلاحا وقوله عن غي الخطا متعلق بقوله يعصم والغي
الضلال وهو ضد الهدى كما في القاموس وغيره سواء كان عن عمد او عن سهو والخطأ
الضلال اذا كان عن سهو وقيل اذا كان عن عمد وقيل مطلقا ففيه ثلاثة اقوال حكاها
صاحب القاموس فعلى الاولين تكون اضافة الغي اليه من اضافة العام للخاص كما
في شجر اراك وهي المسماة عندهم بالاضافة التي للبيان واما على الاخير فهي من اضافة
احد المترادفين للآخر فسقط ما لبعضهم هنا وعن دقيق الفهم الخ الواو داخلة
على قوله يكشف والاضافة في قوله دقيق الفهم من اضافة الصفة للموصوف والفهم
بمعنى المفهوم والتقدير ويكشف الغطا عن المفهوم الدقيق وفي الكلام استعارة بالكناية
وتخييل لانه قد شبه دقيق الفهم بشي مغطى تشبيها مضمرا في النفس وحذف
اسم المشبه به واثبت شيئا من لوازمه تخييلا وهو الغطا والكشف ترشيح ان
كان حقيقة في الحسيات فقط كما مر ولا يخفى ان الغطا بكسر الغين المعجمة الستر بكسر
السين المهملة واما بفتحها فالمصدر فها الخ الفا للافصاح عن شرط
محذوف والتقدير اذا اردت هذا الفن لما علمت من ان ثمرته كذا وكذا فها الخ وها اسم
فعل بمعنى خذ كما ذكره ابن مالك في التسهيل وذكر الزبيدي انها حرف تنبيه وزاد
الجوهري انها حرف زجر ايضا كذا يؤخذ مما نقله الشيخ الملوي عن المكودي
وظاهره ان هاك تمامها اسم فعل وحرف تنبيه او حرف زجر وهو احد وجهين
ثانيهما وهو الراجح انها فقط اسم الفعل وحرف التنبيه او حرف الزجر واما
الكاف فحرف خطاب كما افاده بعض المحققين من اصوله يحتمل ان من
بيانية ويحتمل انها تبعيضية وعلى الاول فالمبين القواعد المذكورة بعد على ما
ذهب اليه غير الرضي من جواز تقديم البيان على المبين او شي محذوف على ما ذهب
اليه الرضي من منع ذلك والتقدير فهاك شيئا من اصوله وعليه فقواعد بدل من
شي او عطف بيان والاضافة في قوله اصوله يحتمل ان تكون بيانية ويحتمل
ان تكون على معنى من التبعيضية ويتحصل من هذا ان في من مع الاضافة
احتمالات اربعة الاول كونهما بيانيتين والثاني كونهما تبعيضيتين والثالث
كون من بيانية والاضافة تبعيضية والرابع العكس والمعنى على الاول
فخذ قواعد هي اصول هي هو واورد عليه انه يقتضي انه لم يترك شيئا من اصو

المنطق بل ذكر جميعها في هذا النظم وليس كذلك واجيب بانه لما كانت هذه
القواعد غالب مهمات الفن ونسبتها تحقق القدرة على ادراك ما تركه كان
كانها جميع اصوله وعلى الثاني فهذه القواعد وتلك القواعد بعض اصوله
وتلك الاصول بعضه وعلى الثالث فهذه قواعد هي اصوله وتلك الاصول
بعضه وعلى الرابع فهذه قواعد وتلك القواعد بعض اصول هي هو ويحتمل كون
الاضافة في قوله اصوله بيانية ان كان المنطق يطلق على الفروع الجزئية
كما يطلق على المسائل الكلية حتى يوجد ضابط الاضافة البيانية وهو ان
يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه بحيث يجتمعان في مادة
وينفرد كل منهما في مادة اخرى كما في قولهم خاتم حديد فان كان لا يطلق الا على
المسائل الكلية كانت الاضافة للبيان لانه قد وجد ضابطها وهو ان
يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق بحيث يجتمعان في مادة
وينفرد احدهما فقط في مادة اخرى كما في قولهم شجر اراك وهذا على ما هو التحقيق
من التغاير بين الاضافة البيانية والتي للبيان وقيل لا فرق بينهما واعلم ان
الاصول جمع اصل وهو والقاعدة والضابط والقانون الفاظ مترادفة على
معنى واحد وهو قضية كلية يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها كقولهم
الفاعل مرفوع فموضوع هذه القضية الفاعل وجزئياته زيد من قام زيد وعمرو
من جاء عمرو وبكر من نام بكر ونحوها واحكامها ثبوت الرفع وكيفية تعرف احكامها
من القضية الكلية ان تجعل الجزئي الذي تريد معرفة حكمه موضوعا وتجعل
موضوع القضية الكلية محمولا وتجعل القضية المركبة منهما صغرى ثم
تجعل القضية الكلية كبرى فاذا ركبتهما قياسا خرجت النتيجة ناطقة
بحكم ذلك الجزئي فاذا قلت في المثال المذكور زيد فاعل وكل فاعل مرفوع
خرجت النتيجة قائلة زيد مرفوع وقولهم في هذا الفن كل كلي مقول على
كثيرين مختلفين بالحقيقة جنس فموضوع هذه القضية الكلي المذكور
وجزئياته حيوان وجسم وجوهر ونحوها من الاجناس واحكامها كونها
اجناسا وقد عرفت كيفية تعرف احكامها منها فاذا قلت الحيوان كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقيقة وكل كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة
جنس خرجت النتيجة قائلة الحيوان جنس وعلى هذا القياس قواعد
مفعول به لاسم الفعل والقواعد جمع قاعدة وتقدم تعريفها فتنبه
ثم الظاهر المتبادر ان الضمير راجع للقواعد ويحتمل انه للمخاطب اولا في قوله

فهناك الخ والمعنى عليه انك تجمع بسبب تلك القواعد من فنونه الخ من فنونه يحتمل
ان من بيانية للفوائد المذكورة بعد او لشيء محذوف على الخلاف المتقدم
بين الرضى وغيره ويحتمل انها تبعيضية والمراد بالفنون الفروع الجزئية المستفادة
من القواعد الكلية وليس المراد بها ما هو ظاهرها من الانواع لئلا يتحد الجامع
والمجموع او السبب في الجمع ومتعلق المسبب وهو المجموع على الاحتمالين في الضمير
الذي في قوله تجمع ووجه الاتحاد ح ان الانواع هي القواعد والفوائد المجموعة
هي الانواع او بعضها على الاحتمالين المذكورين في من نعم ان جعلت من ابتدائية لم يلزم
الاتحاد لان الفوائد المجموعة ح ليست هي الانواع حقيقة بل الفروع المبتدأة
منها وعلى كون المراد بالفنون الفروع الجزئية تكون الاضافة في قوله من فنونه
من اضافة المتعلق للمتعلق ان كان المنطق لا يطلق الا على المسائل الكلية كما لا
يخفى من ان الفروع الجزئية متعلقة بتلك المسائل المسماة بالمنطق فان كان يطلق
على الفروع الجزئية ايض كانت من الاضافة البيانية لان النسبة ح بين المضافين
العموم والخصوص من وجه ويحتمل انها على معنى من التبعيضية وعلى هذا يتحصل
ان في من مع الاضافة الاحتمالات الاربعة المتقدمة ولهذا قال بعضهم في من والاضافة
هنا ما سبق في قوله من اصوله وهو لا يتمشى الا على كون المنطق يطلق على الفروع كما
يطلق على الاصول فليتأمل فوائد مفعول به لقوله تجمع والفوائد جمع
فائدة وهي لغة ما استفيد من علم ومال ونحوهما واصطلاحا المصلحة المترتبة على
الفعل من حيث انها ثمرته ونتيجته وخرج بالحيثية المذكورة الغاية فانها تلك المصلحة
من حيث انها في طرف الفعل والغرض فانه المصلحة المذكورة من حيث انها مطلوبة للفاعل
من الفعل والعلة الغائية فانها تلك المصلحة من حيث انها باعثة للفاعل على الفعل
فالاربعة السابقة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار لكن الاولان اعم من الاخيرين
مطلقا لانفرادهما عنهما فيما لو حفر بئرا مريدا الماء فظهر له كنز فانه يقال له فائدة
وغاية لا غرض وعلة غائية لانه ليس مطلوبا من الفعل ولا باعثا عليه قال
بعضهم الفائدة ايضا اعم مطلقا من الغاية لانفرادها عنها فيما لو حفر مريدا الماء
فظهر له كنز عند نصف الحفر مثلا ولم يقطع الحفر بل تممه فانه يقال لهذا الكنز
فائدة لا غاية لانه ليس في طرف الفعل ورد بانه في طرف الفعل الذي انتهى بوجود
الكنز واما ما بعده ففعل جديد فتأمل سميته الضمير يرجع للمؤلف
المفهوم من السياق فالمسمى انما هو الالفاظ المؤلفة لكن باعتبار دلالتها على المعاني
كما هو التحقيق من الاحتمالات السبعة التي ابداها السيد الجرجاني في مسمى الكتب

حيث قال يحتمل انه الالفاظ فقط او النقوش فقط او المعاني فقط او اثنان من هذه
الثلاثة او مجموع الثلاثة والمختار الاول لكن بقيد ملاحظة المعاني كما علمت
بالسلم مفعول ثان لسمي وادخل الباء عليه لانه يجوز تعديه اليه بها كما يجوز
تعديه اليه بنفسه تقول تسميت ابني بمحمد وسميته محمدا والسلم حقيقة فيما يتوصل
به الى علو اذا كان ذلك الامر محسوسا بحاسة البصر والا كان مجازا بالاستعارة
التصريحية كما هنا فجعله هنا مجازا بقطع النظر عن العلمية والا فهو حقيقة
لوضعه على هذا المتن بطريق النقل الا كما قيل من انه صار حقيقة عرفية فهو
من الاعلام المنقولة وهي حقائق واعلم ان اسماء الكتب ومثلها اسماء التراجم
من قبيل علم الشخص لان المسمى بها الذي هو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني
المخصوصة شخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل لانه انما ينشأ عن التدقيق
الفلسفي وهو غير معتبر عند ارباب العربية كما حققه العصام في شرح رسالة
الوضع بخلاف اسماء العلوم فانها من قبيل علم الجنس على المشهور ولكن اختار بعض
المحققين انها من قبيل علم الشخص ايضا لان المسمى بها الذي هو الاحكام المخصوصة
شخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل كما ذكر فليتفهم المرونق
بتقديم الراء على الواو وتأخير النون عنهما كما اشتهر لكن المروي عن الناظم المنورق
بتقديم النون على الواو وتأخير الراء عنهما وهما وان كانا بمعنى واحد وهو المزين
المزخرف لكن ثانيهما اولى لكونه هو الرواية ولكونه حسنا بسبب غرابته
وعدم جريانه على الالسنة بخلاف اولهما وقد استشهد بعضهم على الاول
بقول الشاعر حين سئل هل خط الملك احسن او خط ابن مقلة بعد ان رأى الخطين
خط مولانا خطوط ابن مقلة وينظمها نظم اللآلي في السلك فهذا عليه رونق
الخط وحده وهذا عليه رونق الخط والملك. ورد ذلك الاستشهاد بان المروي
عن الشاعر نورق بتقديم النون على الواو وتأخير الراء عنهما لا بتقديم الراء على الواو
وتأخير النون عنهما كما زعم المستشهد يرقى به الخ مستأنف استئنافا بيانيا
فكأن سائلا قال له ما وجه تسميته بالسلم فقال يرقى به الخ والضمير يرجع للسلم
الذي رجع اليه الضمير في قوله سميته وكذلك الضمائر في قوله وان يكون
خالصا الخ كما يؤخذ من الشرح الصغير للشيخ الملوي ويصح رجوع ذلك للسلم
المتقدم كما ذكره في الشرح الكبير لكن يتعين ان يراد به المسمى لا الاسم كما هو المراد
فيما سبق فيكون فيه استخدام لكن الاول اولى كما لا يخفى وقوله سماء علم المنطق
اي علم المنطق الشبيه بالسماء في العلو فاضافة سماء لما بعده من اضافة المشبه

للمشبه

للمشبه لا يقال يلزم على كلام المص توصيل الشيء الى نفسه لأن هذا المؤلف
بعض المنطق وقد جعله موصلا لعلم المنطق المشتمل على ذلك البعض لأنا نقول
لا يخفى ان هذا المؤلف الفاظ لا معان فلا يلزم ما ذكر وعلى تسليم انه معان فالمراد
انه يرقى به لما عداه من علم المنطق لا لجميعه الشامل له هذا ويصح ان يكون في الكلام
استعارة تصريحية او مكنية فعلى الاول يكون قد شبه المسائل الصعبة من
علم المنطق بمعنى المبنى بجامع عسر التناول في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه
وعلى الثاني يكون قد شبه علم المنطق بالنجم بجامع الاهتداء بكل تشبيها مضمرا
في النفس وحذف اسم المشبه به واثبت له شيئا من لوازمه وهو السماء اما
باقيا على معناه الحقيقي او مستعارا للمسائل الصعبة وعلى كل من هذه الاوجه
الاربعة يكون قوله يرقى به ترشيحا فليتأمل   والله ارجو اللفظ الشريف
منصوب على التعظيم هكذا الادب ولا يقال انه منصوب على المفعولية مع
انه الواقع لما فيه من الاخلال بالادب وانما قدمه لافادة الحصر فكأنه
قال وارجو الله لا غيره والرجا بالمد كالرجو على وزن العلو والرجاوة على وزن
السعادة معناه الامل مع الاخذ في الاسباب بخلاف الطمع فانه الامل من غير
الاخذ في الاسباب فكل رجاء طمع ولا عكس وقد يخص الطمع بما لم يكن من الاخذ
في الاسباب فيكون مباينا للرجا وقد يطلق على الخوف ومنه قوله تعالى
وارجوا اليوم الآخر اي خافوه وقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون
عظمة الله تعالى واما بالقصر فهو الناحية كما في المختار   ان يكون خالصا
اي من الكدورات التي تحبط العمل كحب الظهور والشهرة والسمعة وحيث كان
المراد ما ذكر صدق ذلك بكل من المراتب الثلاثة التي ذكروها العبادة الخالية
من الحرمة وهي ان تعبد الله تعالى طالبا للثواب وهاربا من العقاب وهذه
ادناها وان تعبده للتشرف بعبادته والنسبة اليه وهذه اعلى من التي قبلها
وان تعبده تعالى لكونه الملك وانت عبده وهذه اعلاها كما ذكره المناوي واما
ان كان المراد ان يكون خالصا من موانع الكمال الاعلى كان المرتبة الاخيرة
عينا فليتأمل   لوجهه الكريم اعلم انه اذا ورد في كتاب او سنة ما يوهم
انه تعالى له وجه او يد او نحو ذلك فلا بد من تأويله بمعنى يصرفه عن ظاهره وهذا
محل وفاق من السلف والخلف غاية الامر انهم اختلفوا في تعيين المعنى المراد
والسلف لا يعينونه بل يفوضونه اليه تعالى فيقولون في نحو قوله تعالى
ويبقى وجه ربك وقوله تعالى يد الله فوق ايديهم ليس له تعالى وجه كوجهنا

[illegible]

ولا يدكيد نا ولا يعلم المراد من ذلك الا الله تعالى والخلف يعينونه فيقولون فيما ٦
ذكر ليس له وجه كوجهنا ولا يد كيد نا والمراد من الوجه الذات ومن اليد القدرة
وهذا هو المراد من قول صاحب الجوهرة وكل نص اوهم التشبيها اوّله اوفوّض
ورم تنزيها كما يؤخذ من شرحها للشيخ عبد السلام وان كان المتبادر من
البيت المذكور خلافه ليس فالصاف يطلق الناقص في الاصل على احد شفتي
البعير ونحوه الناقصة عن اختها كما يستفاد من المختار ثم اطلق على الناقص مجازا
مرسلا اما بمرتبة وهو الاقرب او بمرتبتين او مجازا بالاستعارة وبيان ذلك
انه اذا لوحظ ان العلاقة الاطلاق والتقييد ونقل من المعنى الاصلي
الى مطلق الناقص واستعمل في الناقص المعنوي لكونه فردا من ذلك المطلق فهو
مجاز مرسل بمرتبة وان لوحظ ان العلاقة ما ذكر ونقل عن المعنى الاصلي الى
مطلق الناقص ثم نقل هذا الى الناقص المعنوي فهو مجاز مرسل بمرتبتين واذا
لوحظ ان العلاقة المشابهة كان مجازا بالاستعارة ثم ان كان المراد ان لا يكون
ناقصا بسبب قصد الظهور والمحمدة ونحو ذلك كان ما ذكر تاكيدا لقوله وان يكون
خالصا لوجهه الكريم وان كان المراد ان لا يكون ناقصا في النفع بحيث يكون
مطروحا في زوايا الاهمال لا ينتفع به كان قوله وان يكون نافعا الخ توضيحا
لذلك وان كان المراد ان لا يكون ناقصا حسا بحيث لا يتم بان يموت عائق عن
اكماله كان ذلك مغايرا لما قبله وما بعده لكن فيه نوع قصور فليفهم
وان يكون الخ معطوف على قوله ان يكون خالصا الخ وقوله نافعا للمبتدي اي يطرق
الاعصاله في وضعه فلا ينافي انه يكون نافعا لغير المبتدي من المتوسط والمنتهي
ايضا بمراجعة ونحوها ولا يخفى ان الجار والمجرور متعلق بقوله نافعا ولا ينافي ذلك
جعلهم اللام زائدة لتقوية العامل الذي هو نافعا لضعفه بالفرعية عن الفعل
في العمل لان زيادتها غير محضة فلما لم تكن زيادتها محضة جوزوا تعلقها كما
هو مصرح به في محله والمراد من المبتدي هنا الاخذ في صغار العلم وقد اجاب
الله دعاء المؤلف بذلك كما هو مشاهد فانه كان مجاب الدعوة كما نقله بعضهم
عن العلامة اليوسي رضي الله عنهم اجمعين به الى المطول لا يهتدي ذكر
هنا بعد ما قبله من ذكر اللازم بعد الملزوم او تخصيص بعد تعميم لان النفع اعم
من ان يكون بذلك او بغيره فصل هو في اللغة الحاجز بين الشيئين
وفي الاصطلاح الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة كما ترجموا التراجم
كما علم مما مر وقوله في جواز الاستفعال به اي في دال ذلك والظرفية من ظرفية

وان يكون نافعا للمبتدي
به الى المطول لا يهتدي

فصل في جواز الاستعمال

الخاص

الخاص في العام لأن المفصل خاص بالألفاظ التي ذكرها المص والدال عام لها
وللألفاظ التي ذكرها غيره ويحتمل غير ذلك فان قيل كما ذكر المص القول بجواز
الاشتغال به ذكر القول بتحريمه والقول بانتفائه فنفي الترجمة قصور اجيب
بانه من باب الترجمة لشئ والزيادة عليه وذلك غير معيب عندهم او ان في
الترجمة حذفا والتقدير في جواز الاشتغال به وتحريمه وانتفائه كما اشار
له الشيخ الملوي في الشرح الكبير واعلم ان علم المنطق قسمان احدهما ما هو خال
عن ضلالات الفلاسفة المكفرة وغيرها كالمذكور في هذا المتن ومختصر السنوسي
وايساغوجي ومختصر ابن عرفة وتاليف الكاتبي والخونجي والسعد وغيرهم
من المتاخرين وهذا القسم لا خلاف في جواز الاشتغال به بل هو فرض كفاية على
اهل كل اقليم لانه يتوقف عليه رد الشكوك في علم الكلام وهو فرض كفاية وما
يتوقف عليه فرض الكفاية يكون فرض كفاية ومحل ذلك اذا لم يستغن عنه بجودة
الذهن وصحة الطبع كما صرح به السنوسي في شرح مختصره واليوسي وغيرهما
ولذلك لم يحتج اليه الصحابة والتابعون والائمة المجتهدون واصحابهم وثانيهما
ما ليس خاليا عن تلك الضلالات كالمذكور في كتب المتقدمين وهذا القسم هو
الذي فيه الخلاف واذا تمهد هذا علمت انه يتعين حمل كلام المص على هذا القسم
ويرد عليه انه اذا لم يكن في القسم الاول الذي منه ما في هذا النظم خلاف
وانما الخلاف في القسم الثاني كان ينبغي له ان لا يذكر الخلاف المتعلق بالقسم
الثاني وانما يذكر حكم القسم الاول واجيب بان المص قصد اولا بيان حكم
القسم الاول بجزه ذلك القصد الى ذكر حكم القسم الثاني فترجم له وبين الخلاف
فيه ونوقش هذا الجواب بانه يلزم عليه انه ترك ما قصده مع انه اهم مما ذكر
اللهم الا ان يقال انه ذكره ضمنا لانه بين ان الاصح جواز القسم الثاني لكامل
القريحة ممارس السنة والكتاب بخلاف غيره لعدم الامن عليه من ضلالات
الفلاسفة ولا يخفى ان هذا يتضمن جواز القسم الاول مطلقا لعدم المحذور
المذكور فيه والخلف اي الاختلاف فالخلف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وقوله
في جواز الاشتغال اي وفي عدمه فنفيه اكتفاء والضمير عائد لعلم المنطق بمعنى
القسم الثاني منه لان كلام المص محمول عليه كما علم مما مر على ثلاثة اقوال
اي كائن على ثلاثة من كينونة المتعلق على المتعلق لما هو ظاهر من ان الخلف اي الاختلاف
متعلق بالاقوال الثلاثة ويتعين قراءة ثلاثة بالتنوين ويكون قوله اقوال
بدلا من ثلاثة ولا يجوز ترك التنوين على ان يدخل في البيت الشكل الذي هو

اجتماع الخبن والكف والأول هو سقوط الثاني الساكن والثاني هو سقوط السابع
الساكن لأن ذلك انما يكون في مستفع لن ذي الوتد المفروق لا في مستفعلن
ذي الوتد المجموع كما هو في بحر الرجز الذي منه هذا النظم فلا يدخله الشكل كما
هو مقرر في محله   فابن الصلاح الخ اي اذا اردت بيان ذلك فابن الصلاح
الخ وهو الحافظ الفقيه الورع الزاهد العارف بالتفسير والأصول والنحو
الكردي الأصل نزيل دمشق تقي الدين ابو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن
تفقه على والده الصلاح شيخ بلاده في صباه ثم رحل سنة تسع وستين وخمسمائة
افاده الملوي في كبيره مع زيادة من شرح النخبة   والنواوي هو الامام
المشهور محيي الدين صاحب التصانيف المشهورة المباركة وهو منسوب الى نوى
قرية من قرى الشام من عمل دمشق فما قاله سيدي سعيد من انها قرية من قرى
مصر سبق قلم وكان القياس في النسبة اليها نووي كما يقال في النسبة الى فتى
فتوي فقوله النواوي غير قياسي وقال سيدي سعيد ان زيادة الألف في
نواوي اما للضرورة الوزن او للاشباع كما قالوا السخاوي في النسبة الى سخا وقد
ناقشه الشيخ الملوي في كبيره بأن الاشباع سماعي لا قياسي والا لأشبعت
كل حركة وبأن هذا ليس من ضرورة الشعر اي ليس من ضرورته القياسية بمعنى انه
ليس من الأمور التي يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة كصرف ما لا ينصرف
ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود وان كان من ضرورته السماعية
بمعنى انه من الامور التي لا يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة وانما وقع
في بعض اشعار العرب للضرورة شذوذا فهو موقوف على السماع هذا مراده وان
توقف بعضهم في قوله بأن هذا ليس من ضرورة الشعر حيث قال انظر ما وجهه
ثم قال بل الظاهر انه من ضرورة الشعر اهـ فاليتأمل   حرّما اي حرّما
الاشتغال به ووافقهما على ذلك كثير من العلماء قال بعضهم ووجه تحريم هؤلاء
الاشتغال انه يشتغل به اليهود والنصارى ورُدّ بأنه يلزم هذا القائل تحريم
الطب والنحو بل والأكل والشرب وغيرها لاشتغال اليهود والنصارى بذلك
فالأحسن ان يقال وجه تحريمهم الاشتغال به انه حيث كان مخلوطا بضلالات
الفلاسفة يخشى على الشخص اذا اشتغل به ان يتمكن من قلبه بعض العقائد
الزائغة كما وقع ذلك للمعتزلة كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوي وقد يرد عليه
ان هذا الوجه لا يظهر فيمن كان كامل القريحة ممارسا للسنة والكتاب وقد
يجاب بأنهم التزموا ذلك حتى بالنسبة لمن كان كذلك وان لم يظهر فيه ما ذكر

سيدي

فابن الصلاح والنواوي نحوهما وقال هو ينبغي ان [illegible]

ستاً للسباب ودناً للمفسدة فليراجع   وقال قوم هم الغزالى ومن تبعه كما يعلم
من شرح المص وقوله ينبغى ان يعلما طرق فيه الشيخ الملوى احتمالين الوجوب
والندب حيث قال وقوله ينبغى يحتمل ان يكون بمعنى يجب كفاية ويحتمل ان يكون
بمعنى يستحب اهـ لكن المص جزم بحمله على الاستحباب حيث قال واستحسن الغزالى
ومن تبعه وفى كلام بعضهم ان لفظة ينبغى حقيقة فى الاستحباب مجاز فى الوجوب
وايض فى كلام ابن يعقوب ان الغزالى لم يجعله من فروض الكفاية وامّا ما قاله من
ان من لا معرفة له بعلم المنطق لا يوثق بعلمه فمحمول على ان المراد انه لا يوثق بعلمه
الوثوق التام وهو محمول ايض على من لم يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع
كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وما يروى من انه رجع الى تحريمه فلم يثبت اهـ ملخصا
من كلام بعض المحققين   والقولة المشهورة اى بسبب كثرة قائليها وقوله
الصحيحة اى بسبب قوة دليلها فان قيل هذا يقتضى ان كلا من القولين
السابقين غير مشهور وليس كذلك اجيب بان الذى اختصت به هذه القولة
مجموع الوصفين المذكورين وح فلا ينافى شهرة القولين الاولين ايض لكثرة قائليهما
جوازه الخ من المعلوم ان الجواز كون الشئ بحيث يستوى نسبتا الفعل والترك
اليه وهو بهذا المعنى لا يلائم قوله ليهتدى به الى الصواب لانه يقتضى ان نسبة
الفعل اليه ارجح ولذلك قال بعضهم ما معناه انه اراد بالجواز هنا كونه مأذونا
فيه شرعا فيكون محتملا للوجوب والندب ومعلوم ان محله ما لم يستغن عنه
كما تقدم.   لكامل القريحة اى لشخص كامل القريحة واعلم ان القريحة فى
الاصل اول مستنبط من الماء نقلت الى اول مستنبط من العلم او الى المستنبط منه
مطلقا اى وان لم يكن اول امّا بالاستعارة او المجاز المرسل ثم نقلت للعقل امّا
بالاستعارة او المجاز المرسل ويتحصل من هذا انه يحتمل ان يكون التجوزان المذكوران
من المجاز بالاستعارة وان يكونا من المجاز المرسل وان يكون الاول من المجاز
بالاستعارة والثانى من المجاز المرسل وان يكون الاول من المجاز المرسل والثانى من
المجاز بالاستعارة وتقرير الاحتمال الاول ان يقال شبه اول مستنبط من العلم
او المستنبط منه مطلقا باول مستنبط من الماء بجامع الحياة فى كل وان كانت الحياة
فى المشبه للروح وفى المشبه به للجسم واستعير لفظ المشبه به وهو لفظ القريحة
للمشبه ثم شبه العقل بالمعنى المنقول اليه بتنزيله منزلة المعنى الحقيقى بالنسبة
للمعنى المتجوز اليه بعد بجامع الانتفاع والاهتدا بكل واستعير لفظ المشبه به وهو
لفظ القريحة للمشبه وتقرير الاحتمال الثانى ان يقال نقل لفظ القريحة من اول

جوازه [illegible]

مستنبط من الماء الى اولى مستنبط من العلم او الى المستنبط منه مطلقا مجازا مرسلا
اما بمرتبة او اكثر والملاقة في ذلك دائرة بين الاطلاق والتقييد ثم نقل الى
العقل مجازا مرسلا من اطلاق اسم الشيء على آلته وان شئت قلت من اطلاق
اسم المسبب على سببه وتقرير الاحتمالين الآخرين واضح مما مر وبعد هذا قد
صارت القريحة حقيقة عرفية في العقل لهجر المعنى الاصلي الاول والثاني
بحيث اذا اطلقت انصرفت الى العقل لا الى المعنى الاصلي الاول والثاني حتى اذا
اريد احدهما كان بطريق المجاز العرفي فلا بد فيه من قرينة فليفهم. ممارس
السنة والكتاب اى مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد
الباطلة هذا هو المراد وليس المراد بممارسهما مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف ما
يتعلق بهما من لغات واسباب نزول وناسخ ومنسوخ وغير ذلك لان هذا انما
يحتاج اليه المجتهد المطلق كما قاله ابن يعقوب واحترز المص بالتقييد بكامل القريحة
عن ناقصها وبممارس السنة والكتاب عن من لم يمارسهما فلا يجوز لكل منهما الاشتغال
به اعنى بالقسم الثاني من هذا الفن الذى هو المخلوط نضلالا لا الفلاسفة ومثل
هذا القسم في هذا التفصيل كتب علم الكلام المشتملة على تخليطات منها كالمطالع
والطوالع والمواقف والمقاصد فيجوز الاشتغال بها لكامل القريحة ممارس
السنة والكتاب بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد الباطلة دون غيره فلا
يجوز له الاشتغال بها لئلا يتمكن من قلبه بعض العقائد الوهمية كما وقع
للمعتزلة فانه تمكن من قلبهم بعض تلك العقائد كاعتقادهم ان الله تعالى لا
يرى لتوهمهم انه لا يرى الا ما كان جسما او قائما به وبنوا على ذلك قياسا صورته هكذا
الله ليس بجسم ولا قائم به وكل ما كان كذلك لا يرى تخرج النتيجة قائلة الله لا
يرى ونحن نبطل ذلك القياس بنقض كبراه بحكم العقل بان ما كان موجودا يصح
ان يرى وان لم يكن جسما ولا قائما به ونبني على ذلك قياسا قائلا الله موجود
وكل موجود يصح ان يرى تخرج النتيجة قائلة الله يصح ان يرى وهو الحق والله
الموفق ليهتدى به الى الصواب علة لقوله جوازه الخ وقد تقدم ما فيه
ولا يخفى ان الصواب ضد الخطا نسأل الله تعالى التوفيق للصواب والنجاة يوم
الحشر والحساب والفوز بصحبة سيدنا محمد خير اولى الالباب انواع العلم
الحادث اى التى هى اربعة كما يعلم من استقصاء كلامه وذلك لان العلم اما
تصور واما تصديق وكل منهما اما ضرورى واما نظرى وتعرض المص لتنويع
العلم ولم يتعرض لحده لما فيه من الخلاف حتى قال امام الحرمين لا يحد لتعذره

وقال

وقال الإمام الرازي لا يحد لكونه ضروريا لكن المختار انه يحد فحده بعض
الأصوليين بأنه ادراك النسبة التصديقية وليس مرادا هنا وانما المراد
به مطلق الادراك بدليل التقسيم الآتي واحترز بقوله الحادث عن علمه
تعالى اشعارا بأنه لا يتصف بكونه تصورا او تصديقا ولا بكونه نظريا او
ضروريا لأن كلا من التصور والتصديق مفسر بالادراك وهو وصول
النفس الى تمام المعنى وذلك من خواص الاجسام ففي وصف علمه تعالى بذلك
ايهام ان له تعالى جسما ونفسا تنطبع فيها صورة المعلومات ولهذا يمتنع
اطلاق ذلك ولو اريد به معنى صحيح كان يراد بالتصور في حقه تعالى علمه بما
يسمى العلم به بالنسبة الينا تصورا وهو المفرد كزيد وبالتصديق في حقه
تعالى علمه بما يسمى العلم به بالنسبة الينا تصديقا وهو النسبة كنسبة
القيام لزيد ولأن النظري مفسر بما يحصل عن نظر واستدلال وهو يقتضي
الحدوث لكونه مسبوقا بالنظر والاستدلال واما الضروري فهو وان كان
معناه اعني ما لم يحصل عن نظر واستدلال صحيحا في حقه تعالى لكن اطلاقه
على علمه تعالى فيه ايهام مقارنته للضرورة لاطلاق الضروري على ما اقتضته
الضرورة وذلك مستحيل في حقه تعالى فان قيل لا حاجة لزيادة المص لهذا
القيد لخروج علمه تعالى بلفظ الانواع لانه لا انواع له اجيب بأن المص قد
بذلك ليخرج علمه تعالى حتى على قول بعض اكابر اهل السنة ان علمه تعالى
يتعدد بتعدد المعلوم وفيه ان هذا يقتضي ان القائل بذلك يقول بان
تعدد العلم بتعدد المعلوم تعدد بالنوعي وليس كذلك بل يقول بان تعدده
بذلك تعدد بالشخص فيما يظهر فالاولى الجواب بان المص اراد الايضاح
فزاد القيد المذكور تصريحا بالمقصود لا سيما بالنسبة لمن لم يعلم عدم
تنوع علمه تعالى فليتأمل. ادراك مفرد الخ المراد بادراك المفرد
الادراك الذي لم يتعلق بالنسبة الخارجية على وجه الاذعان بأن لم
يتعلق بنسبة اصلا وذلك ادراك الموضوع وحده وادراك المحمول وحده
وادراكهما دون النسبة او تعلق بنسبة غير خارجية وذلك ادراك النسبة
الكلامية التي هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات في القضية الموجبة
وعلى وجه النفي في القضية السالبة سواء كانت انشائية او خبرية وادراك
النسبة الاضافية كالنسبة في قولك زيد ابن عمرو وهي بنوة زيد لعمرو
وادراك النسبة التقييدية كالنسبة في قولك حيوان ناطق وهي كون الثاني

[illegible]

صفة للاول او تعلق بنسبة خارجية لا على وجه الاذعان بان لم يكن قابلا او مسلما
لها على ما يأتي في تفسير الاذعان فكل ما ذكر داخل في تعريف التصور وقد
ابلغ بعضهم صوره الى خمس وعشرين صورة فلتراجع تصورا علم اى
علم بالتصور بمعنى انه سمى به ولا يخفى ان التصور بهذا المعنى قسم من العلم واما
بمعنى حصول صورة الشئ في النفس فهو مرادف للعلم الشامل للتصور بذلك
المعنى وللتصديق فتحصل ان التصور له استعمالان كما قاله في شرح الشمسية
احدهما استعماله في المعنى الاخص وهو الذى ذكره المص والثانى استعماله في المعنى الاعم
وهو ما تقدم فلا تغفل وادراك نسبة الخ الادراك اسم مصدر بمعنى الادراك وقد علمت
مما مر ان النسبة الكلامية هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات او على وجه النفي بخلاف النسبة
الخارجية فانها وقوع ذلك الثبوت او عدم وقوعه وقد تقدم ان ادراك النسبة الكلامية
يسمى تصورا ومن هنا تعلم ان كلام المص محمول على النسبة الخارجية لان ادراكها هو الذى
يسمى تصديقا وهذا اولى مما صنعه الشيخ الملوى من حمل كلام المص على النسبة الكلامية مع تقيد
مضاف حيث قال اى وادراك وقوع نسبة الخ ومحل تسمية ادراك هذه النسبة تصديقا اذا
كان على وجه الاذعان بحيث يطلق عليه اسم التسليم والقبول كما قاله الخبيصى في شرح التهذيب
ونقله عن العضد والسعد والسيد وهذا ما ارتضاه الشيخ الملوى وجعله التحقيق
ونقل يس في حاشيته على الخبيصى عن العصام ان الاذعان الاعتقاد سواء كان
راجحا وهو الظن او جازما غير مطابق وهو الجهل المركب او مطابقا راسخا لا يعرض
له الزوال بتشكيك المشكك وهو اليقين او غير الراسخ وهو التقليد وفي كلام
غير واحد ان الاذعان عند المناطقة بمعنى الادراك وعند المتكلمين بمعنى التسليم
والقبول ورجحه كثير من الاشياخ كذا قال بعض المحققين لكن الذى قاله شيخنا
ان المرضى هو الاول فليراجع وليحرر تصديق وسم اى علم بالتصديق
بمعنى انه سمى بذلك والمتبادر من كلام المص ان التصديق اسم لذلك الادراك وحده
وهو مذهب الحكما وهو الراجح وذهب الامام الرازى الى انه اسم له مع الادراكات الثلاث
قبله اعنى ادراك الموضوع وادراك المحمول وادراك النسبة الكلامية فهى عنده
معتبرة في التصديق على وجه الشطرية بخلاف فانها على الاول فانها معتبرة فيه
على وجه الشرطية وانما سمى ذلك تصديقا لان التصديق لغة نسبة الى الصدق
والخبر وان احتمل الصدق والكذب لكن مدلوله الصدق فقط واما الكذب
فاحتمال عقلى كما صرح به السعد وقدم الاول الخ اى وجوبا صناعيا كما
صرح به المص في شرحه واذا كان كذلك فالاولى قراءة الفعل في عبارته بصيغة الامر

وقدم الاول لعلو الوضع لانه يتقدم على الثاني

لينبه

ليفيد ذلك وان صح قرآءته بصيغة الماضي المبني للمجهول على ان المعنى ان العلماء قدموه والمراد انه يجب تقديم ما يتعلق بالتصور على ما يتعلق بالتصديق عند الوضع اى فى الكتابة او فى التعليم او فى التعلم او نحو ذلك لانه مقدم بالطبع اهـ وكلما كان متقدما بالطبع يناسب ان يقدم فى الوضع ليناسب الوضع الطبع وهذا احد انواع التقدم الخمسة المنظومة فى قول بعضهم

وخمسة انواع التقدم يافتى اقربها بيت من الشعر واعترف
تقدم طبع والزمان وعلة ورتبة ايضا والتقدم للشرف

وقوله وخمسة انواع التقدم يقرأ بدرج الهمزة وكذا قوله ورتبة ايضا كما لا يخفى على من له المام بفن العروض وضابط الاول ان يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر من غير ان يكون علة فيه كالواحد بالنسبة للاثنين وكذلك التصور بالنسبة للتصديق وضابط الثالث ان يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر مع كونه علة فيه كحركة الاصبع بالنسبة لحركة الخاتم فانها متقدمة عليها وهي علة فيها لكن تقدمها عليها انما هو فى التعقل والا فهما فى الوجود الخارجي متقارنان وضابط كل من الثاني والرابع والخامس ظاهر ومثال الثاني تقدم الاب على الابن ومثال الرابع تقدم الامام على المأموم وعبر بعضهم عن هذا النوع بالتقدم بالمكان ومثل له بذلك ومثال الخامس تقدم العالم على الجاهل واعلم ان التصديق انما يتوقف على تصور ما يناسبه فاذا رأيت شبحا من بعد صح ان تحكم عليه بانه شاغل فراغا لانه قد وجد التصور الذي يناسبه وهو تصوره بكونه جسما ولا يتوقف على ان تتصور انه انسان او فرس مثلا نعم لو اردت ان تحكم عليه بانه متحرك مثلا لم يسغ لك ذلك حتى تتصور ما ذكر افاده الشيخ الملوي فى شرحه الكبير مع زيادة والنظري الخ باسكان الياء للوزن وغرض المص بذلك تعريف كل من النظري والضروري اللذين هما قسمان للعلم الشامل لكل من التصور والتصديق فيتحصل من ذلك اربعة اقسام كما علم وهذا هو الراجح ووراءه ثلاثة اقوال احدها ما قاله الفخر من ان التصور ضروري ليس الا وان التصديق ينقسم الى نظري والى ضروري ثانيها ان العلم كله ضروري ثالثها انه نظري افاده الشيخ الملوي وقد ذكر توجيه هذه الاقوال مع بيان ان الخلاف لفظي فى شرحه الكبير فليراجع ما احتاج اى ادراك احتاج سواء كان ذلك الادراك تصورا او تصديقا كما علمت وقوله للتأمل اى للفكر والنظر لكن لا بالمعنى الاصطلاحي الذي

هو مخصوص ترتيب امور معلومة ليتوصل بها الى امر مجهول تصوري او
تصديقي والا لكان تعريف النظري غير جامع وتعريف الضروري غير مانع
لعدم شمول الاول لما احتاج الى الاستقراء الذي هو تتبع افراد المحكوم عليه
كما في قولهم كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ ولما احتاج الى التمثيل
الذي هو القياس الاصولي كما في قول الامام الشافعي رضي الله عنه النبيذ
حرام كالخمر مع شمول الثاني لذلك ولهذا قال الشيخ الملوي يجب ان يعنوا
بالنظر في هذا المقام ما هو اعم من القياس ولو احتمالا بان يريدوا به ما يوصل
الى المجهول من تعريف او قياس او استقراء او تمثيل لا ما يخص التعريف والقياس
كما قد يتوهم من التعبير بالنظري فان المتبادر انه منسوب للنظر الاصطلاحي
فقط وليس كذلك بل هو منسوب للنظر بمعنى يعم الاصطلاحي وما الحق
ببعض انواعه من الاستقراء والتمثيل فليتأمل وعكسه اي عكس
النظري والمراد بالعكس هنا المعنى اللغوي الذي هو مطلق المخالف لا
المعنى الاصطلاحي الذي هو قلب جزئي القضية كما سيأتي فالضروري
هو ما لا يحتاج لتأمل اي نظر وفكر بالمعنى المتقدم ولا يخفى انه يدخل في تعريف
الضروري ما ذكر من القضايا الاوليات والحدسيات والتجريبيات اما
الاولى فهي القضايا التي لا يتوقف التصديق بها على شيء اصلا بل تصدق
النفس بها من اول وهلة اعني بمجرد الالتفات اليها ولذلك نسبت الى
الاول كقولهم الكل اعظم من الجزء والواحد نصف الاثنين واما الثانية
فهي التي يتوقف التصديق بها على حدس وتخمين كقولهم نور القمر مستفاد
من نور الشمس واما الثالثة فهي التي يتوقف التصديق بها على التجربة
كقولهم السقمونيا مسهلة للصفراء التي هي احد الطبائع الاربع وانما دخلت
هذه والتي قبلها في تعريف الضروري لان كلا منها وان توقف على حدس
او تجربة لم يتوقف على تأمل وعلى نظر هو الضروري ويرادفه البديهي
على القول بانه ما لا يحتاج الى نظر واستدلال واما على القول بانه ما لا يحتاج
لشيء اصلا فيكون اخص منه لانفراد الضروري عنه بالحدسيات
والتجريبيات لتوقفها على الحدس والتجربة واعلم ان الضروري كما يستعمل
في مقابلة النظري ويفسر بما ذكر كما هنا يستعمل في مقابلة الاكتسابي
ويفسر بما لا يمكن للعبد فيه اكتساب وهو بهذا اخص منه بالمعنى الاول
لانفراده في العلم الحاصل ابتداء والمقصود ممن كان مغمضا عينيه

ففتحهما

نفتحهما قصدا فانه ضرورى على الأول دون الثانى لانه مكتسب للعقل بفتح عينيه افاده الملوى فى كبيره . الجلى اى الواضح وهو وصف كاشف للضرورى وما به الخ اى والذى او شئ توصل به الى تصور الخ فما اما اسم موصول او نكرة موصوفة وقوله وصل بمعنى توصل صلة او صفة لما وكل من قوله به وقوله الى تصور متعلق بقوله وصل وهو على صيغة المبنى للمفعول وذلك كقولك فى تعريف الانسان حيوان ناطق فانه توصل به الى تصور الانسان يدعى بقول شارح اى يسمى بذلك ويسمى ايضا معرفا وتعريفا والقول بمعنى المقول فهو مجاز مرسل علاقته التعلق وكذا التعريف بمعنى المعرف به بفتح الراء واسناد الشرح اليه فى قولهم شارح مجاز عقلى من اسناد الشئ الى آلته وكذا اسناد التعريف اليه فى قولهم معرف بكسر الراء وهذا كله بقطع النظر عن العلمية والا فلا تجوز اصلا لان الأعلام المنقولة من باب الحقيقة كما مر ووجه تسمية ذلك قولا اشارة الى انه فى الاغلب مركب والقول عندهم يرادف المركب مع كونه يشرح الماهية اما بالكنه والحقيقة واما بالوجه والاعتبار كما يعلم مما يأتى فلتبتهل اى فلتجتهد فى البحث عما يحتاج اليه من ذلك او فلتتأمل ويحتمل على بعد ان يكون من الابتهال المأخوذ من بهله اى خلاه مع رأيه كما يؤخذ من القاموس والمختار وعليه فالمعنى فلتترك المناطقة مع رأيهم لا تعترض عليهم بل سلم لهم وعلى كل حال فهو تكملة للبيت وما لتصديق الخ اى والذى او شئ توصل به الخ فيه ما تقدم وذلك كقولك فى الاستدلال على ان العالم حادث العالم متغير وكل متغير حادث فانه توصل به الى التصديق بالنسبة الحدوثية للعالم بحجة يعرف المراد انه يسمى حجة وانما سمى بذلك لان من تمسك به احتج على خصمه وغلبه عند العقلا اى فيه المعهد و المعهود ارباب هذا الفن وبهذا يندفع ما قد يقال ان العوام لا يعرفون ان الموصل الى التصديق يسمى حجة مع انهم عقلاء كذا يستفاد من كلام الشيخ الملوى لانه قال بعد ان فسر العقلاء بارباب هذا الفن وال فى العقلاء للعهد ونازعه بعض المحققين بانه يقتضى ان ارباب غير هذا الفن [illegible] فى العقل [illegible] انواع الدلالة الوضعية [illegible] الدلالة المطابقة بالاشتراك على معنيين [illegible] لم يفهم بالفعل فى المواد

وما لتصديق به توصلا
بحجة يعرف عند العقلا

[illegible]

بالامر الاول الدآل وبالثاني المدلول واعترض هذا التعريف كما ذكره
سيدي سعيد بان الحيثيات تجتنب في التعاريف لانها لا تدل على الحصول
وانما تدل على القابلية قال بعض المحققين والبحث فيه مجال اه ولعل
وجهه ان محل اجتنابها ما لم يكن المدار على القابلية كما هنا ثانيهما
فهم امر من امر اي فهمه منه بالفعل فهو اخص مما قبله والمراد بالامر
الاول المدلول وبالثاني الدال على عكس ما قبله والتعبير بالفهم من
المسامحات التي لا يلتبس بها المقصود كما نقله عبد الحكيم عن السيد
قال اذ لا اشتباه في ان الدلالة صفة الامر الدال والفهم صفة الفاهم
وكانهم نبهوا بهذا التسامح على ان الثمرة المقصودة هي الفهم اه بتصرف
وينبني على المعنيين المذكورين ان الامر قبل حصول الفهم بالفعل
يقال له دال حقيقة على الاول دون الثاني ولابد في الدلالة عند اهل هذا
الفن من اطرادها ولهذا قال السيد الدلالة المعتبرة في هذا الفن ما
كانت كلية واما اذا فهم من اللفظ معنى في بعض الاوقات بواسطة
قرينة فاهل هذا الفن لا يحكمون بانه دال عليه بخلاف اصحاب العربية
والاصول اه لكن الذي صرح به السعد في شرح الشمسية ان المجاز
يدل على معناه المجازي وهو مخالف لما ذكر الا ان يجعل جريا على راي اهل
العربية والاصول كما قاله بعض المحققين هذا وللدلالة ستة اقسام
لانها اما وضعية او عقلية او عادية وعلى كل للدال اما لفظ او غيره
فدلالة اللفظ الوضعية كدلالة الاسد على الحيوان المفترس والعقلية
كدلالة اللفظ على وجود لافظه او حياته والعادية كدلالة اخ بفتح
الهمزة وبالخاء المعجمة على الوجع مطلقا واح بضم الهمزة وفتحها وبالحاء
المهملة على وجع الصدر ودلالة غير اللفظ الوضعية كدلالة الاشارة
بالرأس الى اسفل على معنى نعم والى اعلى على معنى لا والعقلية كدلالة
تغير العالم على حدوثه والعادية كدلالة الحمرة على الخجل اي الحيا والصفرة
على الوجل اي الخوف والمناطقة انما يبحثون عن الاول من هذه الاقسام
وهو مراد المص وان لم يصرح بالتقييد باللفظية لاخذه من قوله
ودلالة اللفظ الخ فيكون قد حذف هنا قيد اللفظية واثبته فيما يأتي
كما انه حذف ثم قيد الوضعية واثبته هنا ففي كلامه احتباك ولا يخفى
ان انواع هذا القسم ثلاثة كما يعلم من استقصاء كلامهم والحصر فيها عقلي

كما قاله

كما قاله السيد لان اللفظ اما ان يدل على المعنى الموضوع له او على جزئه او على
خارجه واستشكل القرافي هذا الحصر بدلالة العام على بعض افراده
كعبيدي لان بعض افراده لم يوضع له اللفظ حتى تكون مطابقة وليس
جزءا حتى تكون تضمنا ولا خارجا حتى تكون التزاما واجيب بانها
مطابقة لان قولك جاء عبيدي في قوة قضايا متعددة بعدد افراد العام
المذكور فانه من باب الكلية فهو يدل مطابقة على مجيء كل فرد من افراد
العبيد كذا قيل وبحث فيه بان الكلام في دلالة العام الخالي عن الحكم
فالتحقيق ما اجيب به من انها تضمن لان زيدا العبد مثلا من جملة
العبيد من حيث هي جملة فهو جزء منها وعلى تسليم ان الكلام في
دلالة العام مع الحكم عليه كما استند اليه صاحب ذلك القيل يصح اعتبار
جملة احكام الافراد من حيث هي جملة فيكون دلالة ذلك على بعض تلك
الاحكام تضمنا وان كان يصح ايضا على هذا اعتبار كل منها على حدته فتكون
دلالته على بعضها مطابقة ولا ينافي الاعتبار الاول جعل ذلك من باب
الكلية لان الحكم على كل فرد لا ينافي النظر الى حكم غيره بل يجامعه واما جعلها
التزامية كما قاله بعضهم فليس بشيء لان الفرد ليس خارجا ووصف الحصر
للدلالة بالوضعية صريح في ان هذه الانواع الثلاثة وضعية وهو محل
وفاق في المطابقية واما في التضمنية والالتزامية فهو على الاصح المنقول
عن اكثر المناطقة كما قاله الخبيصي وغيره ووراءه قولان احدهما انهما عقليتان
ثانيهما ان التضمنية وضعية والالتزامية عقلية وهذه احدى الطريقتين
في ذلك والاخرى ان المطابقة وضعية اتفاقا كالاولى والالتزامية
عقلية بلا خلاف واما التضمنية فقيل وضعية وقيل عقلية اهـ ملخصا
من شرح الشيخ الملوي مع زيادة   دلالة اللفظ اي الوضعية كما علم
مما مر وقوله على ما وافقه اي على معنى والذي وافق ذلك اللفظ فما نكرة
موصوفة او معرفة موصولة والضمير المستتر في وافقه راجع لما والبارز
للفظ والعكس وان كان صحيحا باعتبار المعنى لان كلا منهما موافق لصاحبه
يلزم عليه جريان الصفة او الصلة على غير ما هي له مع عدم الابراز وهو
ممنوع اتفاقا عند خوف اللبس كما هنا وكذا عند امن اللبس على ما قاله
البصريون خلافا للكوفيين ولا فرق في ذلك بين الوصف والفعل واما
ما قيل من ان الخلاف اذا كان المتحمل للضمير وصفا بخلاف الفعل فان

ذلك فيه جائز اتفاقا من البصريين والكوفيين فهو مردود بنقل غير واحد كالسيوطي في همع الهوامع الخلاف بين الفريقين في الفعل ايضا وظاهر ما تقدم اجراء الموافقة بين المدلول واللفظ ويؤخذ من كلام ابن يعقوب اجراؤها بين المدلول والموضوع له حيث قال اي وافق وضع اللفظ ومعنى موافقة المدلول للموضوع له انه ليس خارجا ولا ناقصا عنه فان قيل انهما متحدان لا متغايران حتى يصح ذلك اجيب بانهما وان اتحدا ذاتا تغايرا اعتبارا اذ الحيوان الناطق باعتبار كونه موضوعا له غيره باعتبار كونه مدلولا ولم يذكر المص قيد التمام كما ذكره جماعة لعدم الاحتياج اليه مع ما فيه من ايهام اشتراط التركيب في دلالة المطابقة وليس كذلك بل قد يكون المدلول فيها غير مركب كالجوهر الفرد وكواجب الوجود ولهذا لم تكن دلالة المطابقة مستلزمة لدلالة التضمن كما انها ليست مستلزمة لدلالة الالتزام خلافا للفخر حيث قال بان دلالة المطابقة تستلزم دلالة الالتزام وعللها بان كل ماهية لها لازم اقله كونها غير ما عداها ورد بان هذا ليس لازما بينا بالمعنى الاخص الذي هو شرط في دلالة الالتزام بل هو لازم بين بمعنى الاعم ونوقش هذا الرد بان الفخر ككثير من المتأخرين لا يقول باشتراط اللازم البين بالمعنى الاخص بل يكتفي باللازم البين بالمعنى الاعم وبهذا يعلم ما في كلام بعضهم هنا واعلم ان قيد الحيثية معتبر هنا وكذا في كل من دلالة التضمن والالتزام كما صرح به بعضهم حيث قال في دلالة المطابقة من حيث انه معناه وفي دلالة التضمن من حيث انه جزء معناه وفي دلالة الالتزام من حيث انه لازم معناه والغرض من ذلك الفرار من انتقاض كل من الدلالات الثلاث بالآخرين فيما اذا فرضنا ان لفظ الشمس مثلا مشترك بين الجرم وحده والضوء وحده والمجموع لانه اذا نظر لوضعه للمجموع تكون دلالته على كل من الجرم وحده والضوء وحده دلالة تضمن مع انه يصدق عليها تعريف دلالة المطابقة لان اللفظ قد دل على ما وافقه بالنظر لوضعه للضوء وحده فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة المطابقة لان دلالة لفظ الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه معناه بل من حيث انه جزء معناه على الاول ومن حيث انه لازم معناه على الثاني ولانه اذا نظر لوضعه للجرم وحده تكون دلالته عليه دلالة مطابقة مع انه يصدق عليها تعريف دلالة التضمن لان اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه

للمجموع

للمجموع وتكون دلالته على الضوء وحده دلالة التزام مع انه يصدق عليها
تعريف دلالة التضمن لان اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لذلك فبقيد
الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة التضمن لانه دلالة لفظ
الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه جزء معناه بل من حيث انه معناه على الاول
ومن حيث انه لازم معناه على الثاني ولانه اذا نظر لوضعه للضوء وحده تكون
دلالته عليه دلالة مطابقة مع انه يصدق عليها تعريف دلالة الالتزام
لان اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للجرم وحده واذا نظر لوضعه
للمجموع تكون دلالته على الضوء وحده دلالة تضمن مع انه يصدق عليها تعريف
دلالة الالتزام لان اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لذلك فبقيد الحيثية
المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة الالتزام لان دلالة لفظ الشمس على ما
ذكر ليست من حيث انه لازم معناه بل من حيث انه معناه على الاول ومن حيث انه
جزء معناه على الثاني فليتأمل يدعونها الخ اى يسمونها بذلك لمطابقة
المعنى للفظ اى لوضعه على ما تقدم والاضافة فى قوله دلالة المطابقة من
اضافة المصاحب الى المصاحب وجزئه تضمنا اى دلالة اللفظ على جزء
ما وافقه يدعونها دلالة تضمن فالضمير راجع لما وافقه وقوله تضمنا
على تقدير مضاف والاصل دلالة تضمن فحذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه فانتصب انتصابه وفى كلامه العطف على معمولين لعاملين مختلفين
لان قوله وجزئه معطوف على قوله ما وافقه المعمول لعلى وقوله تضمنا معطوف ف
على قوله دلالة المطابقة المعمول ليدعون وهو جائز عند الاخفش والكسائى
ومن وافقهما وان كان ممنوعا عند الجمهور والاضافة فى قولهم دلالة تضمن
من اضافة المسبب الى السبب وسميت بذلك لتضمن المعنى لجزئه لان القاعدة
ان الكل يتضمن الجزء وقد استشكل بعضهم ذلك بان فهم المركب يفهم اجزائه
فكيف يتأتى الانتقال من المركب الى جزئه وصور الشيخ الملوى بما اذا رأيت
شبحا من بعد وشككت فيه هل هو حيوان او لا فقيل لك هو انسان ففهمت
انه حيوان ولم تلتفت الى كونه ناطقا وان كان يقع فى الذهن اولا المعنى
بتمامه قال فهذا مثال يظهر فيه الانتقال من معنى اللفظ الى جزئه اذ لا مانع
من ان يفهم المعنى اجمالا ثم ينتقل الذهن الى جزئه وبحث فيه من وجهين الاول
انه يستلزم تقدم الكل على الجزء ذهنا مع انهم اتفقوا على تقدم الجزء على الكل
فى الوجودين اعنى الوجود الذهنى والوجود الخارجى والثانى انه يستلزم

فهو التزام [illegible] فيهما [illegible] الجزء [illegible]

ان يفهم الجزء مرتين مرة في ضمن الكل واخرى منفردا او الوجدان يكذبه واذا الم
قال بعضهم الاحسن ما ذهب اليه بعض المحققين من ان دلالة التضمن
فهم الجزء في ضمن الكل ولا شك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه معه فليس
هناك الا فهم واحد يسمى بالقياس الى المعنى بتمامه دلالة مطابقة وبالقياس
الى جزئه دلالة تضمن وليس هناك انتقال من المعنى الى جزئه بخلاف دلالة
الالتزام فانه لا بد فيها من الانتقال من المعنى الى لازمه ضرورة ان اللازم
لا دخل له في الوضع اصلا واجيب عن الوجه الاول بما قاله عبد الحكيم
من ان اتفاقهم على تقدم الجزء في الوجود الذهني انما هو من حيث فهم الجزء في ذاته
وهو لا ينافي تقدم الكل عليه من حيث فهمه من اللفظ فيكون فهم الجزء من
اللفظ متأخرا عن فهم الكل منه وان كان الجزء في ذاته متقدما على الكل وعن
الوجه الثاني بمنع تكذيب الوجدان فهم الجزء مرتين كما قاله بعض المحققين
فليتأمل وما لزم الجزاء ودلالة اللفظ على ما لزم فهو دلالة التزام
فهو معطوف على ما قبله والفاء زائدة وهذا اولى مما اشار اليه الشيخ
الملوي من ان الفاء واقعة في جواب اما محذوفة والتقدير واما ما لزم الجز
على ان المعنى واما دلالة اللفظ على ما لزم الجز لانه يصير الكلام عليه مستأنفا
غير متعلق بما قبله فيفوت حسن سبك التقسيم وما واقعة على شيء لا
عن لازم والانصباع بقوله لزم والاضافة في قولهم دلالة التزام من اضافة
المسبب للسبب وذكر الضمير في قوله فهو التزام رعاية للخبر ان يعقل
اللزوم اشار بهذا الى انه يشترط في دلالة الالتزام ان يكون ذلك اللازم
لازما ذهنيا وهو المسمى باللازم البين بالمعنى الاخص في اصطلاح
بعض المناطقة وضابطه ان يلزم من تصور الملزوم تصور لازمه سواء
كان لازما في الذهن والخارج معا كالزوجية بالنسبة للاربعة المتصورة
بمفهومها المخصوص وهو عدد ذو زوجين او في الذهن فقط كالبصر
بالنسبة للعمى فانه يلزم من تصور العمى تصور البصر فهو لازم في الذهن
وليس لازما في الخارج بل مناف وخرج بهذا الشرط اللازم غير البين
اي غير الواضح وضابطه ان لا يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم
بينهما بل يتوقف على الدليل كالحدوث اللازم للعالم وكذلك اللازم البين
بالمعنى الاعم وضابطه ان يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما
سواء كان يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم كالزوجية بالنسبة للاربعة

اولم

اَوَلَمْ يلزم كمغايرة الانسان للفرس مثلا فانه لا يلزم من تصور الانسان
تصور المغايرة المذكورة لكن اذا فهم الانسان و فهمت المغايرة المذكورة
جزم باللزوم بينهما فتحصّل ان اللازم ينقسم الى بيّن وغير بيّن والاول
ينقسم الى لازم بيّن بالمعنى الاخص والى لازم بيّن بالمعنى الاعم ووجه
تسميتهما بذلك ان الاول فرد من الثاني فهو اخص منه وهذه احدى
طريقتين في التقسيم ثانيهما وهي غير منافية للاولى ان اللازم ينقسم
الى لازم في الذهن والخارج معا كالشجاعة للاسد والى لازم في الذهن فقط
كالبصر للعمى والى لازم في الخارج فقط كالسواد للغراب وما تقدم من
اشتراط اللازم البيّن بالمعنى الاخص هو الراجح وذهب الفخر كثير من
المتأخرين الى انه يكفي اللازم البيّن بالمعنى الاعم كما تقدم فصل في مباحث
الالفاظ اي في المسائل التي يبحث فيها عن الالفاظ من حيث الافراد والتركيب
وما يلائمهما كالكلية والجزئية فالمباحث بمعنى المسائل المذكورة لانها جمع
مبحث بمعنى مكان البحث وهو في الاصل التفتيش عن باطن الشيء حسا ثم
استعمل عرفا في بيان الشيء والكشف عنه فقولهم مبحث كذا بمعنى مكان بيانه
والكشف عنه وذلك المكان كناية عن المسائل التي يبحث فيها عنه وبقولنا من
حيث الخ اندفع ما قد يقال كلامه يقتضي ان مبحث الدلالات ليس من مباحث
الالفاظ وليس كذلك فتأمل مستعمل الالفاظ الخ اي المستعمل منها
فالاضافة على معنى من وخرج عن ذلك المهمل فلا ينقسم الى ذلك لانه لا معنى له
حتى يقال فيه المركب ما دل جزؤه على جزء معناه والمفرد ما لا يدل جزؤه الخ
حيث يوجد اي في اي تركيب يوجد ذلك فيه فهي حيثية اطلاق اما مركب
واما مفرد يعني انه لا يخرج عنهما وهذا مبني على ان القسمة ثنائية وجعلها
بعضهم ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل جزؤه على شيء اصلا ومركب وهو ما يدل
جزؤه على معنى ليس جزء معناه ومؤلف وهو ما يدل جزؤه على جزء معناه والحق
الاول ودخل تحت المركب الاضافي كغلام زيد والتقييدي كحيوان ناطق
والاسنادي كزيد قائم وتحت المفرد الاسم والفعل والحرف فاول الخ الفاء
للافصاح لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا اردت بيان هذين القسمين
فاول الخ واول مبتدأ وساغ الابتداء به مع كونه نكرة لوقوعه في معرض التفصيل
كذا قيل وبحث فيه بان قوله فاول الخ ليس مفصلا وانما هو بيان للمفصل اليه
فهو لم يقع في معرض التفصيل والذي وقع في معرض التفصيل انما هو قوله

مستعمل الالفاظ واجيب بان المراد بوقوعه في معرض التفصيل وقوعه في مقام
التفصيل وان لم يقع مفصلا نفسه بل وقع عنوانا لاتحاد اقسام المفصل
على انه يمكن ان يراد بالتفصيل التبيين كما في قوله تعالى وتفصيلا لكل شيء
فان قيل كان المناسب للمص تقديم تعريف المفرد على تعريف المركب لان المفرد جزء
والمركب كل والجزء سابق على الكل اجيب بان تعريف المركب بالايجاب وتعريف
المفرد بالسلب والايجاب اشرف من السلب وايضا لا يتصور سلب شيء الا بعد
تعقله وبعضهم قدم تعريف المفرد على تعريف المركب نظرا لسبق العدم على الوجود
والنكات لا تتزاحم ما دل جزؤه اي الذي او لفظ دل الخ فما موصولة
او موصوفة وخرج بقوله ما دل جزؤه ما ليس كذلك بان لم يكن له جزء اصلا
كباء الجر ولامه او له جزء لكن لا يدل كزيد واعترض على المص بان هذا التعريف
غير مانع لشموله نحو عبد الله والحيوان الناطق وحجة الاسلام علما مع
قصد الواضع في الاخير ان المسمى حجة في الدين واجيب بان المراد ما دل جزؤه
دلالة مقصودة بالاصالة ولا كذلك الدلالة فيما ذكر لانها فيما عدا الاخير
غير مقصودة وفي الاخير غير مقصودة بالاصالة بل بالتبع واجاب الشيخ الملوي
بان ما عدا الاخير لا يدل جزؤه حال العلمية فهو خارج بقوله دل جزؤه واما ما
يتوهم من الدلالة فانما هو قبل العلمية واختار ان الاخير مركب لا مفرد فلا يصح
اخراجه لوجوب ادخاله حينئذ واختار بعض المحققين انه مفرد باعتبار
قصد الواضع المعنى العلمي ومركب باعتبار قصده المعنى التركيبي فليتامل
على جزء معناه بضم الزاي كما قرئ به في السبع وهذا تتميم للتعريف
بعكس ما تلاه يعني ان المركب ملتبس بعكس ما تلاه اي بعكس المفرد الذي او
بعكس مفرد تلاه والضمير المستتر في تلا يرجع لما والضمير المقدر المنصوب
يرجع للمركب هذا هو الاقرب الموافق لما هو الواقع من تبعية المفرد للمركب
واما ما يصرح به كلام المص في شرحه من ان الضمير المستتر يرجع للمركب والضمير
المقدر المنصوب يرجع للمفرد فهو مبحوث فيه بان الذي تلا انما هو المفرد لا
المركب وبانه لو كان كذلك لوجب ابراز الضمير لجريان الصلة او الصفة على غير
ما هي له مع خوف اللبس واجيب بانه اراد بالتلو الاتصال مجازا مرسلا لعلاقة
اللزوم وبان اللبس هنا غير مضر لصحة اتصاف كل من المفرد والمركب بالتلو
بهذا المعنى لكن قد يعكر على صدر الجواب ان المص نفسه فسر تلا بتبع الا ان يقال
اراد بتبع اتصل ولا يخفى ان المراد بالعكس معناه اللغوي وانما كان المركب ملتبسا

بعكس ما تلاه الذى هو المفرد لانهم قد عرفوا المفرد بانه ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وقد عرفوا المركب بانه ما دل جزؤه على جزء معناه ولا ريب انه عكس ذلك لا يقال يرد على تعريف المفرد بما ذكر ان الزاى من زيد قائم مثلا لا تدل على جزء معناه فيلزم ان يكون مفردا الا انا نقول المراد بالجزء فى قولنا ما يدل الخ الجزء القريب ولا كذلك الزاى من زيد قائم مثلا فانها جزء بعيد لانها انما كانت جزءا بواسطة انها جزء من زيد وهو جزء من ذلك والقاعدة ان جزء جزء الشئ جزء لذلك الشئ هذا ومن نكر الجزء بان قال لا يدل جزء منه الخ لا يرد عليه ذلك لان النكرة فى سياق النفى تعم فيخرج نحو المركب المذكور لان بعض اجزائه يدل فليتامل وهو على قسمين ظاهره ان التقسيم الى القسمين المذكورين عارض للمفرد الشامل للفعل والحرف وليس كذلك فيخص المقسم بالاسم وعن السنوسى ان الفعل كلى بدليل وقوعه محمولا ولا يحمل الا الكلى وظاهره ايضا ان المركب لا ينقسم الى هذين القسمين حيث خص التقسيم اليهما بالمفرد وليس كذلك بل ينقسم اليهما كالمفرد فالمركب الكلى كحيوان ناطق والجزئى كراس زيد ولهذا قال بعضهم تخصيص المفرد بالذكر ليس للاحتراز عن المركب بل لان الكلام هنا توطئة الكليات الخمس وهى مفردات وهذا التقسيم انما هو باعتبار كلية المعنى وجزئيته لانه هو الذى يتصف بالكلية والجزئية حقيقة واما وصف اللفظ بهما فهو مجاز من وصف الدال بما للمدلول كما ان التركيب والافراد وصفان للفظ حقيقة واما وصف المعنى بهما فهو مجاز من وصف المدلول بما للدال فتامل اعنى المفرد هذا المقام ليس للعناية لانه لا يؤتى بها الا اذا كان هناك خفاء وما هنا ليس كذلك لان رجوع الضمير لما تلاه الذى هو المفرد معلوم من قاعدة ان الضمير يرجع لاقرب مذكور كذا يؤخذ من كلام بعض المحققين وقد يقال لما كان قد يتوهم ان الضمير عائد للمركب لانه هو المحدث عنه فى قوله فاول الخ اتى المص بالعناية لما فى المقام من الخفاء بهذا الاعتبار كليا وجزئى باسقاط الهمزة بعد نقل حركتها للساكن قبلها الذى هو التنوين ويمنع صرف جزئى للوزن والكلى نسبة للكل الذى هو الجزئى والجزئى نسبة للجزء الذى هو الكلى وذلك لان القاعدة ان كل كلى جزء من جزئيه وكل جزئى كل لكليه لان حقيقة الجزئى مركبة من الكلى

يحتمل الاضافة للعهد

ومن الشخص فالجزئي كل لكلي والكلي جزء الجزئي مثلا حقيقة زيد مركبة من
الانسان والتشخص فالانسان كلي وهو جزء من جزئيه كزيد وزيد جزئي
وهو كل لكليته فليتأمل حيث وجدا اي في اي تركيب وجد فيه المفرد فهي
حيثية اطلاق كما مر في نظيره والالف فيه للاطلاق فمفهم اشتراك
الفا للافصاح لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا اردت بيان
كل من الكلي والجزئي فمفهم اشتراك الخ ومفهم اشتراك خبر مقدم والكلي
مبتدا مؤخر ويجوز العكس لكن الاول اولى لان الكلي هو المعرف ومفهم
اشتراك هو التعريف والاليق حمل التعريف على المعرف لا العكس ومثل ذلك
يجري في قوله وعكسه الجزئي لا يقال مفهم الاشتراك عبارة عن المشترك فكانه
قال فالكلي هو المشترك وحينئذ يصدق بزيد الذي اشترك فيه بنوه مثلا
لانه مشترك بينهم من حيث ابوته لهم مع انه جزئي فيكون التعريف غير مانع
لانا نقول المراد بالمشترك ما جرى عليه اصطلاح المناطقة وهو ما يصدق
على كثيرين بمعنى انه يصح حمله عليها وما ذكر ليس كذلك لانه وان كان مشتركا
بين بنيه باعتبار ابوته لهم لكن لا يصدق عليهم بالمعنى المذكور ولا يخفى ان المراد
الاشتراك المعنوي وضابطه ان يتحد اللفظ والوضع والمعنى وتتعدد الافراد
المشتركة في ذلك المعنى لا اللفظي وضابطه ان يتحد اللفظ وتتعدد الوضع والمعنى
واعلم ان اقسام الكلي ثلاثة الاول ما لم يوجد منه شيء والثاني ما وجد منه فرد
واحد فقط والثالث ما وجد منه افراد كذا قال الاقدمون وجعلها المتأخرون
ستة حيث قسموا الاول الى ما يستحيل وجود شيء منه كالجمع بين الضدين
وما لا يستحيل كبحر من زيبق وقسموا الثاني الى ما يستحيل وجود غير ذلك
الفرد الذي وجد منه كالاله وما لا يستحيل كالشمس وقسموا الثالث الى ما
وجد منه افراد غير متناهية كالصفة فان افرادها التي وجدت لا تتناهى لان
منها الصفات الوجودية القائمة بذاته تعالى وقد دل الدليل على انه لا نهاية لها
واستحالة وجود ما لا نهاية له انما ثبتت في حق الحوادث ولا يصح التمثيل لذلك
بنعمة الله كما صنعه بعضهم لان الكلام فيما وجد منه افراد لا نهاية لها ونعمة الله
ليست كذلك نعم هي لا نهاية لها بمعنى انه ما من نعمة الا وبعدها نعمة وهكذا وليس
ذلك مرادا هنا ولا يصح ايضا التمثيل لذلك بحركة الفلك لانه لا يتمشى الا على ما
ذهب اليه الفلاسفة من انه ما من حركة الا وقبلها حركة وهكذا الى ما لا نهاية له في
جانب الماضي ويبنون على ذلك انها قديمة بالنوع حادثة بالشخص وهو مذهب باطل

ومفقده

فمفهم اشتراك الكلي
كل شيء وعكسه الجزئي

ومعتقده كافر وما وجد منه افراد متناهية وتحت هذا القسم ثلاثة اقسام
ما لا يوجد له افراد سوى تلك الافراد المتناهية كالكوكب وما يوجد له
افراد سواها وهي غير متناهية كنعمة الله تعالى وما يوجد له افراد سواها
وهي متناهية وهو ما مثل له المص بقوله كأسد فني الحقيقة تؤول
الاقسام الى ثمانية تفصيلا وبهذا سقط ما لبعضهم هنا فاحفظ
ذلك وعكسه الجزئي فهو ما لا يفهم الاشتراك كزيد فانه لا يفهم
الاشتراك ولا عبرة بما يعرض له من الاشتراك اللفظي لما تقدم من ان المراد
هنا الاشتراك المعنوي وانما قدم المص تعريف الكلي على تعريف الجزئي
اهتماما به لكونه مادة الحدود دائما والبراهين والمطالب غالبا ولانه
قد عرف الكلي بالايجاب والجزئي بالسلب والايجاب اشرف من السلب
وايضا سلب الشيء لا يتصور الا بعد تعقل وجوده وبالوجه الاول
يوجه تقديم غير المص لذلك لا بالوجه الثاني لان غير المص انما عرف
الكلي بالسلب حيث قال ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه
واعلم ان كلام المص انما هو في الجزئي الحقيقي واما الجزئي الاضافي
فهو ما اندرج تحت ما هو اعم منه وبينه وبين الحقيقي العموم والخصوص
باطلاق فيجتمعان في زيد مثلا وينفرد الاضافي في نحو الانسان
واولا الخ غرض المص بذلك تقسيم الكلي الى ذاتي والى عرضي والى
واسطة وهذا مأخوذ من كلامه بطريق المفهوم حيث قيل الاول
بالاندراج في الذات والثاني بالخروج عنها فيعلم منه ان النوع واسطة
لانه لم يندرج في الذات ولم يخرج عنها بل هو عينها وهو احد اصطلاحات
ثلاثة اشتهرت من اصطلاحات كثيرة في ذلك ثانيها ان الذاتي
ما اندرج في الذات والعرضي ما ليس كذلك وعليه فالنوع عرضي
ثالثها ان العرضي ما خرج عن الذات والذاتي ما ليس كذلك وعليه فالنوع
ذاتي وتوضيح ذلك ان الكلي اما مندرج في الذات بان كان جزءا منها
وهو الجنس والفصل واما خارج عنها بان لم يكن جزءا منها ولا عينها
وهو الخاصة والعرض العام واما غير مندرج وغير خارج بان كان
تمام الذات وهو النوع فالذات بمعنى الماهية كالحيوان الناطق
بالنسبة للانسان والمندرج فيها كالحيوان وكالناطق والخارج
عنها كالضاحك وكالماشي وغير المندرج وغير الخارج كالانسان ولا يخفى

عليك تنزيل المسئلة فالمذكور على ما ذكرهنا وقد ذكر المص ان الادج نصب او لا
على الاشتغال وبحث فيه بان ما بعد كل من ادوات الشرط وفاء الجواب لا
يعمل فيما قبلها وما لا يعمل لا يفسر عاملا وح يتعين رفعه على الابتداء والمسوغ
التفصيل واجيب بان اداة الشرط مؤخرة عن العامل تقديرا والفاء
زائدة والاصل واولا للذات انسبه ان اندرج فيها وجواب الشرط محذوف
لدلالة الفعل المذكور عليه ولا يخفى ما في هذا من التكلف — الذات
اى للماهية كما هو اصطلاح قديم واما بينهما اطلاقهما على الماصدق
ان فيها اندرج اى بان كان جزءا منها وهو الجنس والفصل كما مر
فانسبه اى بان تقول ذاتى كما هو الشائع عن المناطقة وبحث فيه
بان مقتضى قواعد النسب ان يقول ذووى لان اصل المنسوب اليه
ذوو والنسب ترد الاشياء الى اصولها واجيب بان ذلك ليس نسبا
حقيقة بل تسمية اصطلاحية على صورة النسب ولو سلم انه نسب
حقيقة فهو على غير قياس اوللعارض اى او انسبه للعارض بان تقول
عرضى كما هو الشائع عن المناطقة ايضا وبحث فيه بانه كان مقتضى الظاهر
ان يقال عارضى ويجاب بما تقدم آنفا والمراد بالعارض المنسوب اليه
الامر الذى يعرض للشئ كالضحك وبالعرضى المنسوب نحو الضاحك
فالعارض غير العرضى كما لا يخفى اذا خرج اى عن الذات والكليات
بتخفيف الياء للوزن وقوله خمسة دون انتقاص اى ودون زيادة ففى
كلام المص اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اى والبرد ووجه
انحصار الكليات فى الخمسة ان الكلى اما جزء من الماهية وهو الجنس
والفصل واما تمامها وهو النوع واما خارج عنها وهو الخاصة والعرض
العام واعلم انه قد استعمل بعض المولدين فى الرجز زيادة حرف ساكن آخر
الشطر الاول وآخر الشطر الثانى كما هنا لكن العروضيون لم يذكروه بل
ذكروا كلامهم منعه وعلى تسليم انه يسمى تذييلا فالتذييل انما يدخل فى
مجزو البسيط والكامل والمتدارك بناء على طريقة من اثبته وكان من
استعمله تسامح لشبه مستفعلان آخر شطر الرجز بمستفعلان آخر
مجزو البسيط جنس هو ما صدق فى جواب ما هو على كثيرين مختلفين
بالحقيقة كالحيوان فانه يصدق فى جواب ما هو على الانسان والفرس فانه
انه يصح حمله على ما ذكر فاذا قيل الانسان والفرس ما هما او ما هو صح

[illegible]

لان

لأن يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بأن يقال حيوان اي المذكور بعنوان
وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس والمراد بالكثيرين
ما يشمل اثنين فاكثر والتعبير بذلك انما هو من مسامحات المصنفين التي
مقتضاها غير مراد فاندفع ما قد يقال ان كثيرين جمع كثير واقل الجمع اثنان
بناء على ان المراد بالجمع ما فوق الواحد واقل الكثرة ثلاثة فيلزم ان لا يصلح
لان يصدق على اقل من ستة انواع وهو باطل وخرج بقولنا في جواب بقطع
النظر عن الاضافة لما العرض العام لانه لا يقع في الجواب المصطلح عليه عند
المناطقة وان وقع في الجواب عن السؤال بكيف كأن يقال كيف زيد فيقال
صحيح مثلا ومع النظر للاضافة لما الفصل والخاصة لان كلا منهما لا يقع في
جواب ما وانما يقع في جواب اي شيء كما يعلم مما يأتي وبقولنا على كثيرين الحد فانه
لا يصدق في جواب ما هو على كثيرين بل يصدق في جواب ما هو على واحد فقط
كأن يقال الانسان ما هو فيقال حيوان ناطق وبقولنا مختلفين بالحقيقة
النوع فانه وان صدق في جواب ما هو على كثيرين لكن متفقين بالحقيقة كما سيأتي
واما الجزئي فلا حاجة لاخراجه لما علمت من ان ما واقعة على كلي بواسطة ان
الكلام ليس الا في الكليات فافهم   وفصل هو ما صدق في جواب اي شيء هو
في ذاته كالناطق فانه يصدق في جواب ذلك فاذا قيل مميز الانسان اي شيء هو
في ذاته اي حال كونه مندرجا في ذاته صلح لان يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في
السؤال بان يقال ناطق وهذا مبني على القول بان الناطق لا يقال الا على الانسان
واما على ما قاله بعضهم من انه يقال على الملائكة والجن فليس الناطق فصلا
للانسان بالنسبة للملائكة والجن وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات
فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لاي العرض العام
ومع النظر لما الجنس والنوع لان كلا منهما لا يقع في جواب اي وانما يقع في
جواب ما وبقولنا في ذاته الخاصة فانها لا تصدق في جواب اي شيء هو في ذاته
واما الجزئي فلا حاجة لاخراجه لما تقدم واعلم ان الفصل نوعان قريب وبعيد
فالاول ما يميز الشيء عما يشاركه في جنسه القريب كالناطق فانه يميز الانسان
عما يشاركه في جنسه القريب وهو الحيوان من الفرس والحمار ونحو ذلك والثاني
ما يميز الشيء عما يشاركه في جنسه البعيد كالحساس بالنسبة للانسان فانه
يميزه عما يشاركه في جنسه البعيد كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك فان قيل
يلزم على ذلك كون الجنس غير العالي فصلا لانه يميز الشيء عما يشاركه في جنسه

البعيد كالحيوان بالنسبة للانسان فانه يميزه عما يشاركه في الجنس البعيد
كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك اجيب بان الحيوان مثلا اذا وقع في
جواب اي شيء هو كما اذا قيل مميز الانسان اي شيء هو في ذاته فقلت حيوان
كان فصلا واذا وقع في جواب ما هو كما اذا قيل الانسان والفرس ما هو
فقلت حيوان كان جنسا فهو فصل باعتبار وجنس باعتبار آخر فليتأمل
عرض عام وهو ما خرج عن الماهية وصدق عليها وعلى غيرها كالمتحرك
بالنسبة للانسان فانه خرج عن ماهيته ويصدق عليها وعلى غيرها كأن
يقال الانسان متحرك الفرس متحرك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع
الكليات فهي جنس وخرج بقولنا خرج عن الماهية الجنس والفصل والنوع
فانها ليست خارجة عنها بل الاولان جزآن منها والثالث تمامها وبقولنا وصدق
الخ الخاصة فانها وان خرجت عن الماهية يصدق عليها فقط واعلم ان العرض
العام نوعان الاول لازم كالمتنفس بالقوة والثاني مفارق كالمتنفس بالفعل
نوع هو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين متفقين بالحقيقة كالانسان
فانه يصدق في جواب ما هو على كثيرين الخ فاذا قيل زيد وعمرو ما هو صلح لان
يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بل لو قيل زيد ما هو صلح لذلك فيقال
انسان لان المراد هنا يصدق على كثيرين حمله عليها وان لم تجمع في السؤال
بخلاف صدق الجنس على كثيرين فيما مر فانه لا بد من جمعها في ذلك وما واقعة
على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر
عن الاضافة لما العرض العام لما تقدم وبالنظر لما الفصل والخاصة فان كلا
منهما يصدق في جواب اي شيء وبقولنا على كثيرين الحد لما مر وبالتقييد بالمتفقين
بالحقيقة الجنس فانه يصدق في جواب ما هو على المختلفين بالحقيقة فان قيل
حقيقة كل من زيد وعمرو مركبة من الانسان والتشخص المختص به الذي لا يشركه
فيه غيره فهما مختلفان بالحقيقة اجيب بان المراد بالحقيقة هنا الحقيقة
النوعية لحيوان ناطق لا الشخصية كالانسان والتشخص ولا شك انهما متفقان
في الاولى اذ يصدق على كل منهما انه حيوان ناطق وان لم يتفقا في الثانية والنوع
المعرف بما ذكر انما هو النوع الحقيقي واما الاضافي فهو ما صدق في جواب ما
هو على كثيرين وقد اندرج تحت جنس وبينه وبين النوع الحقيقي عموم وخصوص
من وجه فيجتمعان في نحو الانسان وينفرد الاضافي في نحو الحيوان والحقيقي في
نحو النقطة واعلم ان مراتب النوع الاضافي ثلاثة النوع العالي وهو ما لا

نوع

[illegible] صدا فان الجنس
لا يستدل [illegible] حقيقته
بالفصل [illegible] يكون الكونه
[illegible] الى الآخر [illegible]
فصلا [illegible]
[illegible] فليتأمل

نوع فوقه وتحته الانواع كالجسم والنوع السافل وهو ما لا نوع تحته وفوقه الانواع كالانسان والنوع المتوسط وهو ما فوقه نوع وتحته نوع كالحيوان وبقى رابع وهو النوع المنفرد وهو ما لا نوع فوقه ولا نوع تحته ويمثل له بالعقل بناء على نوعيته وخاص بحذف الهاء وتخفيف الصاد للضرورة وهي ما صدق في جواب اي شئ هو في عرضه كالضاحك فانه يصدق في جواب ذلك فاذا قيل مميزا الانسان اي شئ هو في عرضه اي حال كونه مشتركا في عرضه صلح لان يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بان يقال ضاحك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لاي العرض العام لما مر ومع النظر لها الجنس والنوع لما تقدم وبقولنا في عرضه الفصل لانه يصدق في جواب اي شئ هو في ذاته كما علمت واعلم ان الخاصة كما تكون للنوع تكون للجنس كالماشي فانه خاصة للحيوان ولا يلزم من كونها خاصة للجنس ان تكون خاصة للنوع بخلاف العكس فكل خاصة للنوع خاصة للجنس ولا عكس والخاصة على نوعين ملازمة كالضاحك بالقوة ومفارقة كالضاحك بالفعل وجعل الضاحك من خواص الانسان مبني على ما ذهب اليه الحكماء من ان طبع الملائكة والجن لا يقتضي الضحك كما انه لا يقتضي البكاء ووقع ذلك منهم كما ورد في بعض الآثار اتفاقي ليس باقتضاء الطبع وبهذا يجاب عما حكي من ان النسناس يضحك اذا رأى او سمع ما يتعجب منه واما على ما ذهب اليه بعضهم من ان طبع الملائكة والجن يقتضي الضحك فليس الضاحك من خواص الانسان بالنسبة لهما واول اي الذي هو الجنس وقوله ثلاثة اي بقطع النظر عن الجنس المنفرد لعدم الظفر بمثاله والا فمع النظر اليه يكون الجنس اربعة ومثل بعضهم للجنس المنفرد بالعقل بناء على جنسيته وقوله بلا شطط لا بشطط لان حق حرف النفي التقديم على جميع المنفي وهو الباء مع الشطط الدال مجموعهما على ملابسة الثلاثة للشطط وانما قدمت الباء تزيينا للفظ وهذا انما يتجه على القول بان لا في مثل ذلك ليست بمعنى غير واما على القول بانها بمعنى غير كما هو المشهور في نحو قولك جئت بلا زاد فلا فليعرف جنس قريب ويسمى الجنس السافل وهو ما لا جنس تحته وفوقه الاجناس كالحيوان وقوله او بعيدا وهنا وفيما بعد بمعنى الواو ويسمى البعيد الجنس العالي وهو ما لا جنس فوقه وتحته الاجناس كالجوهر وهذا عند الاطلاق واما عند التقييد كان يقال بعيد بمرتبة او بمرتبتين فهو

بحسب القيد الذي قيد به فالاول كالجنس والثاني كالجوهر وقوله او وسطا هو
ما فوقه جنس وتحته جنس كالجسم وانما قدم المصنف البعيد على الوسط مع ان
المعتبر في ترتيب الاجناس التصاعد لان المتيسر له في النظم كما لا يخفى

فصل في نسبة الالفاظ للمعاني

اعلم ان ما ذكره المصنف من النسب الخمسة منه ما هو معتبر بين معنى اللفظ
وافراده وذلك هو التواطؤ والتشاكك ومنه ما هو معتبر بين معنى لفظ
ومعنى لفظ آخر وذلك هو التباين وما قد يقع من الحكم بالتباين بين الالفاظ انما
هو بالنظر لمعانيها ومنه ما هو معتبر بين اللفظ ومعناه وذلك هو الاشتراك
ومنه ما هو معتبر بين لفظ ولفظ آخر وذلك هو الترادف وظاهر قول المصنف
ونسبة الالفاظ للمعاني لا يفي الا بالذي بين اللفظ ومعناه وهو الاشتراك واذا
كان كذلك فكيف يخبر عنه بقوله خمسة اقسام واجاب بعضهم بان في كلام المصنف
اكتفا والتقدير ونسبة الالفاظ للمعاني وللالفاظ ونسبة المعاني للمعاني وللا
وجعل الشيخ الملوي اللام في قوله للمعاني بمعنى مع وجعل المراد من المعاني ما يشمل
الافراد وعليه فيصير كلام المصنف هكذا ونسبة الالفاظ مع نسبة المعاني ولا شك
ان هذا يصدق بنسبة الالفاظ للمعاني وللالفاظ ونسبة المعاني للمعاني اما حقيقة
او بمعنى الافراد فليتامل ونسبة الالفاظ الخ اعلم ان بعض هذه النسب يختص
بالكلي وهو التواطؤ والتشاكك كما هو ظاهر واما الباقي فهو غير مختص به بل يكون
في الجزئي ايضا ومثال الاشتراك فيه زيد اسما لابن عمرو وزيد اسما لابن بكر
ومثال الترادف فيه زيد وابو عبد الله وبهذا التحقيق يعلم رد ما قيل من ان الجزئي
من قبيل المتباين فافهم خمسة اقسام بقي عليه ثلاثة وهي التساوي
والعموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص بالاطلاق فضابط الاول
ان يتحدا ما صدقا ويختلفا مفهوما كما في الكاتب والضاحك وضابط الثاني
ان يجتمعا في مادة وينفرد كل منهما في مادة اخرى كما في الانسان والابيض
وضابط الثالث ان يجتمعا في مادة وينفرد احدهما في مادة اخرى كما في الانسان
والحيوان قال بعض المحققين ويمكن ادراج الاول في الترادف بان يراد به ما
يشمل ما لو كان بينهما الاتحاد ما صدقا فقط وادراج الثاني والثالث في
التخالف بان يراد به ما يشمل التباين الجزئي اه بتصرف وعليه فكلام المصنف
مستوف لجملة النسب الثمانية تواطؤ اي توافق وذلك بان كان المعنى
الواحد مستويا في افراده من غير اختلاف وتفاوت فيها كما في الانسان فان
معناه لا يختلف في افراده فان قيل قد يكون المتواطئ في بعض الافراد اكثر آثارا

واكمل

فصل في نسبة الالفاظ للمعاني خمسة اقسام بالاستقصاء

تواطؤ تشاكك تخالف

واكمل منه في بعض آخر وهذا يقتضي انه متشاكك وذلك كالانسان فان بعض افراده كنبينا عليه الصلاة والسلام اكثر واكمل من غيره في الخواص الانسانية كالادراك اجيب بما قاله القرافي من ان التفاوت بالامور الخارجية عن المسمى غير معتبر حتى يخرج ماذكر عن التواطئ تشاكك اي بأن يكون المعنى الواحد ليس مستويا في افراده بل مختلف ومتفاوت فيها كما في النور فانه في الشمس اقوى منه في غيرها وانما سميت هذه النسبة بذلك لان الناظر في ذلك يتشكك ويقع في شك فانه ان نظر لاصل المعنى كان من قبيل التواطئ والا كان من قبيل الاشتراك ولذلك انكر ابن التلمساني حقيقة التشاكك حيث قال لا حقيقة للمشكك لان ما به التفاوت ان دخل في التسمية فمشترك والا فمتواطئ ومنعه القرافي بما ملخصه ان المعنى هنا واحد وهو القدر الشامل لجميع الافراد فلا يصح كونه من قبيل المشترك والتفاوت هنا بامور من جنس المسمى فلا يصح كونه من قبيل المتواطئ فتثبت له حقيقة فليتأمل تخالف اي تباين كلي كما في معنى الانسان ومعنى الفرس ويمكن حمله على ما يشمل التباين الجزئي فيدخل فيه العموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق كما مر والاشتراك اي اللفظي بان يتحد اللفظ ويتعدد معناه كما في عين فانها تطلق على الباصرة وعلى الجارية وعلى الذهب وعلى ذات الشيء وعلى خيار الشيء وعلى الشمس وعلى حرف الهجاء المخصوص وعلى غير ذلك كما يعلم بالوقوف على القاموس وغيره عكسه الترادف اي التتابع والتوارد في الاستعمال على المعنى الواحد بان يتعدد اللفظ ويتحد المعنى كما اشار له بقوله عكسه كما في انسان وبشر فانهما متتابعان ومتواردان على معنى واحد وهو الحيوان الناطق ثم انه قد يتبادر الى الوهم اعراب قوله عكسه الترادف مبتدا وخبرا وهو لا يناسبه اعراب قوله تواطئ الخ بدلا من خمسة كما في نظائره فالاحسن ان يجعل قوله عكسه معطوفا على ما قبله على حذف العاطف وقوله الترادف بدلا او عطف بيان واللفظ اي المهود وهو المستعمل وقوله اما طلب او خبر اي او تنبيه والاول ما دل على الطلب النفسي والثاني ما احتمل الصدق والكذب والثالث ما دل على تمن او ترج او نحو ذلك ولا يرد على الاول قولك لمن معه ماء انا عطشان ونحوه لان دلالته على الطلب ليست بذاته بل بقرينة المقام واول ثلاثة الخ لا يخفى ان الاول في كلامه هو الطلب وهو يشمل طلب الفعل كاضرب وطلب الترك كلا تضرب وظاهر سياق المص ان هذا التقسيم جار في كل منها لكن قد يمنع من ذلك قوله امر مع استعلا لانه لا

والاشتراك عكسه الترادف

واللفظ اما طلب او خبر او تنبيه وأول ثلاثة سمي بالانشاء

يظاهر الا في طلب الفعل اذ طلب الترك لا يسمى امرا الا ان يقال انه مبنى على ان طلب
الترك طلب فعل الضد   امر مع استعلا اى مع اظهار العلو بناء على ان السين
والتا للطلب بمعنى الاظهار او مع العلو بناء على انهما زائدتان وعلى الاول يكون المص
قد جرى على القول باشتراط العلو في نفس الامر مع اظهاره ويحتمل ان يكون
جاريا على القول باشتراط اظهار العلو وان لم يكن عاليا في نفس الامر وعلى
الثاني يكون قد جرى على القول باشتراط العلو في نفس الامر وان لم يظهره
فالحاصل ان كلام المص محتمل لثلاثة اقوال وبقي رابع وهو القول بانه لا يشترط
شيء من ذلك وهذا القول هو الراجح فما جرى عليه المص طريقة مرجوحة
وعكسه دعا يجري فيه الاقوال المذكورة فيما مر والراجح عدم اشتراط شيء
وهكذا يقال في قوله وفي التساوي الخ   فالتماس وقعا الفا زائدة والالف
للاطلاق   ويشارك الاولين في البداءة بالكاف الكل والاخرين
في البداءة بالجيم الجزء فجملة الالفاظ ستة ثلاثة مبدوءة بالكاف وثلاثة
مبدوءة بالجيم   الكل حكمنا الخ الكل في الحقيقة هو الموضوع الذي هو
المجموع المحكوم عليه فتسمية الحكم كلا من باب تسمية الشيء باسم متعلقه
لكن هذا باعتبار الاصل والا فقد صار حقيقة اصطلاحية كما ذكره الملوى في
كبيره   على المجموع اى على الافراد المجتمعة جميعها كما هو الحقيقة في اطلاق
المجموع او على بعض الافراد المجتمعة كما هو المجاز فيه فالاول كما في قوله تعالى
ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والثاني كما في قولك اهل الازهر علماء
وقد يكون الكلام محتملا للامرين كما في قولهم بنو تميم يحملون الصخرة العظيمة فانه
يحتمل ان يكون المراد مجموع جميع الافراد لكون كل منهم لا يستقل بالحمل وان
يكون المراد مجموع بعضها لكونه يستقل به ومما تقرر يعلم ان قولهم ان المجموع
قد يراد به البعض محمول على ان ذلك على طريق المجاز   ككل ذا الخ هذه رواية بالمعنى
والا فالمروي انه صلى الله عليه وسلم قال كل ذلك لم يكن واسم الاشارة عائد
للمذكور من قصر الصلاة والنسيان في قول ذي اليدين لما سلم صلى الله عليه وسلم
من ركعتين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله وانما كان الحديث المذكور
من باب الحكم على المجموع لانه المنفي في نفس الامر لثبوت احدهما وهو النسيان
فيه فلو كان من باب الكلية لكان الخبر غير موافق للواقع وهو غير لائق به صلى
الله عليه وسلم هذا توجيه كلام المص والراجح عند المحققين انه من باب الكلية
ومخالفة الخبر للواقع انما تعد عيبا اذا علمها المخبر ويشهد لهذا ما روي في

امر مع استعلا وعكسه دعا
وفي التساوي فالتماس وقعا
وخص بالكل والكلية والجزء والجزئية
الكل حكمنا على المجموع ككل ذا ليس يقع

بعض الطرق لما انتن وان نقصر وما روى من انه لما قال صلى الله عليه وسلم ذلك
قال ذو اليدين بل بعض ذلك قد كان فلو لم يكن الحديث من باب الكلية لما صح
قوله المذكور لان الايجاب الجزئي انما يرفع السلب الكلي وايضا المقرر ان
السؤال بام لطلب تعيين احد الامرين المعتقد ثبوت احدهما وجواب ذلك
اما بالتعيين او بنفي كل من الامرين المذكورين لا بنفي المجموع وليس في الحديث
تعيين فوجب انه يكون نفيا لكل منهما وهو يؤيد ما ذكرنا هو القاعدة وان
كانت اغلبية من ان تأخر النفي عن اداة التعميم لعموم السلب بخلاف
تقدمها عليها هنا وقال بعضهم البحث في المثال ليس من داب المحصل وينبغي
ان يحمله اذا لم يترتب عليه التمثيل ارتكاب خلاف الواقع في كلام الله او كلام
رسوله كما هنا فاستفطنه وحيثما الكل في الحكم اللازم فيه بمعنى على وجه
متعلقة بكل فرد فرد له كما في قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وكما في الكلمة
المشهورة بناء على انها سالبة كلية لعموم السلب فيها لجميع افراد الاله غير
الذات العلية المستثناة اخراجا له من الاستثناء مقصود الدخول المستثنى في المستثنى
منه بحسب الوضع وان كان خارجا منه بحسب الارادة لانه يجب على المتكلم
بالكلمة المذكورة ان يريد بالمنفي غير الذات العلية منا غلطة والا لزم الكفر
والعياذ بالله تعالى فانه كلية الحكم المفهوم عائد للحكم المفهوم من قوله حكما
فهو على حد قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى وكما يسمى الحكم المذكور كلية
تسمى القضية المشتملة عليه كلية والحكم للبعض في الحكم اللازم فيه بمعنى
شيء كالذي قبله وذلك كما في قولك بعض الحيوان انسان ولا فرق في ذلك
البعض بين ان يكون واحدا او اكثر هو الجزئية وكما يسمى الحكم المذكور
جزئية تسمى القضية المشتملة عليه جزئية والجزء معرفته جلية اي
واضحة وانما وصف المعرفة بكونها جلية مع انه لا يتصف بذلك الا معنى الجزء
وهو ما تركب منه ومن غيره كل محسوسا كان كالشمار بالنسبة للحصير او
معقولا كالحيوان بالنسبة للانسان اذ المعرفة هي الادراك ولا معنى
لاتصافها بذلك مبالغة في ظهور معنى الجزء وقد يقال المراد انها جلية من
حيث تعلقها ويمكن ان يقال مراده بكونها جلية حصولها من غير احتياج
الى فكر وتامل جمع معرف بكسر الراء وهو ما يقتضي تصوره
تصور المعرف بفتح الراء وامتيازه عن غيره فالاول الحد التام والثاني ما عداه
مما سيأتي والمراد بالتصور الاول الخطور بالبال لا الحصول عن جهل لان

المعرّف بكسر الراء يجب ان يكون معلوما حال التعريف به والا لزم التعريف بالمجهول
وَبالتصوّر الثانى للحصول عن جهل لا الخطور بالبال لان المعرّف بفتح الراء يجبُ
ان يكون مجهولا حال تعريفه والا لزم تحصيل الحاصل وعلم من التعريف المذكور
ان المعرّف بكسر الراء غير المعرّف بالفتح وهو ظاهر بالنسبة للفظ وكذا بالنسبة
للمعنى باعتبار الاجمال والتفصيل فى الحدّ والرسم وباعتبار الظهور والخفاء فى
التعريف اللفظى فليتأمل معرف مبتدا والمسوغ وقوعه فى معرض التفصيل
وقال المص فى شرحه انه حذفت منه ال للضرورة على ثلاثة قسم وزاد
بعضهم التعريف بالمثال كقولهم العلم كالنور والجهل كالظلمة والتعريف
بالتقسيم كقولهم العلم تصوّر او تصديق والتحقيق ان كلا منهما كالتعريف اللفظى
داخل فى الرسم لانه من التعريف بالخاصة فان مشابهة العلم للنور خاصة من
خواصه وكذلك لفظ القمح مثلا فى تعريف البر بانه القمح وعلى هذا فالمعرف على
قسمين فقط فتكون القسمة ثنائية لا ثلاثية كما فعل المص فافهم حد
اى تام او ناقص وكذا قوله ورسمى كما يعلم مما يأتى واعلم ان الحد فى اللغة المنع
اطلق على ما يأتى لمنعه من دخول افراد غير المعرّف فيه ومن خروج افراده منه
لا يقال ينبغى ان يسمّى الرسم حدّ المنعه من ذلك لانا نقول منع الرسم ضعيف فلا
يعتبر على ان وجه التسمية لا يوجبها كما هو مشهور ورسمى ويقال له رسم
ايضا فان قيل يلزم على ذلك نسبة الشئ الى نفسه لانه منسوب للرسم الذى هو
هو اجيب بانه منسوب للرسم اللغوى وهو الاثر لا المصطلح عليه حتى يلزم ما ذكر
قال بعضهم ويمكن ان يتكلف بان يقال انه منسوب للرسم المصطلح عليه ويراد
منه فرد من افراده فيكون من نسبة النوع الى فرده ولفظى منسوب
للفظ من نسبة الخاص للعام وقد عرفت انه لا حاجة لزيادة ذلك على التحقيق
فلا تغفل علم تكملة للبيت وكأنه نبّه به على انه لا بد ان يكون اللفظ المعرف
به علم معناه وانما جهل كونه مسمى باللفظ الاخر افاده ابن يعقوب
فالحدّ بالجنس الخ الفاء للافصاح لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير واذا اردت
بيان ذلك فالحد الخ ومراده بيان الحدّ التام واراد بالجنس الجنس القريب
كما يؤخذ من قوله وناقص الحد الخ وقوله وفصل اى قريب لان ذكر البعيد
بعد الجنس القريب لا يفيد لانه اما اعم منه او مساوله كالنامى والحساس
بالنسبة للحيوان ويشترط فى تمام الحدّ زيادة على ما فهم مما مر تقديم الجنس
على الفصل والا كان حدا ناقصا وقعا خبر عن قوله فالحد والالف فيه

للاطلاق

معرف على ثلاثة قسم
حد ورسمى ولفظى علم
فالحد بالجنس وفصل وقعا
والرسم بالجنس وخاصة معا

للاطلاق والرسم اى التام وقوله بالجنس اى القريب كما يؤخذ من قوله
وناقص الرسم الخ وقوله وخاصة اى شاملة لازمة بخلاف غير الشاملة هو
كالعالم بالنسبة للانسان فلا يعرف بها لخروج كثير من الافراد عنها وبخلاف
غير اللازمة كالمتنفس بالفعل بالنسبة للحيوان فلا يعرف بها لخروج افراد
المحدود عنها حال المفارقة ويشترط فى تمام الرسم زيادة على ما ذكر تقديم
الجنس على الخاصة والا كان رسما ناقصا افاده بعض المحققين معا
اى حال كونهما معا وناقص الحد من اضافة الصفة للموصوف وقوله
بفصل الخ ذكر للحد الناقص صورتين الاولى ان يكون بالفصل وحده كان يقال
الانسان ناطق الثانية ان يكون بالفصل مع الجنس البعيد كان يقال
الانسان جسم ناطق وبقيت صورة ثالثة وهى ان يأتى بالجنس القريب والفصل
لكن مع تأخير الجنس عن الفصل كما يعلم مما مر كان يقال الانسان ناطق حيوان
وما ذكره المص هنا من كون الحد الناقص يكون بالفصل وحده مبنى على جواز
التعريف بالمفرد وهو مذهب المتأخرين من المناطقة وكذا ما ذكره بعد من كون
الرسم الناقص يكون بالخاصة وحدها كما لا يخفى او معا معطوف على محذوف
والتقدير بفصل وحده او معا لا قريب تأكيد لما قبله وهو خبر عن قوله
وناقص الحد والالف للاطلاق وناقص الرسم من اضافة الصفة للموصوف
كما عرف فى نظيره وقوله بخاصة فقط اى بان تكون تلك الخاصة شاملة لازمة
لما تقدم وذلك كان يقال الانسان ضاحك وقوله او مع جنس ابعد بالتنوين
للضرورة والمراد به البعيد وذلك كان يقال الانسان جسم ضاحك فهاتان
صورتان وبقيت ثالثة وهى ان يأتى بالجنس القريب والخاصة لكن مع
تأخير الجنس عن الخاصة كما يعلم مما تقدم كان يقال الانسان ضاحك حيوان
تنبيه بقى التعريف بالعرض العام مع الخاصة او مع الفصل كان يقال
الانسان ماش ضاحك او ناطق وكذا التعريف بالفصل مع الخاصة كان
يقال كان يقال الانسان ناطق ضاحك والصواب كما قاله السيد ان الاول
رسم ناقص وهو اقوى من الخاصة وحدها وان كلا من الثانى والثالث
ناقص وهو اكمل من الفصل وحده واما ما نقله المحشى عن بعضهم من تسليم
اعتبار كل من هذه الثلاثة فلا يخفى ضعفه بل رده لان انضمام العرض العام
الى الخاصة او الى الفصل ان لم يفد لم يضر ... ذكره ...
وكذا انضمام الخاصة الى الفصل ... الى ... التام ... لا ...

معرفا وهل هو مبنى على عدم جواز التعريف بالاعم اولا توقف فيه بعضهم
والاقرب الاول فليحرر   وما بلفظى الخ اى والذى شهر عندهم بالمعرف
اللفظى الخ فما اسم موصول وشهر صلتها ولديهم بمعنى عندهم ظرف لتلك
الصلة وقوله تبديل الخ فيه تسامح لان المعرف اللفظى ليس نفس التبديل
بل اللفظ الذى اتى به بدلا اذ التعاريف من قبيل الالفاظ وذلك كان يقال
فى تعريف البر هو القمح وقوله برديف اى بمرادف فهو فعيل بمعنى مفاعل
وقوله اشهر اى عند السامع واحترز بذلك عن الرديف الاخفى والمساوى
كما هو ظاهر   وشرط كل الخ ظاهر كلامه اعتبار ما ذكر من الشروط
فى اللفظى كغيره وتعقبه بعضهم بانه لا معنى لاشتراط هذه الامور فيه
لانه لا يعقل تخلف شئ منها عنه اذ لا يمكن ان يكون لفظ الرديف الاشهر
غير جامع ولا غير مانع لان مدلوله عين مدلول اللفظ غير الاشهر ولا
يمكن ان يكون دون المعرف ولا مساويا لان الغرض انه اشهر منه ولا مجازا
لان المجاز والحقيقة ليسا مترادفين ولا يمكن ايضا دخول الدور فيه
كما صرح به ابن قاسم فى الآيات وهكذا الباقى اهـ وهو وجيه لكن ناقش
بعض المحققين فى قوله وهكذا الباقى بانه يمكن ان يكون اللفظ الاشهر
مشتركا بين معنى رديفه غير الاشهر وبين معنى آخر وبهذا يعلم ما فى قوله
لانه لا يعقل تخلف شئ منها عنه فليتأمل   ان يرى مطردا منعكسا
فسر القرافى المطرد بالجامع والمنعكس بالمانع ونص عبارته فى شرح التنقيح
وقولنا جامع هو معنى قولنا مطرد وقولنا مانع هو معنى قولنا منعكس
لكن مقتضى كلام الجمهور خلافه حيث فسروا المطرد بالذى كلما وجد
وجد المعرف بفتح الراء والمنعكس بالذى كلما وجد المعرف بفتح الراء وجد
هو اذ مقتضاه ان المطرد المانع والمنعكس الجامع وعليه فحقيقة الاطراد
ان يكون كلما وجد المعرف بالكسر وجد المعرف بالفتح بان لا يزيد الاول على
الثانى بافراد يصدق فيها دونه كما فى قولك حيوان ناطق فى تعريف
الانسان فلو زاد عليه بتلك الافراد كما فى قولك جسم نام حساس فى
تعريف الانسان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح التعريف لكونه
غير مطرد فانه يوجد ولا يوجد المعرف بالفتح فى الافراد التى زادها فلم
يكن مانعا وحقيقة الانعكاس ان يكون كلما وجد المعرف بالفتح وجد
المعرف بالكسر بان لا يزيد الاول على الثانى بافراد يصدق فيها دونه

كما

وما بلفظى لديهم شهرا
تبديل لفظ برديف اشهرا
وشرط كل ان يرى مطردا
منعكسا وظاهرا لا ابعدا

كما فى قولك جسم نام حساس فى تعريف الحيوان فلو زاد عليه تلك الافراد كما فى
قولك متفكر بالقوة فى تعريف الحيوان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح
التعريف لكونه غير جامع فانه يوجد المعرف بالفتح ولا يوجد هو فلم يكن جامعا
فليتامل . وظاهر اى عند السامع وقوله لا ابعد اى لا مساويا
تصريح بالمفهوم والمراد ابعد عن الذهن وهو الاخفى وذلك كقولك فى تعريف
النار هى جسم كالنفس فانه اخفى من المعرف لشدة خفاء النفس بدليل كثرة
الخلاف فيها والمراد مساويا فى الخفا وذلك كقولك فى تعريف المتحرك
هو ما ليس بساكن اذا استوى كل منهما عند السامع ولا بجوز الخ
اى ولا بلفظ يجوز به الخ كما قاله المص فى شرحه وذلك كان تقول فى تعريف
العالم هو بحر يلاطف الناس فان هذا اللفظ يجوز به بلا قرينة يحترز بها
عن غير المعنى المراد وان كان فيه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى
فالقرينة المنفية فى قوله بلا قرينة بها يحترز انما هى المعينة لا المانعة وبذلك
اندفع الاعتراض بان المجاز لا يتحقق الا بقرينة فكيف يقول ولا بجوز بلا
قرينة الخ واحترز بذلك عما لو يجوز به مع قرينة معينة كان تقول فى تعريف
العالم هو بحر يلاطف الناس يظهر الدقائق والنكات فانه تعريف صحيح
لعدم الالتباس ح ولا حاجة فى هذه الحالة لقولنا يلاطف الناس للاستغنا
عنه بقولنا يظهر الخ لان المعينة تكفى عن المانعة كما هو مقرر فى محله
ولا بما يدرى بمحدود اى ولا يعلم بواسطة المعرف بالفتح فالمراد بالمحدود
مطلق المعرف وانما امتنع التعريف بذلك للزوم الدور ح فان كلا من
المعرف بالفتح والمعرف بالكسر متوقف على الآخر فى هذه الحالة وهو اما
مصرح وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف من غير واسطة كتعريف
الشمس بانها كوكب يطلع نهارا فانه يتوقف على المعرف بلا واسطة
حيث اخذوا فيه النهار وقد عرفوه بانه ما بين طلوع الشمس وغروبها واما
مضمر وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف بواسطة او اكثر كتعريف
الاثنين بانه اول عدد ينقسم الى متساويين فانه يتوقف على المعرف بواسطة
حيث اخذوا فيه المتساويين وقد عرفوهما بانهما الشيئان غير المتفاضلين
وقد عرفوا الشيئين بالاثنين وكتعريفنا الاثنين بانهما اول زوج فانه يتوقف
على المعرف باكثر من واسطة حيث اخذوا فيه الزوج وقد عرفوه بانه المنقسم
الى متساويين وقد عرفوا المتساويين بالشيئين غير المتفاضلين وقد عرفوا

الشيئين بلاشين افاده الملوى فى كبيره ولا مشترك الخ اى لا مشترك لفظى خلا من القرينة المعينة للمراد كأن تقول فى تعريف الشمس هى عين فلو وجدت القرينة المذكورة كأن تقول فيما ذكر هى عين تضيء فى الآفاق لم يمتنع التعريف به ومحل الامتناع اذا لم يرد بذلك المشترك جميع المعانى التى وضع لها والا جاز التعريف به كتعريف القضية بانها قول الخ والقول مشترك بين المعقول والملفوظ والمراد فى التعريف المذكور كل منهما وعندهم اى المناطقة وانما خصهم بالذكر لانهم الباحثون اولا عن ذلك والا فعند غيرهم كذلك ويحتمل ان المراد وعند العلماء مطلقا والظرف على كل من الاحتمالين متعلق بقوله المردود وقدمه مع كون العامل مضافا اليه وصلة لال للضرورة وقوله من جملة المردود الخ اى لأن الحكم على الشئ فرع عن تصوره فهو متوقف على المحكوم عليه وح يلزم الدور لتوقف كل من التعريف والمعرف على الآخر وقد دفع هذا الدور باوجه ما بين بعيد وغير سديد ودفعه بعض المحققين بان المحكوم عليه بالحكم المذكور فى التعريف انما هو المأخوذ جنسا فى التعريف لا المعرف الا ترى ان المحكوم عليه بالرفع فى تعريفنا ان جروم للفاعل بانه الاسم المرفوع الخ هو الاسم لا الفاعل حتى يلزم الدور فليتأمل ان تدخل بفتح التاء وضم الخاء او بالعكس او بضم التاء وكسر الخاء وقوله الاحكام بالرفع على الفاعلية على الاول وعلى النيابة عن الفاعل على الثانى وبالنصب على المفعولية على الثالث وقوله فى الحدود اراد بها هنا الرسوم مجازا اما مرتبة اى اريد بها الرسوم من اول الامر لعلاقة التضاد او مرتبتين ان اريد بها التعاريف ثم اريد بها الرسوم لعلاقة الخصوص والعموم والقرينة انه لا يتوهم امكان دخولها فى الحدود حتى يحتاج التنبيه على انتفائه لان الحكم ليس جزءا من الماهية بخلاف الرسوم فانه قد يتوهم دخولها فيه فاحتاج للتنبيه على انتفائه افاده الملوى فى كبيره ولا يجوز فى الحدود الخ الفرق بين الحدود والرسوم انما هو فى او التى للتقسيم واما التى للشك او للابهام فهى ممتنعة فيهما ولم يتعرضوا لاو التى للتخيير واستظهر بعض المحققين جوازها فى الرسوم كان تقول الانسان حيوان ضاحك او كاتب بمعنى انك مخير بين التمييز بالخاصة الاولى والتمييز بالخاصة الثانية وما ذكره المصنف من عدم جواز او التى للتقسيم فى الحدود وجوازها فى الرسوم لم ينفرد به بل صرح به اهل صنعتها حتى قال

وعندهم متعلق بالمردود او مطلقا

ولا يجوز فى الحدود او

وتنويع

وتجوز او في الرسم بخلاف في الحد لأن النوع الواحد يستحيل ان يكون له
فصلان على البدل بخلاف الخاصتين على البدل اهـ وخالف شيخ الاسلام
زكريا في ذلك فجوزها في الحدود واستند الى تعريفهم النظر بانه الفكر المؤدي
الى علم او غلبة ظن بمعنى ان النظر قسمان احدهما يؤدي الى علم كقولنا العالم
حادث وكل حادث لابد له من محدث وثانيهما يؤدي الى غلبة ظن كقولنا
زيد يطوف ليلا بالسلاح وكل من هو كذلك فهو لص وقد يمنع كون
ذلك التعريف حدا وعلى تسليم ذلك فهو في الحقيقة حدان والمنع انما
هو في الحد الواحد افاده الملوي مع زيادة ذكرا او اي التي للتقسيم
او للتخيير على ما مر فادر ما رووا اي فاعلم الذي رووه من عدم الجواز
في الاول والجواز في الثاني جمع قضية فعيلة بمعنى
مفعولة اي مقضي فيها او بمعنى فاعلة اي قاضية على الاسناد المجازي
وانما سميت بذلك لانها تتضمن القضاء بمعنى الحكم المراد به النسبة
بين الطرفين لا الايقاع والانتزاع اي ادراك الوقوع او عدم الوقوع لانها
لم تتضمن ذلك لانه قائم بنفس المدرك كما سياتي واعلم ان وزن قضايا
باعتبار الاصل فعائل لان اصلها قضايي بياءين فابدلت الاولى همزة على
القياس في نحو صحائف ورسائل ثم فتحت الهمزة للتخفيف ثم قلبت الثانية الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم قلبت الهمزة ياء لوقوعها بين الفين فصار قضايا
بعد اربعة اعمال وقوله واحكامها اي التي هي التناقض والعكس المستوى
وانما جمعها المص لان الجمع يطلق على الاثنين كثيرا خصوصا في هذا الفن
او لانه اعتبر الافراد ما احتمل الخ ما واقعة على اللفظ الشامل لجميع
الالفاظ فهي جنس وخرج بقوله احتمل الصدق ما لم يحتمله كزيد وعمرو
وكغلام زيد وبقوله لذاته ما احتمل لا لذاته بل للازمه كالانشاءات من الامر
والنهي وغيرهما فان قولك اسقني مثلا وان احتمل الصدق لكن لا لذاته بل لما استلزمه
من قولك انا طالب للسقيا منك ودخل بهذا القيد ما قطع بصدقه او بكذبه
فالاول كاخبار الله واخبار رسله والاخبار المعلوم صدقها بضرورة العقل نحو
الواحد نصف الاثنين والثاني كاخبار مسيلمة الكذاب في دعوى النبوة والاخبار
المعلوم كذبها بضرورة العقل نحو الواحد نصف الاربعة لان ذلك يحتمل
الصدق لذاته وان قطع بصدقه او كذبه لشئ آخر وبهذا تعلم ان القيد المذكور
لكل من الاخراج والادخال الصدق اي والكذب وانما لم يصرح به للعلم به

باب في القضايا وأحكامها

ما احتمل الصدق لذاته جرى

اذ يلزم من كونه محتملا للصدق كونه محتملا للكذب والنبه فى اقتصاره على
الصدق تأدب فى حق كلام الله وكلام رسله ومعنى الصدق مطابقة
النسبة المفهومة من الخبر للنسبة التى فى الواقع وضده الكذب بخلاف الحق
فانه مطابقة النسبة التى فى الواقع للنسبة المفهومة من الخبر وضده الباطل
فالمطابقة وان كانت مفاعلة من الجانبين لكنها تسند فى تفسير الصدق
الى النسبة الخبرية وفى تفسير الحق الى النسبة الواقعية هذا هو المشهور
وقد اختار بعضهم ان الصدق والحق شئ واحد وهو مطابقة النسبة الخبرية
للنسبة الواقعية قال لان ما فى الواقع امر ثابت فالانسب ان يقاس عليه غيره
لا العكس بان يلاحظ مطابقة غيره له لا مطابقته لغيره وان كانت المفاعلة من
الجانبين الا ترى انه يحسن ان يقال جالس الوزير السلطان ولا يحسن ان يقال
جالس السلطان الوزير واعترض اخذ الصدق فى تعريف الخبر بانهم
قد اخذوا الخبر فى تعريف الصدق وح يلزم الدور لتوقف كل على الاخر
واجيب بان الصدق كالكذب اشهر فى المحاورات فلا يحتاج للتعريف
فصح اخذه فى تعريف الخبر جرى بينهم الخ علم منه ان القضية والخبر بمعنى
واحد وهو ما احتمل الخ لكن تسميته قضية من حيث اشتماله على الحكم وتسميته
خبرا من حيث احتماله الصدق وفى التلويح انه يسمى اخبارا من حيث افادته
الحكم ومقدمة من حيث كونه جزءا من الدليل ومطلوبا من حيث كونه يطلب
بالدليل ونتيجة من حيث كونه نتيجة الدليل ومسئلة من حيث كونه يسأل عنه
فى العلم قال فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات اهـ
قضية وخبرا منصوبان على الحال من الضمير المستتر فى قوله جرى
ثم القضايا الخ ثم للترتيب الذكرى فقط كما قاله الشيخ الملوى شرطية حملية
بدلان من قوله قسمان والاولى ما حكم فيها على وجه الشرط والتعليق كما سيأتى
والثانية ما حكم فيها على وجه الحمل والاخبار ولذلك سميت الاولى شرطية والثانية حملية
وقد اشتهر ان الاولى ما ليس طرفاها مفردين ولا فى قوتهما والثانية ما طرفاها
مفردان او فى قوتهما كقولك زيد قائم وكقولك وكقولك زيد قائم يناقض
زيد ليس بقائم لانه فى قوة هذا نقيض هذا واعترض بان الاولى فى قوة
المفردين لانها اذا كانت متصلة تكون فى قوة ان يقال هذا ملزوم لذلك
واذا كانت منفصلة تكون فى قوة ان يقال هذا معاند لذلك واجيب
عن ذلك بما لا ينهض فالاولى حذف ذلك والاقتصار على ما تقدم كما افاده

ثم قضية وخبرا
ثم القضايا عندهم قسمان
شرطية حملية والثاني

كلام

كلام اللوى فى كبيره والثانى انما قال والثانى ولم يقل والثانية مع انه
عبارة عن الحملية نظرا لكونها قسما وسيأتى الكلام على الاول فى قوله وان
على التعليق الخ كلية شخصية ليس المراد بالكلية ما دخل عليها السور
الكلى كما هو المصطلح عليه بل ما كان موضوعها كليا بقطع النظر عن السور
كما يرشد لذلك مقابلتها بالشخصية التى هى ما كان موضوعها مشخصا
معينا ولذلك صح التقسيم الذى ذكره بقوله والاول الخ والذى يتحصل
من كلام المص فى هذا المقام ان الحملية اربعة اقسام الاول الشخصية وهى
ما كان موضوعها مشخصا معينا كقولك زيد قائم لكن يمتنع اطلاق الشخصية
على نحو قولنا الله قادر لما فيه من ايهام تشخص الموضوع تشخصا جسمانيا
تعالى الله عنه والثانى المهملة وهى ما كان موضوعها كليا واهملت من السور
كقولك الانسان حيوان اذا جعلت ال للجنس فى ضمن الافراد بقطع النظر
عن الكلية والجزئية والثالث الكلية وهى المسورة بالسور الكلى كقولك كل
انسان حيوان والرابع الجزئية وهى المسورة بالسور الجزئى كقولك بعض الحيوان انسان
وهذان القسمان وان لم يصرح بهما المص لكنهما مأخوذان من قوله والسور كليا
وجزئيا يرى فانه يؤخذ منه ان المسورة بالسور الكلى تسمى كلية والمسورة بالسور
الجزئى تسمى جزئية ولم يتعرض المص للطبيعية وهى ما كان المحكوم عليه فيها الطبيعة
بقطع النظر عن الافراد كقولك الحيوان جنس وقد جرى فيها خلاف فقيل وهو
الحق انها داخلة فى الشخصية لان المحكوم عليه فيها متشخص ذهنا وقيل انها
داخلة فى المهملة وقيل وهو المشهور انها قسم مستقل لا شخصية ولا مهملة
وهذا كله مبنى على ما هو الراجح من انها معتبرة فى العلوم لا على ما قيل من انها
غير معتبرة فيها فتأمل والاول اى الذى هو الكلية بالمعنى الذى اراده المص
منها فيما تقدم ولم يقل والاولى نظرا لكونها قسما كما تقدم فى نظيره وقوله اما
مسور اى بالسور الكلى او الجزئى وقوله اما مهمل اى من السور والسور هو
ما دل على الاحاطة بجميع الافراد او ببعضها فى الحملية ككل وبعض كما سيذكره المص
وما دل على الاحاطة بجميع الاوضاع اى الاحوال الممكنة او ببعضها فى الشرطية ككلما
وقد يكون كما سيأتى سمى بذلك تشبيها له بسور البلد المحيط بكلها او بعضها بجامع
الاحاطة فى كل فهو استعارة باعتبار اللغة وان كان حقيقة باعتبار اصطلاح
المناطقة كليا وجزئيا وكل منهما اما ايجابى واما سلبى فاقسامه اربعة
كما ذكره المص بعد واربع اقسامه حذف المص التاء من اسم العدد مع ان

المعدود مذكّر مذكور للضرورة او على ما نقله الدووى من ان ذكر المعدود لا يعتبر الا اذا كان تمييزا بخلاف ما لم يكن كذلك كما هنا ومحصّل الاقسام الاربعة ان الاول السور الكلّى الايجابى وهو كلّ وما اشبهه كجميع وعامّة كما فى قولك كلّ انسان حيوان او جميع الانسان حيوان وهكذا والثانى السور الجزئى الايجابى وهو بعض وما اشبهه كواحد واثنين وثلاثة كما فى قولك بعض الحيوان انسان او واحد من الحيوان انسان وهكذا والثالث السور الكلّى السلبى وهو لا شئ وما اشبهه كلا واحد ولا ديّار كما فى قولك لا شئ من الانسان بحجر او لا واحد من الانسان بحجر وهكذا والرابع السور الجزئى السلبى وهو ليس بعض وما اشبهه كليس كلّ وبعض ليس كما فى قولك ليس بعض الحيوان بانسان او ليس كلّ حيوان بانسان وهكذا كما بيّنه المصـ بقوله إمّا بكلّ الخ ومن هذا التقرير تعلم ان قوله او شبه راجع لجميع الاربعة المذكورة قبله فكأنه قال إمّا بكلّ او شبهه وإمّا ببعض او شبهه وهكذا فافهم حيث جرى اى فى اىّ تركيب وقع فيه إمّا بكلّ الخ اى إمّا ان يكون السور ملتبسا ومصورا بكلّ الخ فالباء للملابسة او للتصوير من ملابسة الكلّى لجزئياته او تصويره بها ويحتمل ان المعنى إمّا ان يكون التسوير بكلّ الخ لكن الاول اوفق بكلام المصـ واعلم انه يصح قراءة كلّ فى كلام المصـ بالجرّ وهو ظاهر وبالرفع على الحكاية للفظ كلّ الواقع مبتدأ فى القضية وكذا يقال فى لفظ بعض فى قوله او ببعض وجوّز الملوى فى كبيره ايضا جرّ لفظ شئ فى قوله او بلا شئ وفتحه على الحكاية للواقع فى نحو قولك لا شئ من الانسان بحجر قال واما بعض فى قوله الآتى وليس بعض فيتعيّن فيه الحكاية لان المعطوف هو مجموع ليس بعض اهـ قال بعضهم والظاهر انه يتعيّن ايضا فى لفظ شئ فى قوله او بلا شئ الحكاية لان المعطوف هو مجموع لا شئ فتأمّل او شبه جلا اى جلا الاحاطة بجميع الافراد او ببعضها بمعنى اظهرها وقد علمت ان ذلك معطوف على جميع ما قبله وكلّها اى القضايا الاربع المعلومة مما تقدّم وقوله موجبة وسالبة يصح قراءة موجبة بفتح الجيم كما هو الشائع وعليه فالاصل موجب فيها فدخله الحذف والايصال اعنى حذف الجارّ وايصال الضمير ويصح قراءتها بكسرها على الاسناد المجازى وهذا هو المناسب للمقابلة بالسالبة فهى اذا الى الثمان آيبة اى فهى اذ كانت منقسمة الى الموجبة والسالبة راجعة الى الثمان بحذف الياء تخفيفا وجعل الاعراب مقدرا عليها او ظاهرا على النون كما فى قول الشاعر

لها

إمّا بكلٍّ او ببعضٍ او بلا
شئ وليس بعضٍ او شبه جلا

وكلّها موجبة وسالبة
فهى اذا الى الثمان آيبة

بهما ثنا با اربع حسان واربع فتغرها ثمان وا علم انه اذا اعتبر ان هذه الثمانية
تنقسم الى معدولة المحمول فقط او الموضوع كذلك او هما والى محصلة ما ذكر كان
المجموع ثمانية واربعين قائمة من ضرب ثمانية في ستة ومعدولة المحمول فقط هي ما
جعلت اداة النفي جزأ من محمولها دون موضوعها مثالها موجبة نحو قولك كل انسان
هو لاحجر وسالبة نحو قولك زيد ليس هو لاعالم وسميت بذلك لانه عدل فيها باداة
النفي عن اصل وضعها وهو رفع النسبة فهو على الحذف والايصال وهكذا يقال
فيما بعد ومعدولة الموضوع فقط هي ما جعلت اداة النفي جزأ من موضوعها دون محمولها
مثالها موجبة نحو قولك كل لاحيوان جماد وسالبة نحو قولك لا شئ من لاحيوان بانسان
ومعدولتهما هي ما جعلت اداة النفي جزأ منهما مثالها موجبة نحو قولك كل لاحيوان
هو لاانسان وسالبة نحو قولك لا شئ من لاحيوان لاجماد ومحصلة المحمول فقط هي
ما لم تجعل اداة النفي جزأ من محمولها مع جعلها جزأ من موضوعها فهي عين معدولة الموضوع
فقط وسميت بذلك لانه جعل المحمول فيها محصلا اي ثبوتيا لا سلبيا فهو على الحذف
والايصال وهكذا يقال فيما بعد ومحصلة الموضوع فقط هي ما لم تجعل اداة النفي
جزأ من موضوعها مع جعلها جزأ من محمولها فهي عين معدولة المحمول فقط ومحصلتهما
هي ما لم تجعل اداة النفي جزأ منهما مثالها موجبة نحو كل انسان حيوان وسالبة نحو
لا شئ من الانسان بحجر وبهذا يعلم ان بعض الثمانية والاربعين المذكورة مكرر وهو
ستة عشر لان محصلة المحمول فقط هي عين معدولة الموضوع فقط ومحصلة
الموضوع فقط هي عين معدولة المحمول فقط فليتأمل والاول الموضوع الخ
تكلم المص على جزئين من اجزاء القضية وهما الموضوع والمحمول والاول هو المحكوم عليه وينحصر
في ثلاثة وهي المبتدأ والفاعل ونائبه والثاني هو المحكوم به وينحصر في اثنين وهما
الخبر والفعل وترك جزئين آخرين وهما النسبة الكلامية التي هي ثبوت المحمول
للموضوع اي تعلقه وارتباطه به على وجه الثبوت في القضية الموجبة او على وجه
الانتفاء في القضية السالبة والنسبة الخارجية التي هي وقوع ذلك في الاولى او
عدم وقوعه في الثانية فجملة اجزاء القضية اربعة كما يؤخذ من شرح الشمسية
وغيره قال بعض محققي المغاربة ان ذلك طريقة العجم واما طريقة العرب فاجزاؤها
الثلاثة الاول فقط لكن لم يتابعه الاشياخ كما قاله شيخنا وجعل الجزء الرابع ما
ذكره هو الظاهر المتبادر واما ما في كلام بعضهم من انه الايقاع او الانتزاع اي ادراك
الوقوع او عدم الوقوع ففيه نظر لان ذلك وصف المدرك فلا يصح جعله من اجزاء
القضية وبهذا بعينه اعترض ملا احمد على العنبري في جعله ذلك من اجزائها

[illegible]

وقد وضع المناطقة لفظا يدل على النسبة الخارجية مطابقة وعلى النسبة الكلامية
التزاما كما في شرح الشمسية وسموا ذلك اللفظ رابطة وهو تارة يكون في قالب
الاسم كهو في نحو قولك زيد هو قائم وتارة يكون في قالب الفعل ككان في نحو
قولك كان زيد قائما وكثيرا ما تحذف تلك الرابطة في لغة العرب استغناء عنها
بالربط اللفظي واعلم انه لابد لنسبة القضية من كيفية تتكيف بها في نفس الامر
وهي اما الضرورة اى الوجوب واما الدوام واما الامكان واما الاطلاق اى
الحصول بالفعل وسموا اللفظ الدال على تلك الكيفية جهة وتسمى القضية
اذا ذكر فيها ذلك اللفظ موجهة وعد المتأخرون القضايا باعتبار الكيفية المذكورة
الى خمسة عشر الضروريات السبع وهي الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة
النسبة مع الاطلاق عن التقييد بوصف او وقت مثالها موجبة كل انسان حيوان
بالضرورة وسالبة لا شئ من الانسان بحجر بالضرورة وانما سميت ضرورية لان كيفية
نسبتها الضرورة ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بوصف او وقت وهي بسيطة
كما يعلم مما يأتي والمشروطة العامة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة بشرط دوام
وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا
وسالبة لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وانما سميت
مشروطة لما فيها من اشتراط دوام وصف الموضوع وعامة لانها اعم من المشروطة
الخاصة فانها لم تقيد بما ينفي احتمال دوام الوصف وهو قولنا لادائما وهي
بسيطة كالتي قبلها والمشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة لكن مع زيادة
قيد لادائما مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا
دائما وسالبة لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لادائما
وانما سميت مشروطة لما مر وخاصة لانها اخص من المشروطة العامة كما علم مما مر
وهي مركبة ان كانت موجبة من مشروطة عامة موجبة وهي الصدر اعني قولك
مثلا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا ومطلقة عامة سالبة
وهي العجز اعني قولك لادائما فانه في قوة ان يقال لا شئ من الكاتب بمتحرك
الاصابع بالاطلاق العام اى بالفعل لان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن
دائما كان السلب متحققا في الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة السالبة
وان كانت سالبة من مشروطة عامة سالبة وهي الصدر اعني قولك مثلا لا شئ
من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا ومطلقة عامة موجبة وهي
العجز اعني قولك لادائما لانه في قوة ان يقال كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق

العام

العام لان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا
في الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة الموجبة والوقتية المطلقة وهي
التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين مثالها موجبة كل انسان متحرك
الاصابع بالضرورة وقت الكتابة وسالبة لا شيء من الانسان بساكن الاصا
بالضرورة وقت الكتابة وانما سميت وقتية للتقييد فيها بالوقت ومطلقة بج
لاطلاقها عن التقييد بقولنا لا دائما وهي بسيطة كما سيأتي والوقتية
غير المطلقة وهي الوقتية المطلقة لكن مع زيادة قيد لا دائما مثالها
موجبة كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما وسالبة
لا شيء من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما وانما سميت وقتيه
لما مر وغير مطلقة لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهي مركبة ان كانت موجبة
من وقتية مطلقة موجبة وهي الصدر اعني قولك مثلا كل انسان متحرك
الاصابع بالضرورة وقت الكتابة ومطلقة عامة سالبة وهي العجز اعني
قولك لا دائما لانه في قوة ان يقال لا شيء من الانسان بمتحرك الاصابع بالاطلاق
العام لما مر من ان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان السلب متحققا في
الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة السالبة وان كانت سالبة من وقتية
مطلقة سالبة وهي الصدر اعني قولك مثلا لا شيء من الانسان بساكن
الاصابع بالضرورة وقت الكتابة ومطلقة عامة موجبة وهي العجز اعني قولك
لا دائما لانه في قوة ان يقال كل انسان ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما مر
من ان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا في الجملة وهذا
هو معنى المطلقة العامة الموجبة والمنتشرة المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة
النسبة في وقت غير معين مثالها موجبة كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما
وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما وانما سميت منتشرة
لانتشار وقتها ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بقولنا لا دائما وهي بسيطة
كما يعلم مما يأتي والمنتشرة غير المطلقة وهي المنتشرة المطلقة لكن مع زيادة
قيد لا دائما مثالها موجبة كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما وسالبة
لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما وانما سميت منتشرة لما مر وغير
مطلقة لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهي مركبة ان كانت موجبة من منتشرة مطلقة
موجبة وهي الصدر اعني قولنا مثلا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما ومطلقة
عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لا دائما لانه في قوة ان يقال لا شيء من الانسان

بمتنفس بالاطلاق العام وان كانت سالبة فمن منتشرة مطلقة سالبة وهي
الصدر اعني قولك مثلا لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما ومطلقة عامة موجبة
وهي العجز لانه في قوة ان يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام كما تقدم والدوائم
الثلاث وهي الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة مع الاطلاق عن التقييد
بوصف او نحوه مثالها موجبة كل انسان حيوان دائما وسالبة لا شيء من الانسان بحجر دائما
وانما سميت دائمة لان كيفية نسبتها الدوام ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بوصف
او نحوه وهي بسيطة كما يعلم مما ياتي والعرفية العامة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة بشرط
دوام وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما ما دام كاتبا وسالبة
لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما ما دام كاتبا وانما سميت عرفية لانه يفهم من التقييد
فيها بدوام الوصف من العرف ولو لم يصرح به وعامة لانها اعم من العرفية الخاصة فانها
لم تقيد بما ينفي احتمال الدوام وهي غير اللادائمة كما تقدم من تقييدها وهي بسيطة كالتي قبلها
والعرفية الخاصة وهي العرفية العامة لكن مع زيادة قيد اللادوام بالذات مثالها موجبة كل كاتب
متحرك الاصابع دائما ما دام كاتبا لا دائما وسالبة لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع دائما ما دام كاتبا لا دائما وانما سميت عرفية لما مر وخاصة
لانها اخص من العرفية العامة كما علم مما مر وهي مركبة ان كانت موجبة من عرفية
عامة موجبة وهي الصدر اعني قولك مثلا كل كاتب متحرك الاصابع دائما ما دام كاتبا
ومطلقة عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لا دائما لانه في قوة ان يقال لا شيء من
الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام كما مر وان كانت سالبة فمن عرفية عامة سالبة
وهي الصدر اعني قولك مثلا لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما ما دام كاتبا
ومطلقة عامة موجبة وهي العجز اعني قولك لا دائما لانه في قوة ان يقال كل كاتب
ساكن الاصابع بالاطلاق العام كما مر والممكنات وهي الممكنة العامة وهي التي حكم
فيها بسلب الضرورة عن الطرف المخالف مثالها موجبة كل انسان كاتب بالامكان
العام وسالبة لا شيء من الانسان بحجر بالامكان العام وانما سميت ممكنة لان كيفية نسبتها
الامكان وعامة لانها اعم من الممكنة الخاصة فانها كما تصدق مع الخاصة تصدق مع الضرورية
وهي بسيطة كما سياتي والممكنة الخاصة وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن
الطرفين اعني الموافق والمخالف مثالها موجبة كل انسان كاتب بالامكان الخاص وسالبة
لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص وانما سميت ممكنة لما مر وخاصة لانها اخص
من الممكنة العامة كما علم مما تقدم وهي مركبة سواء كانت موجبة او سالبة من ممكنتين
عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة لان قولك مثلا كل انسان كاتب بالامكان

الخاص في

الخاص في قوة ان يقال كل انسان كاتب بالامكان العام وان يقال لا شيء من الانسان
بكاتب بالامكان العام وكذا يقال في مثال السالبة وبذلك تعلم انه ليس المراد
انها مركبة لفظا بل المراد انها في قوة قضيتين والمطلقات الثلاث وهي المطلقة العامة
وهي التي حكم فيها باطلاق النسبة اي كونها حاصلة بالفعل مثالها موجبة كل انسان
متنفس بالاطلاق وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق وانما سميت مطلقة
لان صفة نسبتها الاطلاق وعامة لانها اعم من الوجوديتين المذكورتين بعد فانها لم
تقيد بنفي الدوام او الضرورة بخلافهما وهي بسيطة كما يعلم مما ياتي والوجودية
اللادائمة وهي المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد لادائما مثالها موجبة كل انسان
متنفس بالاطلاق لادائما وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق لادائما وانما
سميت وجودية لوجود نسبتها بالفعل واللادائمة لانها مقيدة بقولنا لادائما وهي
مركبة ان كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهي الصدر اعني قولك مثلا كل انسان
متنفس بالاطلاق ومطلقة عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لادائما لانه في قوة
ان يقال لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام لما سبق وان كانت سالبة
من مطلقة عامة سالبة وهي الصدر اعني قولك مثلا لا شيء من الانسان
بمتنفس بالاطلاق ومطلقة عامة موجبة وهي العجز اعني قولك لادائما لانه في قوة
ان يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام لما مر والوجودية اللاضرورية وهي
المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد اللاضرورة مثالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلا ق
لا بالضرورة وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق لا بالضرورة وانما سميت سـ
وجودية لما مر واللاضرورية لانها مقيدة بقولنا لا بالضرورة وهي مركبة ان كانت
موجبة من مطلقة عامة موجبة وهي الصدر اعني قولك لا بالضرورة لانه في قوة
ان يقال فممكنة عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لا بالضرورة لانه في قوة
ان يقال لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام لما علمت من ان الامكان العام هو
سلب الضرورة عن الطرف المخالف وان كانت سالبة من مطلقة عامة سالبة وهي
الصدر اعني قولك مثلا لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق وممكنة عامة موجبة
وهي العجز اعني قولك لا بالضرورة لانه في قوة ان يقال كل انسان متنفس بالامكان
العام لما ذكر فهذه المذكورات جملة الخمسة عشر وبعضهم نقص عنها وبعضهم
زاد عليها حتى قال بعضهم انها لا تنحصر في عدد وعلم مما تقرر انها تنقسم الى مركبة
وبسيطة فالمركبة ما كان فيها زيادة لادائما او لاضرورة او كان فيها الامكان الخاص و
البسيطة ما عدا ذلك وقد اشار بعضهم لذلك بقوله وما حوى من القضايا لا كدا

اوخاص او مكان مركبا جذا وما خلا عن ذين فالبسيط فادع لمن الفى يا نشيط
والكلام على الموجهات كثير وقد افردت بالتأليف وفي هذا القدر كفاية
الموضوع خبر عن الاول وانما سمي بذلك لانه يتخيل انه كشئ وضع ليحمل عليه غيره كما
قاله ابن يعقوب والمسمى بذلك الاول في الرتبة وان ذكر آخرا كما ان المسمى بالمحمول الاخر
في الرتبة وان ذكر اولا وانما كان الموضوع اولا في الرتبة والمحمول آخرا فيها لان الموضو
محكوم عليه بالمحمول والمحكوم به وصف للمحكوم عليه في المعنى والموصوف
سابق على صفته ولهذا جعل النحاة رتبة المبتدا التقدم ورتبة الخبر التأخر وانما
جعلوا رتبة الفاعل التأخر عن الفعل مع انه موصوف في المعنى لامر لفظي وهو ان
الفعل عامل فيه ورتبة العامل التقدم على معموله فليتأمل في الحملية متعلق
بمحذوف صفة للاول والتقدير والاول الكائن في الحملية الموضوع
والآخر بكسر الخاء بمعنى المتأخر لا بفتحها بمعنى المغاير بدليل مقابلته بالاول والمراد
الآخر في الرتبة وان ذكر اولا كما علمت وقوله المحمول خبر عن الآخر وانما سمي بذلك
لانه يتخيل انه كشئ حمل على غيره كما يؤخذ من عبارة ابن يعقوب بالسوية
اي حال كونهما ملتبسين بالسوية بمعنى الاستواء في الذكر بحيث لا يذكر احدهما دون
الآخر وان على التعليق الخ اي وان حكم فيهما حكما كائنا على وجه التعليق لا على
وجه الحمل فانها الخ وعلى هذا التقرير فعلى باقية على بابها ويحتمل وهو الذي
اقتصر عليه الشيخ الملوي وتبعه غيره انها بمعنى الباء والمعنى وان حكم فيهما
بالتعليق فانها الخ فان قيل لا يخفى ان التعليق توقف شئ على شئ آخر وهذا خاص بالشرطية
المتصلة مع ان المص سيقسم الشرطية الى شرطية متصلة والى شرطية منفصلة
اجيب بان المراد بالتعليق في كلامه الربط بين الجزئين ولو على وجه العناد
او ان المراد ما يشمل التعليق صريحا كما في المتصلة او استلزاما كما في المنفصلة
لانها تستلزم توقف ثبوت احدهما على انتفاء الآخر او توقف انتفاء احدهما على
ثبوت الآخر فكانه قيل ان انتفى هذا ثبت هذا وان ثبت هذا انتفى هذا فليتأمل
وتنقسم الخ قسمها المص الى متصلة ومنفصلة وكل منهما ينقسم الى مخصوصة
وكلية وجزئية ومهملة فالاولى ما حكم فيها على وضع معين من الاوضاع الممكنة
اي حال معين من الاحوال الممكنة مثالها متصلة نحو ان جئتني الآن اكرمتك
ومنفصلة نحو زيد الآن اما كاتب وغير كاتب والثانية ما ذكر فيها ما يدل على
تعميم جميع الاوضاع مثالها متصلة كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ومنفصلة دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا والثالثة ما ذكر فيها ما يدل

على

وان على التعليق فيهما قد حكم فانها شرطية وتنقسم

على تعميم بعض الاوضاع مثالها متصلة قد يكون اذا كان هذا حيوانا كان انسانا
ومنفصلة قد يكون اما ان يكون الشئ حيوانا او فرسا والرابعة ما لم يذكر فيها
شئ من ذلك مثالها متصلة ان كان هذا انسانا كان حيوانا ومنفصلة اما ان
يكون العدد زوجا او فردا فتنبه   ايضا هو في الاصل مصدر آض يئيض
اذا رجع والمعنى رجوعا الى الانقسام   الى شرطية متصلة اى نحو ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط
والتعليق كما تقدم ومتصلة لاتصال طرفيها فانه كلما تحقق احدهما تحقق الآخر
ومثلها اى والى مثلها فهو بالجر عطفا على مدخول الى والمراد انها مثلها فى اصل
الربط وان كان الربط فى المتصلة على وجه اللزوم وفى المنفصلة على وجه التعاند
هذا ولا حاجة لزيادة قوله مثلها من حيث المعنى لان المماثلة فيما ذكر متحققة من
جعل المنفصلة قسما من الشرطية   شرطية منفصلة اى نحو العدد اما زوج
او فرد وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق على ما مر ومنفصلة
لانفصال طرفيها لانه كلما تحقق احدهما انتفى الآخر وكلما انتفى احدهما تحقق الآخر
جزآها الخ الضمير عائد للشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة فصريح
كلام المص ان جزئى المنفصلة يقال لهما مقدم وتالى وهو ما صرح به السيد الشريف
فى شرح الخونجى وبعض شراح ايساغوجى والقطب لكن ظاهر كلام السنوسى
فى شرح مختصره خلافه بل صرح بذلك فى شرح ايساغوجى وقد صرح به ايضا
ابن يعقوب حيث قال المشهور فى الاصطلاح ان المقدم هو مدخول اداة الشرط
فى المتصلة والتالى ما علق على مدخولها واما المنفصلة فلا مقدم لها ولا تالى
لان المعنى لا يختلف فيها بالتقدم والتأخير اه   مقدم وتالى يعنى ان الجزء الاول
يسمى مقدما والجزء الثانى يسمى تاليا ولا يرد نحو قولك النهار موجود ان كانت
الشمس طالعة لان المذكور فى ذلك اولا ليس تاليا وانما هو دليله لان مذهب
اهل التحقيق فى اللغة العربية ان جواب الشرط ابدا متأخر والمذكور اولا دليله كذا
يؤخذ من القطب وبه صرح ابن مرزوق فى شرح الجمل لكن ذكر السعد ان المذكور
فى ذلك اولا هو التالى بعينه وهو وان تقدم فى الذكر تال فى الرتبة قال والقول
بحذف الجزاء فى مثل هذا انما هو اصطلاح النحاة اه وهو متعين يجب المصير
اليه ان كان قد علم من اصطلاح المناطقة ووجهه بعضهم بان مقصود المناطقة
المعانى فلا حاجة الى تقدير شئ يتم المعنى بدونه   اما بيان ذات الانصال
اى صاحبة الاتصال وهى المتصلة وقوله ما اوجبت تلازم الجزءين اى فهى

ان على التعليق فهى شرطية متصلة
مثلها شرطية منفصلة

جزآها مقدم وتالى
اما بيان ذات الاتصال

ما اقتضت واستلزمت ذلك والتلازم هنا ليس من الجانبين لان القضية انما تدل
على لزوم التالي للمقدم دون العكس وان كان متحققا في بعض المواد فهو بمعنى
اللزوم واضافته الى الجزئين للملابسة لكونه نسبة بينهما واعترض على
المص بان ذلك ظاهر في المتصلة اللزومية وهي التي حكم فيها بصدق قضية على تقدير
صدق اخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك كالسببية نحو قولك كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود دون الاتفاقية وهي التي حكم فيها بذلك لا لعلاقة توجبه بل
لاتفاق ان جزئيها وجدا معا نحو قولك ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق اذ لا
علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يستلزم احدهما الاخر بل اتفقا انهما
وجدا معا واجيب بان المراد بتلازم الجزئين تصاحبهما سواء كان على وجه اللزوم
كما في اللزومية او على وجه الاتفاق كما في الاتفاقية ويحتمل كما قاله بعضهم ان
المص نزل الاتفاقية منزلة العدم لعدم انتاجها في الاقيسة فيكون التلازم
بمعنى عدم صحة الانفكاك عقلا افاده الملوي في كبيره وذات الانفصال
اي صاحبة الانفصال وهي المنفصلة وقوله دون مين اي دون كذب
وهو مقدم من تاخير والاصل وذات الانفصال ما اوجبت تنافرا بينهما دون
مين وقوله ما اوجبت تنافرا بينهما اي ما اقتضت واستلزمت تنافيا وعنادا
بين الجزئين واعترض على المص بان ذلك ظاهر في المنفصلة العنادية وهي التي
حكم فيها بالمعاندة بين الطرفين لذاتيهما نحو قولك العدد اما زوج او فرد دون
الاتفاقية وهي التي حكم فيها بتلك المعاندة لمجرد الاتفاق نحو قولك في شخص
اسود كاتب هذا اما ابيض او كاتب واجيب بان المراد بالتنافر بينهما عدم تصاحبهما ولو لمجرد
الاتفاق او ان المص نزل الاتفاقية منزلة العدم كما تقدم في المتصلة اقسامها اي
اقسام ذات الانفصال مانع جمع كان مقتضى الظاهر ان يقال مانعة جمع لكن المص
ذكر باعتبار كون القضية خبرا ولا حاجة لقول بعضهم حذف التاء للضرورة
واختلف في تفسير مانعة الجمع فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين
صدقا وكذبا او صدقا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشيء ونقيضه او المساوي
لنقيضه نحو قولك العدد اما زوج او لا زوج وقولك العدد اما زوج او فرد
والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والاخص من نقيضه نحو قولك هذا اما ابيض او
اسود فان اسود اخص من نقيض ابيض وهو لا ابيض لشموله الاسود والاحمر وغيرهما
وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين صدقا فقط بان كانت مركبة من الشيء
والاخص من نقيضه نحو ما ذكر او خلو اي او مانع خلو واختلف ايضا في

تفسير

ما اوجبت تلازم الجزئين ۞ وذات الانفصال دون مين
ما اوجبت تنافرا بينهما ۞ اقسامها ثلاثة فلتعلما
مانع جمع او خلو او هما ۞ وهو الحقيقي والاخص فاعلما

تفسير مانعة الخلو فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين كذبا
وصدقا او كذبا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشيء ونقيضه او المساوي
لنقيضه نحو ما تقدم والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والاعم من نقيضه نحو
قولك هذا اما غير ابيض او غير اسود فان غير اسود اعم من نقيض غير ابيض
وهو ابيض لكونه في ضمنه وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين كذبا فقط
بان كانت مركبة من الشيء والاعم من نقيضه نحو ما ذكر او هما اي او مانعتهما
فالضمير في الاصل مضاف اليه فلما حذف المضاف انفصل الضمير وقام مقام المضاف
ومانعتهما هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين صدقا وكذبا بان كانت مركبة من
الشيء ونقيضه او المساوي لنقيضه نحو ما تقدم وهو الحقيقي اي لان
التنافي فيه اتم منه في الاخريين فانه فيه من جانبي الصدق والكذب بخلافه فيهما
وقوله الاخص اي من مانع الجمع ومن مانع الخلو فالنسبة بين مانعتهما ومانعة
الجمع العموم والخصوص مطلقا لاجتماعهما في المركبة من الشيء ونقيضه او المساوي
لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشيء والاخص من نقيضه وكذلك
النسبة بين مانعتهما ومانعة الخلو لاجتماعهما في المركبة من الشيء ونقيضه او المساوي
لنقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشيء والاعم من نقيضه واما النسبة
بين مانعة الجمع ومانعة الخلو فالعموم والخصوص من وجه لاجتماعهما في المركبة من الشيء
ونقيضه او المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشيء والاخص
من نقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشيء والاعم من نقيضه هذا كله على
القول الاول في كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو واما على القول الثاني في ذلك
فالنسبة في ذلك كله التباين فليتامل اي في تعريفه واحكامه

وقد اشار للاول بالبيت الاول وللثاني بما بعده ومعنى التناقض لغة اثبات
الشيء ورفعه واصطلاحا ما ذكره المص تناقض مبتدا والمسوغ ارادة
الجنس او وقوعه في معرض التفصيل الاتي كما ذكره المص وقوله خلف القضيتين
الخ الظرف متعلق بمحذوف خبر اي الاختلاف وهو جنس يدخل فيه جميع الاختلافات وخرج
باضافته الى القضيتين خلف غيرهما من المركبات الاضافية كغلام زيد لا غلام زيد والمركبات
الاضافية كغلام زيد لا غلام زيد والمفردات كزيد لا زيد ومقتضى ذلك ان
اختلاف المفردات لا يسمى تناقضا في اصطلاح المناطقة وهو ما صرح به الملوي
في كبيره لكن في كلام بعضهم ما يفيد انه يسمى بذلك في اصطلاحهم وعليه
فتخصيص المص القضيتين بالذكر لكون القضايا هي المقصود لهم بالاصالة

تناقض خلف القضيتين قد
في الكيف وصدق واحد امر قفي

ت

لا للاحتراز عن المفردين وخرج بقوله في كيف خلاف القضيتين في غيرهما من موضوع
او محمول او عدول وتحصيل او غير ذلك فالاول كما في قولك زيد قائم عمرو قائم
والثاني كما في قولك زيد قائم زيد كاتب والثالث كما في قولك زيد هو قائم زيد هو
لا قائم والرابع كما في قولك زيد قائم الآن زيد قائم امس وكما في قولك زيد جالس
في الدار زيد جالس في المسجد الى غير ذلك واعترض على المص بان هذا التعريف
غير مانع لصدقه بخلاف القضيتين في الكيف مع جواز صدقهما وكذبهما كما في
قولك زيد قائم عمرو ليس بقائم وقولك زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولك زيد
صائم الآن زيد ليس بصائم امس الى غير ذلك ومع وجوب صدقهما كما في قولك
بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان ومع وجوب كذبهما كما في قولك
كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان ومع صدق احدهما وكذب الاخرى
اتفاقا لا اطرادا كما في قولك كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان وقولك
بعض الانسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان وانما كان ذلك اتفاقا لانه
غير لازم في كل كليتين او جزئيتين اختلفا في الكيف وانما هو امر اتفق لخصوص
المادة التي فيها المحمول اعم من الموضوع بدليل تخلفه في نحو قولك كل حيوان انسان
لا شيء من الحيوان بانسان وفي نحو قولك بعض الحيوان انسان بعض الحيوان
ليس بانسان واجيب بان جميع ذلك خرج بقوله وصدق واحد امر قفي فقوله وان
كان محتملا للاستئناف فجعله حالا اولى فيكون قيدا في التعريف فتامل
في كيف اي في الايجاب والسلب وكذا في الكم اعني الكلية والجزئية ان كانت القضية
الاصلية مسورة كما سيذكره المص بقوله وان تكن محصورة بالسور الخ وانما
اقتصر على ذكر الكيف هنا لاطراده في جميع القضايا حتى الشخصية والمهملة
بخلاف الكم كما هو ظاهر وصدق واحد اي وكذب الآخر ففي كلامه اكتفاء
وكان مقتضى الظاهر ان يقول وصدق واحدة الخ لكنه نظر الى كون القضيتين
بمعنى القولين وقوله امر قفي اي تبع وذلك كناية عن كونه مطردا ولا يكون كذلك
الا عند ثبوت الوحدات المشهورة وهي وحدة الموضوع ووحدة المحمول
ووحدة الزمان ووحدة المكان ووحدة الاضافة ووحدة الشرط ووحدة القوة
او الفعل ووحدة الكل او الجزء الى غير ذلك الا ترى انه ليس كذلك في نحو قولنا
زيد قائم عمرو ليس بقائم وقولنا زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولنا زيد صائم
اليوم زيد ليس بصائم امس وقولنا زيد جالس في المسجد زيد ليس بجالس
في السوق وقولنا زيد اب لعمرو زيد ليس باب لبكر وقولنا الزكاة واجبة في مال

الصبي

الصبي اذا بلغ نصابا الزكاة ليست بواجبة في مال الصبي اذا لم يبلغ نصابا
وقولنا الخمر في الدن مسكر بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل
وقولنا الزنجي اسود اى جزؤه الزنجي ليس باسود اى كله وقولنا زيد كاتب
بالقلم الحديد زيد ليس بكاتب بغير القلم الحديد وبذلك علم ان قول المص
وصدق واحد الخ مغني عن اشتراط الوحدات المذكورة فليتامل
فان تكن الخ الفا اما تفريعية او فصيحية والضمير يرجع للقضية من حيث
هي وقوله فنقضها مبتدا وقوله ان تبدله خبر واحترز بقوله بالكيف
عن نقضها بالجهة فان له احكاما مذكورة في المطولات ويحتمل ان قوله
بالكيف هو الخبر وقوله ان تبدله بدل منه على حد البدل في نحو نفعني زيد
علمه ومقتضى كلام المص ان نقيض الشخصية شخصية تخالفها في
الكيف ونقيض المهملة مهملة كذلك وهو عند غير المص مسلم في الاولى دون
الثانية لان نقيض المهملة عند غير المص انما هو كلية تخالفها في الكيف لكونها
في قوة الجزئية فنقيض المهملة الموجبة نحو الانسان حيوان سالبة كلية
نحو لا شئ من الانسان بحيوان ونقيض المهملة السالبة نحو الانسان ليس
بحيوان موجبة كلية نحو كل انسان حيوان واعلم ان جميع ما ذكره المص لا يختص
بالحملية بل يجري في الشرطية فمثال التناقض في المخصوصة ان تقول ان جئتني الآن
اكرمتك ليس ان جئتني الآن اكرمتك وفي المهملة ان تقول ان كان هذا انسانا
فهو حيوان ليس ان كان هذا انسانا فهو حيوان وعلى هذا القياس وان
تكن محصورة بالسور الخ اى سواء كانت كلية او جزئية وسواء كانت موجبة
او سالبة فدخل في كلامه جميع القضايا فليتامل فانقض بضد سورها
المذكور لا يخفى عليك ان سور الايجاب الكلي ضده سور السلب الجزئي
وبالعكس وسور الايجاب الجزئي ضده سور السلب الكلي وبالعكس
فان تكن موجبة الخ الفا اما تفريعية او فصيحية مثل ما مر
نقيضها سالبة جزئية اى وبالعكس ففي كلام المص اكتفاء للعلم بذلك
مما ذكره وانما لم يكن نقيض الموجبة الكلية سالبة كلية لانه لو كان كذلك
لجاز كذبهما معا كما في قولك كل حيوان انسان لا شئ من الحيوان بانسان والنقيضان
لا يكذبان معا كما علم مما مر وان تكن سالبة كلية نقيضها الخ اى وبالعكس
ففي كلامه اكتفاء لما تقدم وانما لم يكن نقيض السالبة الكلية موجبة كلية
لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما مر اى فيما مر نظيره واحكامه

فان تكن شخصية او مهملة فنقضها بالكيف ان تبدله

وان تكن محصورة بالسور فانقض بضد سورها المذكور

فان تكن موجبة كلية نقيضها سالبة جزئية

وان تكن سالبة كلية نقيضها موجبة جزئية

فصل في العكس المستوي

واعلم ان العكس لغة مطلق التبديل والقلب بان يجعل السابق لاحقا واللاحق
سابقا واصطلاحا يطلق باطلاقين احدهما اطلاقه على القضية التي وقع
التحويل اليها وثانيهما اطلاقه على المعنى المصدري وعلى كل من الاطلاقين فهو
ثلاثة اقسام الاول عكس مستوى ويقال له عكس مستقيم لاستواء طرفيه واستقامتها
بسبب سلامة كل منهما من التبديل بالنقيض وهذا هو الذي اقتصر عليه المص
ويعرف على الاطلاق الاول بانه القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية
بالاخرى وعلى الاطلاق الثاني بانه قلب جزئي القضية الى آخر ما ذكره المص الثاني
عكس نقيض موافق لموافقته لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بانه القضية
التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيفية
وعلى الاطلاق الثاني بانه تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع القيد
المذكور كما في قولك عكس كل انسان حيوان كل لا حيوان لا انسان الثالث
عكس نقيض مخالف لمخالفته لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول
بانه القضية التي تركبت بتبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني منها
وتبديل الثاني بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف وعلى الاطلاق الثاني
بانه تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني الخ كما في قولك في عكس
المثال المذكور لا شيء مما لا حيوان بانسان وانما اقتصر المص على الاول لانه اكثر
دورانا من غيره فافهم . العكس اي المستوي بدليل الترجمة ولانه المنصرف
اليه اللفظ عند الاطلاق ومن هنا يعلم ان تقييد المص بذلك في الترجمة الخ
وقوله قلب جزئي القضية الخ هو اولى من قول بعضهم ان يصير الموضوع محمولا
والمحمول موضوعا لشموله لكل من الحملية والشرطية المتصلة ثم يرد عليه انه
يشمل الشرطية المنفصلة مع انه لا عكس لها لعدم الترتيب الطبيعي بين جزئيها
فكان عليه ان يقيد القضية بكونها ذات ترتيب طبيعي ويجاب بان قوله قلب جزئي
القضية مغن عن ذلك القيد لانه يقتضي ان كلا منهما له موضع طبيعي على ان
المص سيصرح بذلك في قوله والعكس في مرتب بالطبع الخ ولا يخفى انه خرج
باضافة القلب الى الجزئين كل من عكس النقيض الموافق وعكس النقيض المخالف
لانه ليس قلب الجزئين بل الاول قلب نقيضهما والثاني قلب احدهما ونقيض الآخر
كما علم مما مر وباضافة الجزئين الى القضية قلب جزئي غيرها كالمركب الاضافي
كان تقول في عكس ضارب غلام غلام ضارب وبقوله مع بقاء الصدق ما اذا
لم يبق الصدق كان تقول في عكس كل انسان حيوان كل حيوان انسان وبقوله

والكيفية

قوله عكس قلب جزئي القضية مع بقاء الصدق والكيفية

والكيفية ما اذا لم تبق الكيفية كأن تقول في عكس بعض الانسان حيوان ليس بعض
الحيوان بانسان نحو بقوله والكم ما اذا لم يبق الكم الا فيما استثناه المص كان تقول
في عكس بعض الانسان حيوان الحيوان انسان فان قيل لا يتأتى قلب جزئي القضية
في نحو قولك زيد قام لان الفعل لا يصح جعله موضوعا اجيب بانه وان لم يصح جعله
بذاته موضوعا يجعل في محله ما يصح ان يكون موضوعا كبعض القائم
او بعض من قام ويرتكب هذا في نحو قولك قام زيد فيقال بعض القائم او بعض
من قام زيد لا يقال لم يحصل قلب لجزئي القضية المذكورة حتى يسمى ذلك عكسا
لانا نقول المدار في مثل ذلك على نية المتكلم بان نوى ان ما كان موضوعا يصير
محمولا وبالعكس وان لم يحصل تقديم وتأخير في اللفظ فليتأمل مع بقاء
الصدق اي على وجه اللزوم ليخرج ما لم يكن على وجه اللزوم بل على وجه الاتفاق
كما في قولك في عكس كل انسان ناطق كل ناطق انسان فان بقاء الصدق في ذلك
ليس على وجه اللزوم بل امر اتفق من مساواة المحمول للموضوع بدليل تخلفه في قولك
كل انسان حيوان لو عكس كلية ولم يقل المص مع بقاء الصدق والكذب لانه لا يلزم من
كذب الاصل كذب العكس فان قولك كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه وهو
بعض الانسان حيوان وبذلك يعلم ان المراد ببقاء الصدق وجوده وان لم يكن
موجودا في الاصل كما لا يخفى والكيفية اي الايجاب والسلب وقوله والكم
اي الكلية او الجزئية الا الموجبة الكلية استثناء من الاخير وحذف التاء من
الموجبة ترخيما للضرورة فان قيل التعريف لا يدخله الاستثناء لانه للماهية
لا للافراد اجيب بان هذا ليس تعريفا بل هو ضابط كما يشعر به كلام المص في شرحه
وعلى تسليم انه تعريف فما ذكر من تدقيقات المناطقة والمص لم يعتن بذلك تقريبا
وتسهيلا للمبتدي افاده الملوي في كبيره فعوضوها الموجبة الجزئية
هكذا في بعض النسخ وفي بعض آخر فعوضها الموجبة الجزئية بفتح العين
وسكون الواو واثبات التاء تنبيه علم من كلام المص ان الموجبة الكلية تنعكس
موجبة جزئية فتقول في عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان ومثلها
الشخصية الموجبة ان كان محمولها كليا فتقول في عكس زيد حيوان بعض الحيوان
زيد فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها فتقول في عكس هذا زيد زيد هذا
وعلم منه ايضا ان السالبة الكلية تنعكس سالبة كلية فتقول في عكس لا شيء من
الانسان بحجر لا شيء من الحجر بانسان ومثلها الشخصية السالبة ان كان محمولها
كليا فتقول في عكس ليس زيد بحجر لا شيء من الحجر بزيد فان كان محمولها جزئيا انعكست

كنفسها فتقول في عكس ليس زيد بعمرو وليس عمرو بزيد وعلم منه ايضا ان الموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية فتقول في عكس بعض الحيوان انسان بعض الانسان حيوان ومثلها المهملة الموجبة فتقول في عكس الانسان حيوان بعض الحيوان انسان ويصح ايضا عكسها كنفسها فتقول في عكس المثال المذكور الحيوان انسان واما الجزئية السالبة فلا عكس لها فلا تقول في بعض الحيوان ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ومثلها المهملة السالبة فلا تقول في الحيوان ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ولا الانسان ليس بحيوان كما نبه على ذلك المص فليتامل والعكس لازم لغير آل فيه للعهد والمعهود انما هو العكس المستوي وخرج به عكس النقيض الموافق والمخالف فانه لازم لما وجد فيه اجتماع الخستين وهي السالبة الجزئية فمثال الاول ان تقول في عكس بعض الحيوان ليس بانسان بعض ما لا انسان ليس لا حيوان ومثال الثاني ان تقول في عكس المثال المذكور بعض ما لا انسان حيوان ومثل ما وجد فيه اجتماع الخستين المهملة السالبة وقوله لغير ما وجد الخ اي الذي هو السالبة الجزئية وانما لم يكن لها عكس لانه لا يبقى فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا في بعض المواد كما في قولك في بعض الانسان ليس بحجر بعض الحجر ليس بانسان فانه قد بقي الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل تخلفه في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص فانه يصدق ان يقال بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق ان يقال بعض الانسان ليس بحيوان كما لا يخفى   به اي فيه وذكر هنا الضمير نظرا للفظ ما وانثه فيما بعد نظرا للمعنا ها   اجتماع الخستين اي الجزئية والسلب فالجزئية خسة بالنظر للكلية لانها اشرف منها والسلب خسة بالنظر للايجاب لانه اشرف منه   فاقتصد تتميم للبيت وهو من الاقتصاد الذي هو التوسط في الامور ومنه ولا عال من اقتصد   ومثلها اي ومثل ما وجد به اجتماع الخستين وانث الضمير نظرا للمعنى ما كما مر وقوله المهملة السلبية اي نحو قولك الحيوان ليس بانسان وانما لم يكن لها عكس لانه لا يبقى فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا في بعض المواد كما في قولك في الانسان ليس بحجر الحجر ليس بانسان او بعض الحجر ليس بانسان فانه قد بقي الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل تخلفه في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن افراد الاخص فانه يصدق ان يقال الحيوان

والعكس لازم لغير ما وجد
به اجتماع الخستين فاقتصد

ومثلها المهملة السلبية
لانها في قوة الجزئية

ليس

ليس بانسان ولا يصدق ان يقال الانسان ليس بحيوان او بعض الانسان ليس
بحيوان ولعكسه اى باقسامه الثلاثة كما قاله الشيخ الملوي في كبيره وان كان ظاهر سياق
كلام المص ان المراد العكس المستوي لانه بصدده وقوله في مرتب بالطبع اى الذى هو كلية من الحملية
والشرطية المتصلة وانما كان كل منهما مرتبا بالطبع لان ترتيبه اقتضاه الطبع لكونه لو
ازيل تغير المعنى اذ بتأخير الموضوع عن المحمول في الحملية وتأخير المقدم عن التالي في الشرطية
المتصلة يتغير المعنى الا ترى انك اذا قلت في عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان
يصير المعنى ثبوت الانسانية لبعض افراد الحيوان بعد ان كان ثبوت الحيوانية لكل انسان وانك
اذا قلت في عكس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قد يكون اذا كان النهار موجودا فالشمس
طالعة يصير المعنى ثبوت لزوم طلوع الشمس لوجود النهار بعد ان كان ثبوت لزوم وجود النهار لطلوع
الشمس فتأمل وليس في مرتب بالوضع اى الذى هو الشرطية المنفصلة وانما كانت مرتبة بالوضع
فقط لان ترتيبها لا يقتضيه الطبع لكونه لو ازيل لم يتغير المعنى اذ بتأخير المقدم عن التالي
فيها لا يتغير المعنى الا ترى انك اذا قلت في قولك اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا
اما ان يكون العدد فردا واما ان يكون زوجا لم يختلف المعنى بل هو شيء واحد بدليل انه لم يدل
الا المعنى على كل ثبوت العناد بينهما ولذلك لم يكن الترتيب في ذلك الا بالوضع في
اى في تعريفه واحكامه واقسامه وما يتعلق بذلك واعلم ان القياس في اللغة
تقدير شيء على مثال شيء آخر كتقدير نحو القماش على الآلة الحسية التي هي مثال
للذراع الكلي وفي اصطلاح الاصوليين حمل شيء على شيء آخر في الحكم بجامع بينهما كحمل النبيذ
على الخمر في الحرمة بجامع الاسكار فيهما وفي اصطلاح المناطقة ما يعلم من كلام المص من انه قول
مؤلف من قضايا مستلزم بذاته قولا آخر ولا يخفى انه خرج بقولنا مؤلف من قضايا ما
ليس كذلك كالقضية الواحدة ولو كانت من الموجهات المركبة نحو زيد قائم بالاطلاق لا دائما
لانها وان كانت في قوة قضيتين لا يطلق عليها اسم القضيتين وبقولنا مستلزم الخ ما لم
يكن كذلك كالضروب العقيمة لانها لا تستلزم قولا آخر وانما قلنا بذاته ليخرج قياس
المساواة وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول اولاهما موضوع اخراهما وان لم يكن
من مادة المساواة نحو زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر لانه وان استلزم قولا آخر
وهو زيد مساو لبكر لكن لا لذاته بل لمقدمة اجنبية وهو في المثال المذكور مساوي المساوي
لشيء مساو لذلك الشيء بدليل تخلفه في نحو قولك الانسان مباين للفرس والفرس
مباين للناطق فانه لا يستلزم ان الانسان مباين للناطق لانه لا يلزم صدق ان مباين
مباين الشيء مباين لذلك الشيء وانما قلنا قولا آخر ليخرج نحو قولك كل انسان
حيوان وكل حجر جسم لانه لا يستلزم قولا آخر وانما يستلزم احدى مقدمتيه استلزام

الكل بجزئيه لا يقال ان التعريف شامل لذلك لانه مستلزم لعكسه فيصدق عليه
انه مستلزم قولا آخر لانا نقول قد اعتبروا في اللازم الافراد حيث قالوا قولا آخر
فلا بد ان يكون قولا واحدا وذلك يستلزم قولين لا قولا واحدا لان كل قضية
منه تستلزم عكسها واورد انه اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان حيوان
انتج عين الصغرى واذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان حيوان انتج عين
الكبرى فكل من هذين القياسين لم يستلزم قولا آخر وانما استلزم احدى
مقدمتيه واجيب باوجه المتجه منها منع ان نحو ذلك يسمى قياسا لفساد احدى
مقدمتيه باتحاد طرفيها فلا تغفل ان القياس الخ انما اتى بان المفيدة للتوكيد لان
المقام مقام ان يتردد في معنى القياس هل هو المعنى الاصولي والمنطقي وح فالمخاطب
اما متردد في ذلك او منزل منزلة المتردد فحسن التوكيد بان من قضايا متعلق
بما بعده والمراد بالجمع اثنان فاكثر فيشمل المركب من قضيتين نحو قولك العالم
متغير وكل متغير حادث والمركب من اكثر نحو قولك النباش آخذ للمال خفية وكل
آخذ للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده والاول يسمى بسيطا والثاني
مركبا هذا على رأي من يقول بان القياس المركب قياس واحد والصحيح عند المحققين
انه يرجع الى اقيسة بسيطة كما سيأتي بيانه وعليه فيجاب عن ذكر الجمع كالمص بانه
اطلق الجمع واراد المثنى وكثيرا ما يستعمل ذلك او انه اراد به اثنان فاكثر نظرا
الى صورة التركيب ظاهرا وانما قال المص من قضايا ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور
وذلك لانهم قد عرفوا المقدمة بانها ما جعلت جزء قياس فاخذوا القياس في تعريفها
فلو اخذت هي ايض في تعريفه لزم الدور فتامل مستلزما حال من الضمير في قوله
صورا واعترض بان ذلك يقتضي ان استلزام القياس للنتيجة مع التصور وليس
كذلك لانه انما يستلزمها عقبه واجيب بانه على تسليم ذلك نقول الحالية تدل
على المقارنة وهي في كل شيء بحسبه كما هو شائع ولا يخفى ان المراد بالاستلزام ما
يعم البين وغيره فيشمل كلا من المركب من الشكل الاول وهو المسمى بالقياس الكامل
والمركب من سائر الاشكال وهو المسمى بغير الكامل بالذات اي بذاته فال
عوض عن الضمير على مذهب المجيز لذلك قولا آخر اي مغايرا لكل من المقدمتين
واعترض بان النتيجة لا بد ان تكون متركبة من اجزاء المقدمتين وح فلا تكون
مغايرة لهما واجيب بان المراد بمغايرة النتيجة لهما كونها ليست عين واحدة منهما
لا كون اجزائها غير اجزائهما فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم
انتج ان كل انسان جسم وهذه النتيجة مغايرة للمقدمتين بالمعنى المذكور فافهم

او القياس من قضايا صورا / مستلزما بالذات قولا آخر

ثم القياس المنطقي المرتب بالذكر وقوله عندهم اي المناطقة فمنه
ما يدعى بالاقتراني يعني ان من القياس قسما يسمى بالاقتراني لاقتران حدوده
واتصال بعضها ببعض من غير فصل بينها باداة الاستثناء التي هي لكن وسيأتي
تسميته بذلك في قوله ومنه ما يدعى بالاستثنائي الخ وهو الذي دل الخ على هذا
التعريف يكون مفهومه وجوديا خلافا لمن عرفه بانه الذي لم يذكر فيه النتيجة ولا
نقيضها بالفعل والاول اولى لايهام الثاني انه قد يذكر فيه بعض النتيجة بالقوة
وليس كذلك لكن الحامل لهم على ذلك المقابلة بالاستثنائي وهو تارة يذكر فيه
النتيجة بالفعل وتارة يذكر فيه نقيضها كذلك كما سيأتي بيانه وانما كانت دلالة
الاقتراني على النتيجة بالقوة لا بالفعل لانها لا تذكر فيه بصورتها وان ذكرت
فيه مفرقة واختص بالحملية يعني انه مقصور على الحملية ولا يتعداها الى
غيرها فالباء داخلة على المقصور عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم
وهذا ما ذهب اليه المص كابن الحاجب والذي عليه الجمهور انه لا يختص بها
بل قد يتركب من الشرطية وينتظم فيه ح خمسة اقسام الاول المركب
من شرطيتين متصلتين والثاني من شرطيتين منفصلتين والثالث المركب
من شرطية متصلة وشرطية منفصلة والرابع المركب من حملية وشرطية متصلة
والخامس المركب من حملية وشرطية منفصلة وينعقد في كل قسم من هذه
الاقسام الخمسة الاشكال الاربعة الآتية مثال القسم الاول من الشكل الاول ان
يقال كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل
حاصل ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل وبيان باقي الامثلة
يطلب من المطولات هنا ويحتمل ان المص كابن الحاجب لم يعترف بالمركب من الشر
لقلة جدواه فانه تردد في تركيبه الخ مقتضى السياق ان الضمير راجع الى القياس
الاقتراني لان كلام المص بصدده لكن الذي قاله بعضهم انه راجع الى القياس من
حيث هو لان ما سيذكره المص غير مختص بالاقتراني وفيه بعد لا يخفى مقدمتا المراد
بالجمع هنا وفيما بعد ما فوق الواحد علما وجبا اي على الوجه الذي وجب عندهم
ولا يخفى ان ذلك شامل لجميع ما وجب فقوله ورتب المقدمات الخ من ذكر الخاص
بعد العام ويحتمل تخصيص ما هنا بغير ما صرح به بعد كالاتيان بالحد الاوسط
ورتب المقدمات اي بان تقدم الصغرى على الكبرى في القياس الاقتراني كما في قولك كل
انسان حيوان وكل حيوان جسم وبالعكس في الاستثنائي كما سيأتي وانظر ا
صحيحها من فاسد اي انظر الصحيح منها من الفاسد والاول لا بد ان يكون صحيحا

من جهة المادة بان يكون صادقا ومن جهة النظم بان يكون مستجمعا لشروط الانتاج وبذلك يعلم ان الفاسد شامل للفاسد من جهة المادة بان كان كاذبا والفاسد من جهة النظم بان كان غير مستجمع لشروط الانتاج مختبرا اي حال كونك مختبرا لها هل هي يقينية او ظنية وهل هي على تاليف منتج او لا كذا قال الشيخ الملوي ولا حاجة كما قاله بعض المحققين لقوله وهل هي على تاليف الخ لانه معلوم من قوله وانظر صحيحها من فاسد فليتامل فان لازم المقدمات الخ تعليل لمضمون البيتين قبله وقوله بحسب المقدمات آت اي تابع لها ووفقها من حيث اطراد الصدق وعدم اطراده فان كانت المقدمات مطردة الصدق كان لازمها كذلك وان لم تكن مطردة الصدق كان لازمها كذلك وبتقرير كلام المص على هذا الوجه اندفع ما قد يقال مقتضى كلامه انه يلزم من كذب المقدمات كذب لازمها وليس كذلك بل قد يصدق اللازم مع كذب المقدمات كما في قولك كل انسان جماد وكل جماد ناطق فان لازمهما وهو كل انسان ناطق صادق ووجه الاندفاع ان المراد انه يلزم من اطراد صدقها اطراد صدقه ومن عدم اطراد صدقها عدم اطراد صدقه وهذا لا ينافي انه قد يصدق اتفاقا كما في المثال المذكور فليتامل وما من المقدمات صغرى الخ ما اسم موصول بمعنى التي وصغرى خبر لمبتدا محذوف والجملة صلة ما ومن المقدمات حال والتقدير والتي هي صغرى حال كونها من المقدمات الخ وكان ينبغي للمص ان يبين الحد الاصغر والاكبر والاوسط اولا ثم يبين الصغرى والكبرى ثم يحكم بوجوب الاندراج لان صنيعه مع قصوره فيه الحكم قبل التصور ولذلك مهد الشيخ الملوي لكلام المص ببيان ذلك حيث قال واعلم ان موضوع النتيجة يسمى حدا اصغر ومحمولها يسمى حدا اكبر والمكرر في المقدمتين يسمى حدا اوسط والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى اه بتصرف وسمي الاول حدا اصغر لكونه في الغالب اقل افرادا من الاكبر وسمي الثاني حدا اكبر لكونه في الغالب اكثر افرادا من الاصغر وسمي الثالث حدا وسطا لتوسطه بين طرفي المطلوب بمعنى انه واسطة في النسبة لا بمعنى انه متوسط بينهما لفظا لانه انما يظهر في المثال الاول كما يؤخذ من كلام الشيخ الملوي في كبيره وقال بعضهم يمكن التزام ان التوسط لفظي في جميع الاشكال الا انه في بعضها بالفعل وهو الاول وفي بعضها بالقوة وهو البقية لرجوعها للاول وسميت المقدمة التي فيها الاصغر صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر وسميت المقدمة التي فيها الاكبر كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر فيجب اندراجها في الكبرى هكذا عبارة القوم ولا يخفى ما فيها من التسامح لانها تقتضي ان الصغرى بصورتها يجب اندراجها في الكبرى

بصورتها

بصورتها وليس مراداً بل المراد ان الاصغر الذي اشتملت عليه الصغرى يجب
اندراجه في الاوسط الذي اشتملت عليه الكبرى وذلك كما في قولك كل انسان حيوان
وكل حيوان جسم وهذا الاندراج محقق في الاستثنائي ايضاً بتأويله بالاقتراني
بأن يقال في نحو لو كان هذا انساناً كان حيواناً لكنه انسان هذا انسان وكل انسان
حيوان كذا قيل وبحث فيه بعض المحققين بأنه لا حاجة لذلك لان مدار الانتاج
في الاستثنائي ليس على هذا بل على انه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت لازمه او نحو
ذلك كما سيأتي وذات حد اصغر بالتنوين للضرورة وكذا قوله وذات حد اكبر
واعلم انه جرى على السنتهم اصغر وصغرى واكبر وكبرى وليس بلحن لانهم لا يريدون
تفضيلاً على معنى من وانما يريدون معنى فاعل وفاعلة كما في قول النحويين جملة
صغرى وجملة كبرى وقول العروضيين فاصلة صغرى وفاصلة كبرى وكما في قول
ابن هانئ كان صغرى وكبرى من فقاقعها حصباء در على ارض من الذهب افاده
الملوي في كبيره واصغر فذاك ذو اندراج اي في الاكبر كما صرح به المص في شرحه
ويحمل الاندراج هنا على اندراج الاصغر في الاكبر مع حمله فيما سبق على اندراجه في
الاوسط اندفع كما قاله بعض المحققين الاعتراض على المص بان في كلامه تكراراً فان قيل
اندراج الاصغر في الاكبر لا يتأتى في السلب نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر
لان الحد الاكبر مباين للاصغر اجيب بما قاله بعضهم من ان معنى اندراجه فيه في صورة
السلب انسحاب سلب الاكبر عليه فتأمل ووسط يلفى لدى الانتاج اي لانه انما
اتي به ليتوصل به الى المطلوب فعند الوصول اليه لا يؤتى به فهو كالآلة في ذلك
فصل في الاشكال اي في بيانها وبيان شروطها وما يتعلق بذلك عند هؤلاء
الناس يعني المناطقة وقيد بذلك لان الشكل عند اللغويين لا يختص بذلك بل يطلق
على هيئة الشيء مطلقاً يطلق عن قضيتي قياس اي على هيئتهما الحاصلة من
اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفي المطلوب مع الحد الاوسط ففي كلام المص مجاز
لغوي ومجاز بالحذف واحترز بقوله قضيتي قياس عن قضيتي غير قياس كما لو قلت
كل انسان حيوان وكل فرس صهال فلا تسمى هيئتهما شكلاً من غير ان تعتبر الاسوار
ظاهره ان عدم اعتبار الاسوار شرط في الشكل كما ان اعتبارها شرط في الضرب وعلى
هذا فبين الشكل والضرب التباين لكن الذي افاده سيدي سعيد ان معنى قول المص من غير
ان تعتبر الاسوار من غير اشتراط اعتبارها فالمنفي انما هو اشتراط اعتبارها فيصدق
باعتبارها وعدم اعتبارها وعليه فبين الشكل والضرب العموم والخصوص باطلاق
لان كل ضرب شكل ولا ينعكس واستبعد الشيخ الملوي ذلك من كلام المص لكنه هو الانسب

بقوله ضروب الاشكال اي انواعها فان قيل القياس لا يشتمل الا على سورين فلم جمع المصنف حيث قال من غير ان
تعتبر الاسوار اجيب بان جمع نظرا الى الستة وفيه ... اذ الاربعة اقسام السور الكلي الايجابي والسلبي
والجزئي الايجابي والسلبي كما تقدم وبان الالف واللام للجنس والثاني ان المراد بالجمع المثنى كما تقدم ونظائره
اذ ذاك بالضرب يحتمل ان اذ تعليلية ويحتمل انها وقتية وعلى الاول فاسم الاشارة راجع للمذكور
من قضيتي القياس بتقدير المضاف المتقدم والضمير عائد لاسم الاشارة والمعنى لتسمية هيئة قضيتي
القياس مع اعتبار الاسوار بشرطها بالضرب وعلى الثاني فاسم الاشارة راجع لاعتبار
الاسوار والضمير عائد للمذكور من قضيتي القياس بتقدير المضاف السابق
والمعنى وقت اعتبار الاسوار بشرطها تسمية قضيتي القياس بالضرب واللام في الاشارة
هنا الدلالة فاللام في قوله له بمعنى على كما يستفاد من كلام الشيخ الملوي في كبيره
والحاصل ان الضرب اسم لهيئة قضيتي القياس الحاصلة من اجتماع الصغرى
مع الكبرى باعتبار طرفها المطلوب مع الحد الوسط بشرطها باعتبار الاسوار وان كانت
يلاحظ كونها بين القضيتين كليتين بخلاف الشكل فانه اسم الهيئة المذكورة
لا بهذا الشرط بل بشرط عدم اعتبار الاسوار ولا تنوعها الا بما تقدم فلا تغفل
وللمقدمات المراد بالجمع المثنى كما مر وقوله فقط متعلق بمحذوف اي لا ازيد مما علم
من قوله اربعة كما لا يخفى بحسب الحد الوسط اي بالنظر لانه اما ان يحمل في الصغرى
ويوضع في الكبرى او يحمل فيهما او يوضع فيهما او يوضع في الصغرى ويحمل في الكبرى
كما يعلم مما بعد حمل بصغرى اي كما في قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وهذا وما
بعده تفصيل وبيان لما قبله يدعى بشكل اول اي يسمى بذلك ولا يخفى ما في ذلك من الايهام
لانه ظاهر في ان المسمى بالشكل الاول المذكور من الحمل والوضع مع ان المسمى انما هو الهيئة
الحاصلة بسبب ذلك وكذا يقال فيما بعد وقوله ويدرى اي يشكل اول فهو تكملة ويحتمل ان
الثاني الدلالة الاولى وحمله في الكل اي كما في قولك كل انسان حيوان ولا شيء من
الحجر بحيوان ثانيا عرف اي عرف بكونه ثانيا بمعنى انه سمي بذلك فيكون الصرف ...
معنى سمي ووضعه في الكل اي كما في قولك كل حيوان حساس وبعض الحيوان ناطق
ثالثا الف اي الف شكلا ثالثا بمعنى انه سمي بالثالث فيكون فيه تضمين الف معنى سمي كما مر
في نظيره عكس الاول اي وضعه بالصغرى وحمله بالكبرى كما في قولك كل انسان
حيوان وبعض الناطق انسان وهي على الترتيب في التكمل يعني ان الاشكال الاربعة على
الترتيب المتقدم في الكمال فاكملها الشكل الاول لانه على النظم الطبيعي الجاري على مقتضى الطبع
حيث كان فيه الانتقال من الموضوع الى الحد الوسط ثم منه الى المحمول وبالتالي يعلم في
الشكل الاول وفي الكمال الشكل الثاني لانه اقرب الاشكال الباقية الى الشكل الاول لمشاركته له في

وللمقدمات اشكال فقط
اربعة بحسب الحد الوسط
حمل بصغرى وضعه بكبرى
يدعى بشكل اول ويدرى
وحمله في الكل ثانيا عرف
ووضعه في الكل ثالثا الف
ورابع الاشكال عكس الاول
وهي على الترتيب في التكمل

في الاشتراك ...

فالصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب وهو اشرف من
محموله الذي اشتملت عليه الكبرى لانه متبوع والمحمول تابع له فانه انما طلب لاجله والمتبوع
اشرف من التابع ولا يعارض هذا ان المحمول محط الفائدة لان المفضول قد يختص بمزية لا توجد
في الفاضل ويلي الشكل الثاني في الكمال الشكل الثالث لان فيه قربا ما الى الشكل الاول
لمشاركته له في الكبرى وان كانت اخس المقدمتين لاشتمالها على محمول المطلوب وهو اخس من موضوعه
كما علم مما تقدم وتعينت المرتبة الاخيرة للشكل الرابع لانه لا قرب فيه الى الشكل الاول
اصلا لمخالفته له في كل من المقدمتين حيث عن هذا النظام الى اي في اي تركيب يعدل
فيه عن النظام المتقدم في الاشكال الاربعة كان لم يأت فيه بالحد الوسط كما لو قيل
كل انسان حيوان وكل حجر جماد فالتركيب فاسد النظام وهذا تفريع على قوله والمقدمات
اشكال الخ لكن قال ابن يعقوب التنبيه على هذا مما يستغنى عنه لانه اذا لم يتكرر احد
الحدود الثلاثة فمعلوم انه لا انتاج بالضرورة اهـ اما الاول الخ غرض المص بذلك
بيان ما اشترط لانتاج كل شكل وذلك لان ضروب كل شكل بحسب القسمة العقلية
ستة عشر لان صغراه اما كلية واما جزئية وعلى كل اما موجبة واما سالبة وكذلك كبراه
فاذا ضربت الاربع الصغريات في الاربع الكبريات كان الحاصل ما ذكر ولكن ليست كلها
منتجة بل المنتج منها ما وجد فيه ما يشترط للانتاج وما عداه عقيم وللمناطقة في بيان
ذلك طريقان احدهما يسمى طريق الاسقاط وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب العقيمة
صريحا والمنتجة تلويحا والاخر يسمى طريق التحصيل وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب
المنتجة صريحا والعقيمة تلويحا على عكس الاول وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل
بطريق الاسقاط ان يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية ضروب
لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما ان تكون سالبة كلية او سالبة جزئية وعلى كل
لا ينتج مع الاربع الكبريات ويسقط بالشرط الثاني اربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية
مع كون الفرض ان الصغرى موجبة فاما ان تكون جزئية موجبة او جزئية سالبة
وعلى كل لا ينتج مع الصغرى الموجبة الكلية او الجزئية فاذا ضممت هذه الاربعة الى
الثمانية فانها كانت الجملة اثنى عشر ضربا وبطريق التحصيل ان يقال الصغرى لا
تكون الا موجبة وهي اما كلية او جزئية وعلى كل تنتج مع الكبرى الموجبة الكلية
او السالبة الكلية فضروبه المنتجة اربعة كما سيصرح به المص الضرب الاول ان يكون
مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فنتيجته كلية موجبة
وهي في المثال المذكور كل انسان جسم الضرب الثاني ان يكون مركبا من موجبة كلية
صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فنتيجته

سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شيء من الانسان بحجر الضرب الثالث ان يكون مركبا
من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان وكل
انسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان
ناطق الضرب الرابع ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى
نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحجر ونتيجته سالبة جزئية وهي بعض
الحيوان ليس بحجر ووجه كون النتيجة تارة تكون سالبة كلية وتارة تكون سالبة
جزئية الى غير ذلك يعلم من قول المص فيما يأتي وتتبع النتيجة الاخس الخ فشرطه
الايجاب الخ لا يخفى ان الشرط الاول من حيث الكيف والشرط الثاني من حيث الكم وانما كان
ما ذكر شرطا لانتاجه لانه لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد تصدق
كما في قولك لا شيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في
المثال المذكور بقولك وكل حجر جسم وكذلك لو انتفت كلية الكبرى فقد تصدق
كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في
المثال المذكور بقولك وبعض الحيوان صهال فافهم والثاني ان يختلفا الخ يعني
يعني انه يشترط لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية
الكبرى وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط انه يسقط
بالشرط الاول وهو اختلاف مقدمتيه في الكيف ثمانية ضروب لانه اذا لم يختلفا
في الكيف فاما ان يكونا موجبتين او سالبتين وعلى كل فاما ان يكونا كليتين او
جزئيتين او الصغرى كلية والكبرى جزئية او بالعكس وبالشرط الثاني وهو
كلية الكبرى اربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية مع كون الفرض انهما اختلفا
في الكيف فاما ان تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة او بالعكس وعلى كل فاما
ان تكون الصغرى كلية او جزئية فاذا ضمت هذه الاربعة الى الثمانية قبلها كانت
الجملة اثني عشر ضربا وبطريق التحصيل انه لما كان المقدمتان لا يكونان الا مختلفتين
كيفا وذلك صادق بان تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة وبالعكس وعلى كل
فالصغرى اما كلية او جزئية فضروبه المنتجة اربعة كالاول كما سيذكره المص
الضرب الاول ان يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو
كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال
المذكور لا شيء من الانسان بحجر الضرب الثاني عكسه اي نحو لا شيء من الانسان بحجر
وكل حجر جماد ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شيء من الانسان بحجر
الضرب الثالث ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى

نحو

قوله الايجاب [illegible] والثاني ان يختلفا في الكيف وكلية الكبرى

نحو بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحجر بانسان ونتيجته سالبة جزئية
وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بحجر الضرب الرابع ان يكون مركبا من سالبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق
انسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بناطق
وانما انتج هذا الشكل دائما سالبة للزوم السلب في احدى مقدمتيه كما علم من كلام
المص له شروط وقم لا يخفى ان الاول من حيث الكيف والثاني من حيث الكم وانما كان ما ذكر
شرطا لانتاجه لانه لو انتفى احدهما فهما في الكيف بان كانتا موجبتين وسالبتين لاضطرب
النتيجة اما في الموجبتين فلانها قد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان
وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل فرس حيوان واما في السالبتين
فلانها قد تصدق كما في قولك لا شئ من الانسان بحجر ولا شئ من الفرس بحجر وقد تكذب كما لو
بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك ولا شئ من الناطق بحجر وكذا لو انتفت كلية الكبرى
فقد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحجر ليس بحيوان وقد تكذب كما لو بدلت
الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الجسم ليس بحيوان والثالث الايجاب في صغراهما
يعني ان يشترط لانتاج الشكل الثالث شرطان احدهما من حيث الكيف وهو ايجاب
الصغرى والآخر من حيث الكم وهو كلية احدى المقدمتين وانما كان ما ذكر شرطا لانتاجه لانه
لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد تصدق كما في قولك لا شئ من الانسان بحجر
وكل انسان ناطق وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل انسان جسم وكذا
لو انتفت كلية احداهما فقد تصدق كما في قولك بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق
وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الحيوان صاهل وبيان
المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط ان يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب
الصغرى ثمانية ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما ان تكون سالبة كلية او
سالبة جزئية وعلى كل لا تنتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثاني وهو كلية احداهما ضربان
لانه اذا لم تكن احداهما كلية مع كون الفرض ان الصغرى موجبة فاما ان تكون الكبرى موجبة
او سالبة فاذا ضم هذان الضربان الى الثمانية المتقدمة كان الجملة عشرة اضرب وبطريق
التحصيل ان يقال الصغرى لا تكون الا موجبة وهي حينئذ اما كلية وهي تنتج مع الاربع الكبريات
واما جزئية وهي تنتج مع الكلية الموجبة والسالبة فضروبه المنتجة ستة كما سيذكره المصنف
الضرب الاول ان يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ونتيجة
موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثاني ان يكون مركبا من
موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان بفرس

[illegible] احداهما

ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس الضرب الثالث
ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان
وكل حيوان حساس ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان حساس
وجعل هذا الضرب ثالثا وما قبله ثانيا هو ما درج عليه الكاتبي ومن تبعه واختاره الامام
السنوسي في شرح مختصره وقال ابن الحاجب وجماعة بالعكس وايده بعض الفضلا بان المركب
من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج الايجاب والمركب من موجبة كلية
صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج السلب والايجاب اشرف من السلب الضرب الرابع ان
يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض
الانسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب
الخامس ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان
انسان ولا شيء من الحيوان بجماد ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض
الانسان ليس بجماد وجعل هذا الضرب خامسا وما قبله رابعا هو ما عليه الامام السنوسي
كصاحب الكشف نظرا للتقديم ما تركب من الموجبتين وعكس صاحب الشمسية نظرا للتقديم
بما اشتمل على ما اشترط للشكل الاول الضرب السادس ان يكون مركبا من موجبة كلية
صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بفرس ونتيجته
سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس وانما لم ينتج هذا
الشكل كلية ولو كان مركبا من كليتين لان النتيجة لا تكون كلية الا ان كان الاصغر
مسورا بالسور الكلي في الصغرى او في عكسها وليس كذلك هنا فليتامل ورابع
عدم جمع الخستين الذي يعني انه يشترط لانتاج الشكل الرابع ان لا يجتمع فيه خستان
سواء كانتا من جنسين اعني جنس الكم وجنس الكيف او من جنس واحد الا في صورة
التي استثناها المص وهي ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية
كما سيذكره المص فتنتج الصغرى المذكورة مع تلك الكبرى بل لا تنتج الا معها فتلخص
من هذا انه اذا كانت صغرى هذا الشكل غير موجبة جزئية اشترط لانتاجها ان لا يجتمع
فيه الخستان واذا كانت موجبة جزئية اشترط لانتاجه ان تكون الكبرى سالبة كلية
لانه لو انتفى شرط من هذين الشرطين لاضطربت النتيجة كما اوضحه الامام السنوسي في
شرح مختصره وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط ان يقال يسقط
باشتراط عدم اجتماع الخستين في القسم الاول ثمانية ضروب لانه اذا كانت الصغرى
سالبة جزئية لم تنتج مع الكبريات الاربع واذا كانت سالبة كلية لم تنتج مع ثلاثة
منها وهي السالبة بقسميها والموجبة الجزئية واذا كانت موجبة كلية لم تنتج مع

ورابع عدم جمع الخستين [illegible]

السالبة الجزئية وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية في القسم الثاني ثلاثة ضروب
لانه اذا كانت الصغرى موجبة جزئية لم تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة
الجزئية فاذا ضممت هذه الثلاثة الى الثمانية قبلها كانت الجملة احدى عشر وبطريق
التحصيل ان يقال الصغرى لا تكون سالبة جزئية وح فاما ان تكون موجبة كلية
وهي تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة الكلية واما ان تكون سالبة كلية
وهي تنتج مع الموجبة الكلية فقط واما ان تكون موجبة جزئية وهي تنتج مع السا لبة
الكلية فقط فضروبه المنتجة خمسة كما سيذكره المص الضرب الاول ان يكون مركبا
من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ونتيجته موجبة جزئية وهي
في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثاني ان يكون مركبا من موجبة كلية
صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ونتيجته
موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثالث ان يكون
مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو لا شيء من الانسان بجماد وكل ناطق
انسان ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شيء من الجماد بناطق الضرب الرابع
ان يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من
الفرس بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس
الضرب الخامس ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى وهو
ما استثناه المص بقوله الا بصورة الخ نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد
بحيوان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان ليس بجماد واعلم
ان ما ذكره المص هو مذهب الاقدمين وذهب بعض المتأخرين وتبعه كثيرون الى ان
شرط انتاج هذا الشكل ايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع
كلية احداهما وبنوا على ذلك ان المنتج منه ضروب ثمانية وعليه فالضرب السادس ان يكون
مركبا من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الانسان ليس بجماد وكل
ناطق انسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الجماد ليس بناطق و
الضرب السابع ان يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان
حيوان وبعض الجماد ليس بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض
الحيوان ليس بجماد والضرب الثامن ان يكون مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى نحو لا شيء من الحيوان بجماد وبعض الانسان حيوان ونتيجته سالبة جزئية وهي في
المثال المذكور بعض الجماد ليس بانسان ويشترط لانتاج هذه الضروب الثلاثة زيادة
على ما ذكر شروط تطلب من المطولات وقد رمز بعضهم الى الضروب المنتجة من كل شكل...

لكن مع الجري على ما درج عليه الكاتبي ومن تبعه وعلى ما مشى عليه صاحب الشمسية في الشكل الثالث ومع الجري على ما ذهب اليه بعض المتأخرين من ان المنتج من ضروب الشكل الرابع ثمانية فقال

كويم كبير كم لقلب بحبه ... كوى بالتهاب للفؤاد تحصلا

كحيل له لحظ كان بطرفه ... لنفسي سهاما كالمنايا توغلا

كلي كل كيف ليس بات كاذبا ... بذا الهلال كنز ابه كم سنا جلا

كفى كل كل بل لنا كان كافلا ... لطيفا بهيا للورى ساد كم علا

كان سناه للدجى بدر فاحفظن ... وخذ ضبط كلم تعلم الشكل مجملا

فكاف لكلي وتا لموجب ... وسين لسلب الجزء واللام اهملا

وعلم من قوله فكاف لكلي الخ ان كلا من التاء والجيم والعين والنادس من الرموز فيما قبل الا بصور اي صورة وقوله فبها بستين اي في تلك الصور بنها تجمع الستين فالسين والتاء زائدتان وفي بستين مع الستين سناد الحذو بالواو بعد الذال وهو اختلاف حركة ما قبل الروي بفتح وغيره وهو جائز للمولدين كما نص عليه شيخ الاسلام زكريا في شرح الخزرجية وقد تقدم ان بعض المولدين استعمل زيادة ساكن في اخر الشطر الاول واخر الشطر الثاني كما هنا وقد مر ما فيه فتنبه منها اي من الاقترانيات الصور المستنتجا وقد تقدم التمثيل لها فلا تغفل فتنتج الخ الفا للسببية لان ما تقدم سبب لما سنذكره وجملة المنتج تسعة عشر على ما جرى عليه المصنف من ان المنتج من الرابع خمسة واما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان وعشرون لاول اللام بمعنى من وهو على تقدير مضاف والاصل من ضروب اول كالثاني اي في ان المنتج له اربعة ثم للثالث يحتمل ان ثم للترتيب في الذكر ويحتمل انها للترتيب في الشرف لان الشكلين الاولين اشرف من الاخيرين كما علم مما مر فستة اي فالمنتج له ستة فقوله ستة خبر لمبتدا محذوف والفا زائدة ورابع بخمسة اللام الجار والمجرور متعلق بقوله قد انتجا والبا بمعنى في والمعنى ان الشكل الرابع قد انتج في خمسة اضرب وقد عرفت ان هذا مذهب الاقدمين فتنبه وغير ما ذكر لن ينتج وجملة خمس واربعون ضربا بناء على ما ذكره المصنف من ان المنتج من الشكل الرابع خمسة فقط وذلك لان الضروب العقلية باعتبار جميع الاشكال اربع وستون فاذا اسقط المنتج وهو تسعة عشر بناء على ما مر بقي خمسة واربعون واما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان واربعون لان المنتج عندهم اثنان وعشرون فاذا اسقطته بقي اثنان واربعون وتبع النتيجة الاخس كان مقتضى الظاهر ان يقول للنتائج لان الموصوف بذلك المقدمة وهي مؤنثة لكنه ذكر باعتبار تأويل المقدمة بالقول قال بعض المحققين ويمكن ان التذكير لوقوع الاخس على

الكم

الكم او الكيف ولا يخفى ان فصل التفصيل ليس على ما ينبغي لان النسبة ليست متحققة في كل من الطرفين فهو بمعنى الحسيس هكذا ذكر اي فهم وعلم هكذا وهذه الاشكال الاربعة اي دالة على المقصود عليه فالمعنى ان الاشكال الاربعة المذكورة متصورة في الحمليات والاقترانيات الشرطية وهذه طريقة للضبط والوجه انها لا تختص بالحمليات بل تكون في الشرطيات ايضا لان جعل الحد الاوسط تاليا في الصغرى مقدما في الكبرى يسمى شكلا اول وجعله تاليا فيهما يسمى شكلا ثانيا وجعله مقدما فيهما يسمى شكلا ثالثا وجعله مقدما في الصغرى تاليا في الكبرى يسمى شكلا رابعا فمثال الاول ان تقول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل حاصل وعلى هذا القياس بالحملي اي بالقياس الحملي ويحتمل ان المراد كما اشار اليه الشيخ الملوي بالقضية الحملية وقوله فقد ذكر المحشي لتاويل القضية بالقول ولبس بالشرطي هذا تصريح بما علم وكان مقتضى الظاهر ان يقول وليست التالية لان الضمير للاشكال الاربع نظر للتاويل بالمذكور كما اشار اليه الشيخ الملوي في بعض ولست هذه الاشكال بالنسبة بالقياس الشرطي او بالقضية الشرطية على ما مر فيما تقدم والحذف في بعض المقدمات اي بعضها في معنى اللام والمراد بعضها احداها اما الصغرى واما الكبرى لا ما يشمل جزءا من اجزاء المقدمة الواحدة ويؤخذ من كلام المحشي انه لا يجوز الحذف في كل المقدمات وهو كذلك حيث كان المقام مقام استدلال كما قاله بعض المحققين وقوله او النتيجة من المعلوم انا وهنا النسبة مانعة خلو تجوز ان لا يقع حذف اصلا ولست مانعة جمع ايضا يجوز حذف البعض مع النتيجة فتلخص من هذا ان صور الحذف خمس حذف كل وحده وحذف الصغرى مع النتيجة وحذف الكبرى معها فحذف الصغرى وحدها كما في قولك في مقام الاستدلال على وجود ان زيدا يحد لان كل زان يحد فزيد يحد وحذف الكبرى وحدها كما في قولك في هذا المقام لانه زان فهو يحد وحذف النتيجة وحدها كما في قولك في المقام المذكور لانه زان وكل زان يحد وحذف الصغرى مع النتيجة كما في قولك في ذلك المقام لان كل زان يحد وحذف الكبرى معها كما في قولك في المقام المتقدم لانه زان فليحفظ لعلم اي عند العلم بالمحذوف فاللام بمعنى عند واشترط ذلك لانه اذا فقد العلم به فلا يجوز حذفه وتنتهي اي الضمير للمقدمات المعلومة من السياق كما قاله الشيخ الملوي في كبيره وفيه انها مذكورة صريحة كما لا يخفى وقوله الى ضرورة اي الى ان تصير يعني الى مقدمات ضرورية ومثلها المقدمات المسلمة ومحل ما ذكر كما هو ظاهر اذا لم تكن المقدمات نفسها ضرورية كما في قولك الاربعة عدد ينقسم الى متساويين وكل عدد ينقسم الى متساويين زوج او مسلمة كما في قولك هذا شيء يفعل شيء بغير حق وهذا ظلم وكل ظلم قبيح والافلا يحتاج في الاول ولا الحاجة اليه في الثاني فتلخص ان المقدمات ان لم تكن ضرورية ولا مسلمة فلا بد ان تنتهي الى مقدمات ضرورية او مسلمة فاذا قلت مثلا في الاستدلال على حدوث العالم جرم والاجرام حادثة

حادثة وكل ما كان كذلك فهو حادث فتفتقر كل من مقدمتي هذا الدليل الى الاستدلال
عليه حتى ينتهي الى ما ذكر فنستدل على الصغرى بقولك الاجرام صفاتها متغيرة
وكل متغير حادث والاولى من هاتين المقدمتين لا تحتاج الى الاستدلال لكونها ضرورية
بالمشاهدة والثانية تحتاج الى الاستدلال بانه ان كان التغير من عدم الى وجود كان
الوجود طارئا فذلك هو معنى الحدوث وان كان من وجود الى عدم كان الوجود جائزا و
الجائز لا يكون الا حادثا ونستدل على الكبرى بقولك كل من صفاته حادثة لا يعرى عن
الحوادث وكل ما لا يعرى عن الحوادث لا يسبقها وكل ما لا يسبقها حادث فقد انتهى كل
من الصغرى والكبرى الى الضرورة ولا عبرة باعتراضات الفلاسفة على بعض المقدمات
لانها مجرد مكابرة وقوله لما من ورائه وجهه انه لو لم تنته المقدمات الى ذلك لزم توقف العلم
بها على غيرها وكذا الحال في ذلك الغير وهكذا فان عدنا الى البعض الاول لزم الدور
وهو توقف شيء على ما توقف عليه وان ذهبنا الى غاية لزم التسلسل وهو توقف
امر على امر آخر متوقف على امر آخر وهكذا الى ما لا نهاية له واعلم انه وجد في بعض النسخ
زيادة اربعة ابيات متعلقة برد ما عدا الشكل الاول اليه ونصها

وغير اول من الاشكال ... اليه مردود بلا اشكال
فالثان مردود بعكس الكبرى ... والثالث اردده بعكس الصغرى
ورابع بعكس ترتيب يرد ... او المقدمات هكذا ورد
واول منها هو المعيار ... لانه من بينها المدار

والمتبادر انها ليست من كلام المصنف لما فيها من عدم الاطراد في جميع الاضرب اذ قوله
فالثان مردود بعكس الكبرى لا يظهر الا في ضربين من ضروبه الاول والثالث فمثال
الضرب الاول منه ان تقول كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج لا شيء من الانسان
بحجر فاذا رددته الى الشكل الاول عكست كبراه بان تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شيء
من الحيوان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو لا شيء من الانسان بحجر ومثال الضرب الثالث
ان تقول بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجر بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بحجر فاذا
اردت رده الى الشكل الاول عكست كبراه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من
الانسان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بحجر وانما لم يكن ظاهرا في كل
من الضرب الثاني والرابع لان الضرب الثاني مركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية
كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لان صغراه سالبة
وكبراه جزئية وقد تقدم انه يشترط لانتاج الشكل الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى
فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة فاذا

قلت

قلت مثلا لا شيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان انتج لا شيء من الحجر بانسان
فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست الصغرى وجعلتها كبرى ثم عكست النتيجة
بان تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر ينتج لا شيء من الانسان
بحجر فتعكس النتيجة الى قولنا لا شيء من الحجر بانسان وهو المطلوب ولان الضرب
الرابع مركب من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ولو رد الى الشكل الاول
بعكس الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لما تقدم فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده
بدليل الافتراض وقد بينه الامام السنوسي في شرح مختصره بما يطول ذكره وقوله
والثالث رده بعكس الصغرى لا ينتظم الا في اربعة اضرب من ضروبه الاول والثاني و
الثالث والخامس فمثال الضرب الاول كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان
ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان
وكل انسان ناطق ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ناطق ومثال الضرب الثاني كل
انسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا اردت رده الى
الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس
ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الثالث بعض الحيوان انسان
وكل حيوان جسم ينتج بعض الانسان جسم فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه
بان تقول هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان جسم ينتج المطلوب بعينه وهو بعض
الانسان جسم ومثال الضرب الخامس بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بجماد ينتج
بعض الانسان ليس بجماد فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا بعض
الانسان حيوان ولا شيء من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد
وانما لم يكن ظاهرا في كل من الضرب الرابع والسادس لان الضرب الرابع مركب من موجبة
كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الصغرى لكان
من ضروبه العقيمة لان كبراه جزئية وقد تقدم انه يشترط لانتاج الشكل الاول
كلية الكبرى فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم
عكس النتيجة فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق انتج بعض
الحيوان ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست الكبرى وجعلتها صغرى ثم
عكست النتيجة بان تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض
الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ولان
الضرب السادس مركب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ولو رد الى
الشكل الاول بعكس الصغرى لكان من ضروبه العقيمة لما ذكر فلا يمكن رده بذلك

وانما يمكن رده بدليل الافتراض وقد ذكره الامام السنوسي في شرح مختصره بما لا يناسب ذكره هنا وقوله ورابع الخ على التوزيع لان الشق الاول اعني عكس الترتيب بالنسبة لثلاثة اضرب من ضروبه الاول والثاني والثالث فمثال الضرب الاول ان تقول كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بان تقول هكذا كل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج كل ناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثاني ان تقول كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بان تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثالث ان تقول لا شيء من الانسان بجماد وكل ناطق انسان ينتج لا شيء من الجماد بناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بان تقول هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الانسان بجماد ينتج لا شيء من الناطق بجماد فتعكس النتيجة الى قولنا لا شيء من الجماد بناطق وهو المطلوب والشق الثاني اعني عكس المقدمات بالنسبة للضرب الرابع والخامس فمثال الضرب الرابع ان تقول كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الخامس ان تقول بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد بحيوان ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بان تقول هكذا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد وهذا ما يسره الله تعالى على هذه الابيات فاحفظه لعل المص ترجم بهذه الترجمة لطول العهد والا فكان مقتضى الظاهر ان لا يترجم لها لان قوله ومنه الخ معطوف على قوله فمنه الخ كما لا يخفى واعلم ان الاستثنائي مؤلف من مقدمتين احداهما شرطية وتسمى كبرى والاخرى استثنائية وتسمى صغرى ولذلك يسمى باسمين كما سيذكره المص فالاول وهو الاستثنائي لاشتماله على الاستثنائية والثاني وهو الشرطي لاشتماله على الشرطية وانما سميت الشرطية كبرى والاستثنائية صغرى لان الاستثنائية على نحو النصف من الفاظ الشرطية وايضا لو اعتبرتهما بالترتيب الا انا اذا نحولتهما على هيئة الشكل الاول المركب من حملية وشرطية لوجدت فيها الاستثنائية صغرى والشرطية كبرى فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان او نحو ذلك فقولك هذا انسان

وكلما

مبحث القياس الاستثنائي

وكلما كان انسانا فهو حيوان ونتيجته عين نتيجته ولا تخلف الا في تقديم الصغرى وتأخيرها في اللفظ افاده الملوي في كبيره ومنه ما يدعى الجزء الثاني من القياس من حيث هو ما يسمى بالاستثنائي لما تقدم من اشتماله على الاستثنائية المذكور فيها اداة الاستثناء وهي لكن وانما سميت اداة استثنا مع كونها اداة استدراك لتشبيه الاستدراك بالاستثناء في اخراج ما قبله شيئا لم يوجد فيه كما ذكره ابن يعقوب منسوطا يعرف بالشرطي بحذف الياء او ثبوتها ساكنة للوزن اي يسمى بالشرطي لاشتماله على الشرطية كما مر وانما لم يسم الاقتراني بذلك مع انه قد يتركب من الشرطية على الراجح لعدم لزوم ذلك فيه فانه قد يتركب من محض الحمليات بل هذا هو الاكثر فيه كذا يؤخذ من كلام الملوي في كبيره بلا امتراء اي بلا شك وهو الذي دل الخ يعني ان القياس الاستثنائي هو الذي دل على النتيجة بالفعل او على ضدها كذلك فالاول اذا استثنيت عين المقدم كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود والثاني اذا استثنيت نقيض التالي كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة او ضدها المراد بالضد هنا معناه اللغوي وهو مطلق المنافي فاندفع ما قد يقال الضدان هما الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف الخ وما هنا ليس كذلك كما اشار لذلك الشيخ الملوي بالفعل اي بان يكون ذلك مذكورا فيه بصورته وقوله لا بالقوة تصريح بما علم فان يك الشرطي الخ شرع بذلك في كيفية انتاج القياس الشرطي وقوله ذا اتصال اي بان كانت شرطية متصلة وقوله انتج وضع ذاك وضع التالي اي انتج اثبات المقدم في الاستثنائية اثبات التالي في النتيجة لان المقدم ملزوم للتالي وثبوت الملزوم يقتضي ثبوت لازمه ومثال ذلك ان تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان وقوله ورفع تال رفع اول اي وانتج نفي التالي في الاستثنائية نفي المقدم في النتيجة لان التالي لازم للمقدم وانتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم ومثال ذلك ان تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان فليس بانسان ولا يلزم في عكسهما يعني انه لا يلزم الانتاج في عكس وضع المقدم وهو وضع التالي ولا في عكس رفع التالي وهو رفع المقدم فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه حيوان لم ينتج انه انسان ولا انه ليس بانسان واذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بانسان لم ينتج انه ليس بحيوان ولا انه حيوان ولا يرد نحو كلما كان هذا انسانا كان ناطقا لان استلزام وضع التالي فيه لوضع المقدم ورفع المقدم رفع التالي ليس لصورة القياس بل لخصوص المادة لما انجلا اي لما اتضح من انه قد يكون التالي اعم من المقدم كما في قولك كلما كان هذا انسانا كان حيوانا ولا يلزم من وضع الاعم

ومنه ما يدعى بالاستثنائي
يعرف بالشرطي بلا امتراء
وهو الذي دل على النتيجة
او ضدها بالفعل لا بالقوة
فان يك الشرطي ذا اتصال
انتج وضع ذاك وضع التالي

ورفع تال رفع اول ولا
يلزم في عكسهما لما انجلا

وضع الاخص ولا رفعه ولا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم ولا وضعه وان يكن
منفصلا الخ اى بان كانت شرطية منفصلة وقد تقدم انها اما ان تكون مانعة الجمع
والخلو معا وهذا القسم هو الاخص واما ان تكون مانعة الجمع فقط واما ان تكون مانعة
الخلو فقط ولذلك كان القياس المنفصل ثلاثة اقسام الاول مانعهما وهو الاخص
وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعتهما والثانى مانع الجمع فقط وهو ما كانت شرطيته
المنفصلة مانعة الجمع فقط والثالث مانع الخلو فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة
مانعة الخلو فقط وقد بين المص كيفية انتاج كل من هذه الاقسام على الترتيب المذكور
فذكر للاول اربع نتائج ولكل من الثانى والثالث نتيجتين كما سيأتى بيانه فوضع ذا
ينتج رفع ذاك اى فاثبات احد الطرفين ينتج رفع الاخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت
مثلا العدد اما ان يكون زوجا واما ان يكون فردا لكنه زوج انتج انه ليس بفرد او قلت
لكنه فرد انتج انه ليس بزوج وقوله والعكس كذا اى رفع ذا ينتج وضع ذاك فرفع احدهما
ينتج وضع الاخر لانه يمتنع ارتفاعهما فاذا قلت فى المثال المذكور لكنه ليس بزوج انتج انه
فرد او قلت لكنه ليس بفرد انتج انه زوج واعلم انه لا ايطاء فى هذه القافية لاختلاف المعنى
المستعمل فيه اسم الاشارة فى الشطر الاول والشطر الثانى وذاك فى الاخص يعنى ان
مجموع ذلك فى الشرطى الحقيقى الذى هو اخص من غيره بناء على ما قدمه المص من ان
الحقيقية اخص من كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو ثم ان يكن مانع جمع الخ يحتمل ان ثم
للترتيب الذكرى ويحتمل انها للترتيب فى الشرف لان الحقيقى اشرف من غيره وقوله فبوضع
ذا الخ اى فبوضع احد الطرفين فهم رفع الاخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا اما ان
يكون هذا الجسم ابيض واما ان يكون اسود لكنه ابيض انتج انه ليس باسود او قلت لكنه
اسود انتج انه ليس بابيض وقوله دون عكس اى لانه لا يمتنع ارتفاعهما فلا ينتج رفع احدهما
وضع الاخر فلو قلت فى المثال المذكور لكنه ليس بابيض لم ينتج انه اسود ولو قلت لكنه
ليس باسود لم ينتج انه ابيض واذا مانع رفع كان لا يخفى ان كان مؤخر من تقديم والاصل
واذا كان مانع رفع وقوله فهو عكس ذا اى عكس مانع الجمع فبرفع احد الطرفين زكن وضع
الاخر دون عكس فاذا قلت مثلا هذا اما غير ابيض واما غير اسود لكنه ليس غير ابيض
انتج انه غير اسود او قلت لكنه ليس غير اسود انتج انه غير ابيض بخلاف ما لو قلت لكنه
غير ابيض فانه لا ينتج انه ليس غير اسود وبخلاف ما لو قلت لكنه غير اسود فانه لا ينتج
انه ليس غير ابيض وانما انتج فى الشق الاول لانه يمتنع ارتفاعهما وانما لم ينتج فى الشق الثانى
لانه لا يمتنع اجتماعهما الاضافة جنسية لا استغراقية لان المص لم
يتكلم الا على ثلاثة منها وهى القياس المركب وقياس الاستقراء وقياس التمثيل واهمل

وايضا

وان يكن منفصلا فوضع ذا ينتج رفع ذاك والعكس كذا
وذاك فى الاخص ثم ان يكن مانع جمع فبوضع ذا زكن
رفع لذا دون عكس واذا مانع رفع كان فهو عكس ذا
فصل فى لواحق القياس

رابعًا وهو قياس الخلف وضابطه ان يستدل على ثبوت المطلوب بابطال نقيضه كان
تقول في مقام الاستدلال على ثبوت قدمه تعالى لو لم يكن قديمًا لكان حادثًا ولو كان حادثًا
لزم المحال وما ادى الى المحال باطل واذا بطل ذلك بطل ما ادى اليه واذا ابطل ذلك
ثبت المطلوب قال في القياس الشرطي والمعهود القياس البسيط والا لم يصح جعل القياس
المركب من جملة اللواحق ومنه ما يدعونه مركبًا اي ومن القياس من حيث هو ما يسمى
قياسًا مركبًا وقوله لكونه من حجج قد ركبا اي ولو بالقوة كما في مفصول النتائج
ولا يخفى ان الحجج جمع حجة وهي القياس لكن المراد بالجمع ما فوق الواحد فركبنه
بحذف الشرط الذي يدل على مذهب الكوفيين وهو ليس جوابه على مذهب البصريين
واقلب نتيجة الحادث ولو تقديرًا كما في مفصول النتائج برايه فيه فالباء بمعنى في
مقدمة مجهول ثانٍ لقوله اقلب لتضمينه معنى تجعل باخرى اي مع اخرى
فالباء بمعنى مع الى ما تحقق اعلم انه علم في الاصل يستعمل للطلب الا قبال ثم استعمل
للطلب الاستمرار والجر في الاصل مصدر جررته اذا سحبته والمراد منه هنا الاستمرار والى
في كلام المصنف مقدرة المدخول اي موصوف محذوف بقول محذوف فكانه قال الى امر يقال فيه
ليس بحاله حال الاستمرار اه كذا يؤخذ من كلام ابن يعقوب والذي في كلام الشيخ الملوي ان هلم
ليس بالفعل في كلام الخبر وتقرير به بصيغة الدلالة كما في قوله تعالى ولنحمل خطاياكم فكانه قال
واستمر الى استمرار الى استمرار او مقتضى هذا ان الى في كلام المصنف باقية على معناها
وقال الشيخ الملوي في كبيره انها بمعنى مع فكانه قال مع الاستمرار على ذلك استمرارًا
فليتامل ثم بين النتائج الذي حوى الخ لا يخفى ان متصل النتائج ومفصولها قسمان
من القياس المركب والاول هو ما ذكرت فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس
فكل انسان حساس وكل انسان حساس وكل حساس نامٍ فكل انسان نامٍ وهكذا وانما
سمي بذلك لوصل نتائجه بمقدماته والثاني هو ما لم تذكر فيه نتائجه نحو كل انسان
حيوان وكل حيوان حساس وكل حساس نامٍ وهكذا وانما سمي بذلك لفصل نتائجه
عن مقدماته كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوي ومقتضاه ان النتيجة تذكر في القسم
الاول مرتين مرة نتيجة ومرة مقدمة والذي يفيده كلام ابن يعقوب انها تذكر فيه مرة
واحدة نتيجة نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس وكل حساس نامٍ
فكل انسان نامٍ وهكذا قال بعض المحققين ولا نشك ان هذا اوجه واسهل في متصل
النتائج قياسًا واحدًا بحسب الظاهر لكن الاول هو الذي يقتضيه قول المص فيما تقدم
واقلب نتيجة الخ فليتنبه كل سواء كان كل من متصل النتائج ومفصولها يسمى في
اصطلاح المركب وان بجزئي على كلي استدل لا يخفى ان كلا من قوله بجزئي وقوله

على كلي متعلق بقوله استدل والجزئي كالكلي صفة لموصوف محذوف والتقدير وان استدل
بحكم جزئي على حكم كلي وقوله فذا بالاستقرا عندهم عقل اسم الاشارة عائد للاستدلال
المفهوم من قوله استدل والجار والمجرور متعلق بقوله عقل على تضمينه معنى سمي
والضمير للمناطقة وصريح هذا ان المص يفسر الاستقراء بالاستدلال بالحكم الجزئي على الحكم
الكلي كما في قولك كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ والحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ والبغل يحرك فكه الاسفل عند المضغ و
هكذا بعد ان تتبعت معظم الجزئيات فوجدت كذلك فظننت ان سائر الجزئيات مثل ذلك
المعظم مع ان بعض الافراد ليس كذلك كالتمساح فانه يحرك فكه الاعلى عند المضغ هذا
وفسر بعضهم الاستقراء بالحكم الكلي على الكلي بما وجد في اكثر جزئياته وكلا التفسيرين
ضعيف والصحيح كما قال السعد فيما ذكره حجة الاسلام من انه تصفح امور
جزئية ليحكم بحكمها على امر يشمل تلك الجزئيات ثم ان كانت تلك الامور جميع الجزئيات كان ذلك
التصفح استقراء تاما وان كان اكثرها كان استقراء ناقصا كما قال بعض اهل التحقيق ومثله
في جمع الجوامع وتقسيمها انه يشترط في الاستقراء الناقص ان تكون الامور المتصفحة اكثر
الجزئيات وهو مما جرى عليه كثير من المناطقة ويلزم عليه خروج ما يكون بتصفح نصف الجزئيات فاقل
فلا يكون استقراء واستشكله ابن قاسم في الآيات بانه قد استند الفقهاء في مسائل الى الاستقراء
مع ان الامور المتصفحة فيها ليست اكثر الجزئيات كما في حكمهم بان اقل الحيض يوم
وليلة واكثره خمسة عشر يوما وغالبه ست او سبع فانهم قد صرحوا بان مستند
الامام الشافعي في ذلك الاستقراء ومعلوم انه لم يتصفح جميع نساء العالم ولا اكثرهن
قال فالوجه ترك التقييد بالاكثر وان قيد به كثير من المناطقة نعم ينبغي التقييد
بالبعض الذي يحصل بتصفحه ظن عموم الحكم انتهى بتصرف وعكسه يدعى الحاقي و مفيد
عكسه يدعى الحاقي كما اشار له الشيخ الملوي في كبيره وذلك لان عكس ما ذكر هو الاستدلال
بالكلي على الجزئي وليس ذلك هو المسمى بالقياس المنطقي وانما المسمى به نفس المقدمتين
المستدل بهما فلا بد من تقدير المضاف المذكور في كلام المص وهو الذي قدمته اى
في قوله ان القياس من قضايا صورا الخ وحيث جزئي على جزئي حمل باسكان الياء
الثانية للوزن وقوله لجامع اى بين المشبه والمشبه به وذلك كما في قولك النبيذ حرام
كالخمر بجامع الاسكار واركانه اربعة مشبه ويسمى فرعا اصغر ومشبه به ويسمى
اصلا وحكم ويسمى حدا اكبر وجامع ويسمى حدا اوسط كذا يؤخذ من شرح الملوي الصغير
وفي شرح الكبير انه هذا اصطلاح المناطقة لكنه لم يذكر ان المشبه به يسمى اصلا في اصطلاحهم
فليراجع فذاك تمثيل جعل اسم الاشارة عائد للحمل المفهوم من قوله حمل وصريح

هذا

هذا ان المص يفسر التمثيل بحمل جزئي على جزئي في الحكم لجامع بينهما وهو غير مخالف
لما ذكره السعد من انه تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه
الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى فليتأمل ولا يفيد القطع بالدليل
اى المراد بالدليل المدلول فالمعنى ان كلا من قياس الاستقراء وقياس التمثيل لا يفيد
القطع بالمدلول الذي استدل عليه بهما اما الاول فلانه ربما يكون بعض الافراد التي
لم تتصفحها على خلاف ما تصفحته كما تقدم توضيحه ومن هذا يعلم ان الكلام هنا في
خصوص الاستقراء الناقص لا فيما يشمل الاستقراء التام لانه يفيد القطع بالذي
استدل عليه به كما اذا تصفحت جميع جزئيات الحيوان فوجدت الموت لازما لها فاستدليت
بذلك على ان كل حيوان ميت واما الثاني فانه لا يلزم من تشابه الامرين في شيء انهما
كذلك في شيء آخر قياس الاستقراء والتمثيل الاضافة للجنس او ان قوله والتمثيل
معطوف على الاستقراء بملاحظة المضاف المحذوف لدلالة المضاف الاول عليه فاندفع
الاعتراض بان كلا من الاستقراء والتمثيل قياس مستقل ومقتضى عبارته ان مجموعهما
قياس واحد وجملتها ستة لان المص سيذكر انها تنقسم الى نقلية وعقلية
وان الثانية تنقسم الى خمسة اقسام وانما سميت الحجة بذلك لان المتمسك بها يحج
خصمه وحجة المسوغ للابتداء بها قصد الجنس او التفصيل وقوله نقلية نسبة
للنقل لاستنادها اليه وان كان العقل هو المدرك لها وهي ما كان كل من مقدمتيها او
احداها من الكتاب والسنة او الاجماع تصريحا او استنباطا فان قيل سيجعل المص
البرهان من اقسام العقلية مع انه قد يتركب من مقدمتين كلتاهما او احداهما نقلية
اجيب بانه لا يلزم من جعل البرهان من اقسام العقلية انه لا يكون الا عقليا على انه
قد يقال باختصاص البرهان عند المناطقة بما مقدمتاه عقليتان لانهم انما يبحثون
عن العقليات افاده الملوي في كبيره وقوله عقلية نسبة للعقل لاستنادها اليه
اقسام هذه اي العقلية وقوله خمسة حليلة اي والحجة عند اهل المنطق
خطابة هي بفتح الخاء ما ركب من مقدمات مقبولة او من مقدمات مظنونة فمثال
الاول ان تقول العمل الصالح يوجب الفوز وكل ما كان كذلك لا ينبغي اهماله
ينتج ان العمل الصالح لا ينبغي اهماله ومثال الثاني ان تقول فلان يطوف بالليل
بالسلاح وكل من كان كذلك متلصص ينتج ان فلانا متلصص وسميت بذلك
لان القصد منها ترغيب المخاطب فيما يفعله كما يفعله الخطباء شعر هو بكسر
الشين ما ركب من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض فالاول نحو قول من
يريد الترغيب في شرب الخمر هذه خمرة وكل خمرة ياقوتة سيالة ينتج هذه ياقوتة

سيالة فان النفس تنبسط من ذلك والثانى نحو قول من يريد التنفير من العسل
هذا عسل وكل عسل مرة مهوعة ينتج هذا مرة مهوعة والمرة بالراء ما فى المرارة و
ضبطها بعضهم بالدال وعليه فهى ما يجتمع فى الجرح من القيح ويصح فى مهوعة كسر
الواو المشددة وفتحها فالاول على انها تهوع النفس والثانى على انها تهوعها
النحل وسمى بذلك لان الغرض منه ترغيب النفس او ترهيبها كما يفعله الشعراء
وبرهان سيأتى انه ما ركب من مقدمات يقينية نحو قولك زيد انسان وكل انسان
حيوان ينتج زيد حيوان وسمى بذلك لانه ماخوذ من البره وهو القطع لما فيه من قطع
الخصم عن المنازعة   جدل هو بفتح اوليه ما ركب من مقدمات مشهورة او مسلمة
اما عند الناس واما عند الخصم فمثال الاول ان تقول الظلم قبيح وكل قبيح يشين
ينتج الظلم يشين ومثال الثانى ان تقول الاحسان خير وكل خير يزين ينتج الاحسان
يزين ومثال الثالث ان تقول قول زيد خبر عدل وكل ما هو كذلك يعمل به ينتج
قول زيد يعمل به وسمى بذلك لانه يقع فى المجادلة وهو حسن ان كان المقصود به
حسنا بل قد يجب كما لو ظهر من يضل الناس فى العقائد الدينية او غيرها فيجب
على كل من يحسن ذلك مجادلته افاده بعضهم   وخامس سفسطة هى فى الاصل
الحكمة المموهة والمراد بها ما ركب من مقدمات وهمية كاذبة او شبيهة بالحق
وليست به او شبيهة بالمشهورة وليست بها فالاول كأن تقول الحجر ميت وكل ميت جماد
ينتج الحجر جماد والثانى كأن تقول مشيرا الى صورة فرس على نحو حائط هذا فرس وكل
فرس صهال ينتج هذا صهال والثالث كأن تقول فى شخص يتكلم فى العلم على غير هدى
هذا يتكلم بالفاظ العلم وكل من كان كذلك فهو عالم ينتج هذا عالم وتسمى مشاغبة ومنها
المغالطة الخارجية وهى ان يغيظ احد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ليظهر
للناس انه غلبه ويستر بذلك جهله وهى كثيرة فى زماننا هذا وهى حرام ما لم تدعو
الضرورة اليها فى دفع نحو كافر او رافضى او معتزلى ومن ذلك ما وقع للقاضى الباقلانى
انه اقبل على مجلس المناظرة وفيه ابن المعلم احد رؤوس الرافضة فالتفت الى اصحابه
وقال قد جاءكم الشيطان فسمع القاضى ذلك من بعد فلما جلس اقبل على ابن المعلم
واصحابه وقال لهم قال الله تعالى ألم تر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا
وقد وقع له غير ذلك حتى تعجب الناس لفطنته واعداده الامور اشباهها ومن ذلك
ايضا ما وقع لبعض الاشياخ انه بحث مع بعض المدرسين وكان اصله من اليهود
فقال له هذا العلم الذى نقرئ فيه علم الاصول معرضا بانه لا يفرق بين علم الاصول
وغيره ليغيظه فقال له لم يلتبس بالتوراة معرضا بانه كان اصله من اليهود ومن ذلك

ايضا

ايضا مما وقع له انه سأله بعض المتعنتين في درسه وكان اعور فقال هل يجوز ان يجمع
الله بين الليل والنهار فقال له قد جمع الله بينهما في وجهك فافحم وضحك الحاضرون
افاده الملوي في كبيره   قلت الاولى اى اعظمها واقلها من تحصيل العلوم مثلا
اجلها البرهان اى اقواها لانه يتركب من المقدمات اليقينية ويليه الجدل لانه يتركب
من مقدمات قريبة من اليقين لانها اما مشهورة او مسلمة ثم الخطابة لانها تتركب
من مقدمات مظنونة ثم الشعر لانفعال الانفس به ثم السفسطة وانما لم يرتبها
الناظم هكذا للضرورة النظم   ما الف الخ مشتمل بيان على البرهان او خبر لمبتدا محذوف
وشملت المقدمات في كلامه الضرورية والنظرية والعقلية والنقلية على ما تقدم
: واعلم ان البرهان قسمان لمي واني وذلك لان الحد الوسط لابد ان يكون علة للطرفين
ذهنا والا لم يصح الاستدلال ثم لا يخلو فاما ان يكون علة في الخارج ايضا بمعنى انه
سببه فيه كما في قولك زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فان تعفن
الاخلاط بمعنى خروج الطبائع عن الاستقامة علة لثبوت الحمى في الخارج كما هو علة
له في الذهن ويسمى البرهان حينئذ لميا لافادته اللمية التي هي العلة وسمي بذلك لانه
يقال في السؤال عنها لم واما ان لا يكون كذلك كما في قولك زيد محموم وكل محموم متعفن
الاخلاط ينتج زيد متعفن الاخلاط فان الحمى ليست علة لثبوت تعفن الاخلاط في الخارج
بل الواقع العكس ويسمى البرهان حينئذ انيا لافادته انية الحكم اى ثبوته وسمي بذلك
لانه يقال فيه ان كذا والحاصل انه متى استدل بالعلة على المعلول كان البرهان لميا
ومتى استدل بالمعلول على العلة كان البرهان انيا افاده الملوي مع زيادة   من اوليات
الخ بدل من قوله من مقدمات الخ فان قيل ظاهر كلام الناظم يقتضي ان البرهان لا يتركب الا
من هذه الضروريات الست مع انه قد يتركب من النظريات كما مر اجيب بانه قد تقدم انه
اذا تركب من نظريات وجب ان تنتهي للضروريات فكأنه متركب منها فهو متركب من
هذه الضروريات الست اما حقيقة واما حكما فالاولى اوليات هي القضايا التي يدركها العقل
بمجرد تصور الطرفين كقولك الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء وقد ضبط
بعض المحققين الاوليات بضم الهمزة وسكون الواو وفتح اللام وتخفيف الياء على انه
جمع اولى لكن الذي جرى على الالسنة اوليات بفتح الهمزة وتشديد الواو وكسر اللام
وتشديد الياء وهو صحيح ايضا على انها منسوبة الى الاول لحكم العقل بها من اول
وهلة اذ لا تتوقف على شيء بعد تصور الطرفين بل هو المتعين في المتن لانه هو الموافق
للوزن   مشاهدات هي القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الباطن
كقولك الجوع مؤلم والثانية القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الظاهر

ن اجلها البرهان ما الف من مقدمات باليقين تقترن

من اوليات مشاهدات مجربات متواترات

فهي المحسوسات وهي السادسة في كلام المص لكن تسمية الاولى بالمشاهدات والثانية بالمحسوسات
انما هو اصطلاح للمص وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر ولذلك
جعلها بعض المحققين قسما واحدا وجعل القسم السادس القضايا التي قياساتها معها
وهي ما يدركها العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولك الاربعة
زوج فان العقل يدرك ذلك بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين وتلك
الواسطة ان الاربعة تنقسم الى متساويين وكل منقسم الى متساويين زوج وانما لم
يذكر المص هذا القسم لانه انما تكلم على الضروريات وهو في الحقيقة من النظريات وانما عد
كثير من الضروريات لان قضاياه لما كانت قياساتها لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين
صارت كأنها ضرورية وعلم من هذا ان العد على كل ستة فتفطن. مجربات هي ما يدركها
العقل بواسطة تكرار يفيد اليقين كقولك السقمونيا مسهل للصفراء وكلام المص مبني على ان
المجربات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات لملاحظة قياس خفي وجعلها
بعضهم واسطة بين الضروريات والنظريات هذا والمتجه الذي درج عليه كثير من العلماء
كما قاله بعضهم انها من الظنيات. متواترات هي ما يدركها العقل بواسطة السماع
من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب كقولك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ظهرت
المعجزة على يده والصحيح انه لا يشترط عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين يمتنع
تواطؤهم على الكذب ويختلف ذلك باختلاف الوقائع والاحوال وكلام المص مبني
على ان المتواترات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات وجعلها بعضهم واسطة
بين الضروريات والنظريات. وحدسيات هي القضايا التي يدركها العقل بواسطة
حدس يفيد العلم كقولك نور القمر مستفاد من نور الشمس كما تقدم وكلام المص
مبني على ان الحدسيات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات والمتجه
الذي درج عليه كثير من العلماء انها من الظنيات. ومحسوسات هي ما يدركها
العقل بواسطة الحس الظاهر كقولك الشمس مشرقة وقد تقدم ان الفرق بينها
وبين المشاهدات انما هو اصطلاح المص وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما
يسمى باسم الآخر واعترض التعبير بالمحسوسات بانها جمع محسوس وقياس اسم
المفعول محس لا محسوس لانه انما يقال احس زيد كذا وكذا وقياس اسم المفعول منه
ما ذكر واجيب بانه قد يتوسع في مثل ذلك هذا وذهب بعضهم الى ان الحس لا يفيد
اليقين لغلطه في امور. فتلك جملة اليقينيات يرد عليه ان اليقينيات قد تكون نظرية
فكيف حصرها في الضروريات ويجاب بانه لما كانت النظريات لا بد وان تنتهي للضروريات
صارت كأنها ضرورية كما مر. وفي دلالة المقدمات على النتيجة الذاتي وفي افادة

وحدسيات ومحسوسات فتلك جملة اليقينيات

وفي دلالة المقدمات على النتيجة مذاهب

المقدمات للنتيجة الخ كذا قال بعضهم وهو انسب بكلام المتن مما اشار اليه الملوي من
ان المراد بالدلالة الارتباط وفي كلام المصنف حذف والتقدير وفي دلالة العلم او الظن بالمقدمات
على العلم او الظن بالنتيجة فتأمل خلاف آت اي على اربعة اقوال كما فصله المص بعد مات
عقلي خبر لمبتداء محذوف والتقدير وهذا الارتباط عقلي والمراد عقلي بلا تولد ولا
تعليل لتغاير قول المعتزلة بالتولد فانه يستلزم انه عقلي وان كانوا يدعون انه عادي
وذلك لانهم اخذوا قولهم بالتولد في هذه المسألة وفي غيرها من مذهب الفلاسفة في
الاسباب الطبيعية وهو انها تؤثر في مسبباتها بطبعها على وجه اللزوم العقلي عند
وجود الشروط وانتفاء الموانع غاية الامر انهم تستروا بتغيير العبارة ولتغاير
قول الفلاسفة فانهم لا ينكرون انه عقلي واعترض هذا القول بانه يلزم عليه انه لا يمكن
تخلف النتيجة عن الدليل مع ان ذلك فعل القادر المختار الذي ان شاء فعل وان شاء ترك
واجيب بان عدم خلق اللازم مع خلق الملزوم محال فلا تتعلق به القدرة وح فلا ينافي
انه فعل القادر المختار وهكذا يقال في كل متلازمين عقلا كالجوهر والعرض ولو
توجه هذا الاعتراض لم يثبت لازم عقلي في الكائنات او عادي اي وفي ذلك وفيما
بعده التنويع الخلاف والمراد عادي بلا تولد لتغاير قول المعتزلة بالتولد فانهم يزعمون
انه عادي وان كان يلزمهم انه عقلي كما تقدم ولا يخفى انه يمكن على هذا القول تخلف
النتيجة عن الدليل وصوره بعضهم بما اذا لم يتفطن الشخص لاندراج الاصغر تحت
الاوسط فانه ح تتخلف النتيجة عن الدليل ورد بان الكلام في الدليل المستجمع للشروط
ومنها التفطن لذلك وهو مفقود ح والجواب بانه يمكن ان صاحب هذا القول لا
يشترط هذا الشرط لا يخفى بعده فالاولى تصويره بما اذا خلق الله العلم بالدليل
دون العلم بالنتيجة خرقا للعادة او تولدا اي ذو تولد او ان التولد بمعنى المتولد
ويؤيد الثاني قوله بعد او واجب وضابط التولد عند القائلين به وهم المعتزلة
قبحهم الله تعالى ان يوجب الفعل لفاعله فعلا آخر كما في حركة الاصبع مع حركة
الخاتم وعلى هذا فالعلم بالدليل مخلوق للشخص ويتولد عنه العلم بالنتيجة وهذا
كما ترى مبني على مذهبهم الفاسد وهو ان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية
او واجب اي على طريق التعليل فهذا القول مبني على القول بتأثير العلة في معلولها
وهو باطل بالادلة القاطعة والاول المؤيد اي المقوى حيث اختاره الامام الرازي
وشهره حجة الاسلام وغيره والحاصل ان الاقوال الاربعة قولان منها لاهل الحق
لكن الاول هو المختار المشهور وقولان منها لاهل الزيغ والضلال
هي لغة ما يختم به واصطلاحا الفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة قد ختم بها

عقلي او عادي او تولد او واجب والاول اظهر

كتاب او باب او فصل او نحو ذلك فهي هنا عبارة عن قوله وخطأ البرهان الخ فتفطن
وخطأ البرهان الخ اعترضه سيدي سعيد بانه كان الاولى ان يقول وخطأ القياس
لان الخطأ كما يكون في البرهان يكون في غيره وهو محذور في القياس كله واجاب الشيخ
الملوي بانه اقتصر على البرهان لانه لا يشترط في جميع ما سيذكره الا فيه قال ولو سلم انه
يشترط في جميع ما سيذكره في غيره فتخصيصه البرهان بالذكر لانه المقصود الاهم لانه هو الذي
يفيد اليقين حيث وجدا اي في اي تركيب وجد فالحيثية للاطلاق في مادة او صورة
الخ محصله انه قسم الخطأ الى قسمين خطأ في المادة وخطأ في الصورة ثم قسم القسم الاول
الى قسمين خطأ في اللفظ وخطأ في المعنى والمراد بالمادة مجموع المقدمتين باعتبار اللفظ والمعنى
ليتأتى التقسيم الذي ذكره في خطاء المادة والمراد بالصورة النظم والهيئة فالمبتدا اي الاول
الذي هو الخطأ في المادة وسيذكر مقابله في قوله والثاني الخ في اللفظ اي خطأ في اللفظ
وسيذكر مقابله في قوله وفي المعاني الخ فتفطن كاشتراك مثال لسبب الخطاء لا للخطاء
نفسه وتكلف بعضهم جعله على حذف مضاف والتقدير كخطاء اشتراك ومثال ذلك ان
تقول مشيرا الى الحيض هذا قرء وكل قرء لا يحرم الوطئ فيه وتريد الطهر ينتج هذا لا يحرم
الوطئ فيه فان الخطأ في ذلك في مادته بسبب الاشتراك فان قيل الخطأ في هذا البرهان
في صورته لانه لم يتكرر فيه الحد الوسط معنى فكيف جعلوه من الخطاء في المادة اجيب
بانه لما كان عدم تكرار الحد الوسط معنى ناشئا من المشترك الذي هو جزء من اجزاء
المادة جعلوا ذلك الخطأ من الخطاء في المادة وان كان يصح جعله من الخطأ في الصورة
باعتبار عدم تكرار الحد الوسط معنى انظر كلام الملوي في كبيره او كجعل ذا تباين الخ
لا يخفى ان ذا بمعنى صاحب فكان حقها الجر بالياء لكنها جاءت هنا بالالف على لغة القصر
في الاسماء الستة كذا قال المص في شرحه لكن اعترضه سيدي سعيد بان لغة القصر انما هي
في اب واخ وحم لا في ذي وفم بلا ميم فانهما يعربان بالاحرف كما نبه عليه المرادي فكان
الاولى ان يبدل ذلك البيت بان يقول مثلا في اللفظ كاشتراك او كجعل ذي تباين
مرادفا في المأخذ كما نقله الملوي في كبيره ومثال ذلك ان تقول هذا سيف مشيرا
الى غير القاطع وكل سيف صارم وتريد القاطع ينتج هذا صارم فان الخطأ في ذلك
في مادته بسبب جعل المباين مثل الرديف في اخذ في المقدمتين كما في قولك زيد انسان
وكل بشر حيوان وانما كان الصارم مباينا للسيف لان السيف اسم لما كان على الهيئة
المعلومة ولو غير قاطع والصارم اسم لذلك بقيد ان يكون قاطعا فبينهما
العموم والخصوص باطلاق فبينها التباين الجزئي مثل الرديف ماخذا
[illegible]

وخطأ البرهان حيث وجدا في مادة او صورة فالمبتدا
في اللفظ كاشتراك او كجعل ذا تباين مثل الرديف ماخذا
وفي المعاني لالتباس الكاذبة بذات صدق فافهم المخاطبة

لالتباس الكاذبة بذات صدق اي لاشتباه القضية الكاذبة بقضية ذات صدق
بان كانت تلك القضية من القضايا الشبيهة بالحق وليست به واعترض على المص في
جعله ذلك علة للخطاء في المعنى بانه قد يكون علة للخطاء في اللفظ بسبب الاشتراك
كما اذا قلت هذه عين مشيرا الباصرة وكل عين جارية وتريد الباصرة ينتج هذه
جارية فان الخطأ في ذلك في مادته من جهة اللفظ لالتباس الكاذبة بذات
صدق اذ الكبرى كاذبة شبيهة بالصادقة وقد نص بعضهم على ان ذلك اما من
جهة اللفظ واما من جهة المعنى واجيب بان جعله ذلك علة للخطاء في المعنى
لا ينافي انه قد يكون علة للخطاء في اللفظ على انه قد يقال ان قوله التباس الخ راجع
للامرين اعني الخطأ في اللفظ والخطأ في المعنى افاده الملوي في كبيره فافهم
المخاطبة اي الكلام المخاطب به فالمصدر بمعنى اسم المفعول كمثل جعل العرضي
كالذاتي الكاف زائدة او ان مثل لتاكيد معنى الكاف كما قيل بذلك في قوله تعالى ليس كمثله
شيء والمراد بالعرضي هنا ما ثبت للشيء بواسطة غيره كما في المتحرك بحركة السفينة
وبالذاتي ما ثبت للشيء من غير واسطة كما في المتحرك بذاته ومثال ذلك ان تقول الجا لس
في السفينة متحرك وتريد متحرك بالتحرك العرضي وكل متحرك لا يثبت في موضع
وتريد ما ذكر ينتج الجالس في السفينة لا يثبت في موضع فان الخطأ في ذلك في مادته
من حيث المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق بسبب جعل العرضي وهو التحرك بحركة
السفينة كالذاتي وهو التحرك بالذات او نتائج احدى المقدمات المراد بالنتائج تج
النتيجة ومثال ذلك ان تقول هذه نقلة وكل نقلة حركة ينتج هذه حركة وهي من احد
المقدمتين ومحل ذلك اذا لم يرد الاخبار بان النقلة تسمى حركة والا حصلت المغايرة
باعتبار ملاحظة التسمية وقد بحث سيدي سعيد في كلام المص بان الخطأ فيما جعلت
فيه النتيجة احدى المقدمات ليس في المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق لصدق كل
من المقدمتين بل ليس من جهة المادة اصلا وانما هو من جهة ان النتيجة ليست
مغايرة للمقدمتين والواجب ان تكون مغايرة لهما كما عرف في حد القياس واجاب
الشيخ الملوي في شرحه الكبير حيث قال واذا دققت النظر وجدت احدى المقدمتين
كاذبة لان فيها حمل الشيء على نفسه والحمل يقتضي المغايرة ومغايرة الشيء لنفسه
مخالفة للواقع فتكون كاذبة شبيهة بالصادقة فصح جعل ذلك من انواع التباس
الكاذبة بذات صدق اه ولا يخفى ما فيه من التكلف والحكم للجنس بحكم النوع
اللام فيه بمعنى على ومثال ذلك ان تقول هذا حيوان وكل حيوان ناطق ينتج هذا
ناطق فان الخطأ في ذلك في مادته من حيث المعنى بسبب الحكم على الجنس بحكم النوع

كمثل جعل العرضي كالذاتي
او نتائج احدى المقدمات

والحكم للجنس بحكم النوع
وجعل كالقطعي غير القطعي

وبحث بعض المحققين في كلام المص بانه ليس في ذلك التباس الكاذبة بذات صدق
لان المقدمة التي حكم فيها على الجنس بحكم النوع ليست شبيهة بالصادقة وان كانت
كاذبة وح فلا يصح جعل ذلك من انواع التباس الكاذبة بذات صدق قال ويمكن ان
يقال التباس الكاذبة بذات صدق ليس علة لجميع انواع الخطاء بل لمجموعها فافهم
وجعل كالقطعي غير القطعي بجر غير باضافة جعل اليه من اضافة المصدر لمفعوله الاول
وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالمفعول الثاني وهو قوله كالقطعي وهو جائز لاستكماله
الشروط وهي كون المضاف شبيها بالفعل في العمل وكون الفاصل منصوبه وكونه واحدا ح
مثال ذلك ان تقول هذا ميت وكل ميت جماد ينتج هذا جماد فان الخطا في ذلك في مادته
من حيث المعنى بسبب جعل غير القطعي كالقطعي ويأتي في هذا النوع ما ذكر في النوع قبله
بحثا وجوابا فتفطن والثان اي الذي هو الخطا في الصورة كالخروج عن اشكاله
كان لم يات فيه بالحد الوسط ومثال ذلك ان تقول كل انسان حيوان وكل حجر جماد فان
الخطا في ذلك في صورته بسبب الخروج عن اشكال القياس وترك شروط النتج المراد
بالنتج الانتاج ومثاله ان تقول لا شيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد فان الخطا
في ذلك في صورته بسبب ترك شرط انتاج الشكل وهو ايجاب الصغرى وقوله من كماله
يحتمل ان يكون حالا من ترك وعليه فالمعنى حال كون ذلك الترك من كمال الثاني ويحتمل
ان يكون حالا من شروط وعليه فالمعنى حال كون ذلك الشرط من كمال النتج ولا يخفى ما في
ذلك من حسن الاختتام وهو ان يذكر المؤلف شيئا يشعر بانقضاء المقصود كما في قول
بعض الفضلاء وقل بذل رب لا تقطعني عنك بقاطع ولا تحرمني من سر
الاسرار المزيل للعمى واختم بخير يا رحيم الرحما هذا تمام الخ المتبادر ان اسم الاشارة
عائد لما تضمنه قوله وخطا البرهان الخ من القواعد وتاليه فتمام بمعنى تتم وسلك في
بعض المحققين انه عائد لما تضمنه كلامه في هذا المتن من المسائل وعليه فتمام بمعنى
جميع وفيه بعد لا يخفى وقوله الغرض اي ذي الغرض لان هذا المؤلف ليس غرضا لشيء آخر
بل هو ذو غرض بمعنى انه حامل عليه وذلك الغرض هو الرضى مع الله ولكنا قالوا والظاهر
انه لا حاجة لادعاء الحذف لانه لا شك ان ما تضمنه كلامه من الفن هو غرض له من التاليف
فليتامل المقصود صفة كاشفة لان الغرض لا يكون الا مقصودا من امهات
المنطق من اما بيانية او تبعيضية والاضافة اما بيانية او تبعيضية فيتحصل من ذلك
الاحتمالات الاربعة التي تقدمت والامهات جمع ام او امهة على الخلاف في ذلك والمراد
منها هنا الاصول التي هي القواعد ولا يرد على جعلها بيانية ان هذا المؤلف ليس فيه جميع
امهات المنطق لما تقدم من ان ذلك على سبيل الادعاء والمبالغة المحمود احترز بهذا

الوصف

والثاني كالخروج عن اشكاله
وترك شروط النتج من كماله
هذا تمام الغرض المقصود
من امهات المنطق المحمود

قد انتهى بحمد رب الفلق ما رمته من فن علم المنطق

الوصف عن المنطق غير المحمود وهو المحشو بضلالات الفلاسفة كذا قال بعضهم وجعله بعضهم لبيان الواقع لان المنطق محمود في نفسه واختلاطه بعضه بضلالات الفلاسفة لا يصيّره مذموما لانه لحاجة التمكن من الرد على الفلاسفة قد انتهى الخ هذا البيت لوالد المؤلف قاله في منامه وكان قد اخبره بهذا المؤلف فامره بادخاله فيه فادخله رجاء بركته واذا كان هذا البيت ليس من كلام المصنف فلا يتوجه عليه الاعتراض بانه لا حاجة له بعد قوله هذا تمام الغرض المقصود على انه قد يقال الاتيان به بعد ذلك لاجل قوله بحمد رب الفلق فتأمل بحمد رب الفلق الباء للملابسة ومعنى الحمد الثناء بالجميل كما هو معروف والرب يطلق على معان منظومة في قول بعضهم قريب محيط مالك ومدبر مربّ كثير الخير والمولى للنعم وخالقنا المعبود جابر كسرنا ومصلحنا والصاحب الثابت القدم وجامعنا والسيد احفظ فهذه معان اتت للرب فادع لمن نظم والمناسب منها هنا الخالق والفلق يطلق على فلق الصبح وعلى جب في جهنم كما ذكره بعضهم في تفسير قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق فليراجع ما رمته اى الذى او شيء اردته وقصدته فما موصولة او موصوفة وقوله من فن علم المنطق من اما بيانية او تبعيضية على ما مر واضافة فن لما بعده للبيان واضافة علم للمنطق من اضافة المسمى الى الاسم نظمه يطلق النظم في الاصل على ادخال اللآلى في السلك والمراد هنا جمع الكلام على وجه التقفية والوزن وقوله العبد اى المتصف بالعبودية التى هى غاية الخضوع والتذلل وهذا الوصف اشرف اوصاف الانسان وارفعها لما فيه من الاشارة الى كمال الله تعالى واحتياج غيره اليه لدلالته على كمال الخضوع والتذلل للمولى تبارك وتعالى ولذا وصف رسوله صلى الله عليه وسلم به فى المقامات العلية كمقام الاسراء ومقام انزال القرآن ومقام الدعوى اليه قال تعالى سبحان الذى اسرى بعبده الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب وانه لما قام عبد الله يدعوه الى غير ذلك ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا وان يكون نبيا عبدا فاختار الثانى ومما ينسب للقاضى عياض ومما زادنى شرفا وتيها وكدت باخمصى اطأ الثريا دخولى تحت قولك يا عبادى وان صيرت احمد لى نبيا

نظمه العبد الذليل المفتقر لرحمة المولى العظيم المقتدر

الذليل تأكيد لما يفهم من العبد المفتقر هو ابلغ من الفقير لان معنى المفتقر شديد الاحتياج ومعنى الفقير المحتاج لا لان بناء المفتقر زائد على بناء الفقير لان محل قولهم زيادة البناء تدل على زيادة المعنى اذا اتحد نوع الكلمتين كأن يكونا اسمى فاعل او صفة مشبهة وما هنا ليس كذلك لان المفتقر اسم فاعل يدل على الحدوث والفقير صفة مشبهة يدل على الدوام نعم يمكن ان يجعل المفتقر صفة مشبهة بان يراد منه الدوام لرحمة المولى اى لاحسانه او لارادته لانه لا يصح

ارادة المعنى الاصلى فى حقه تعالى وهو الرقة لاستحالته عليه تعالى واذا استحال
اطلاقها فى حقه تعالى باعتبار مبدئها جاز اطلاقها فى حقه تعالى باعتبار غايتها
وهى الاحسان اوارادته وهى على الاول صفة فعل وعلى الثانى صفة ذات والمولى يطلق
على معان كثيرة منها الحليف والناصر والحليم الذى لايستفزه الغضب
العظيم اى عظمة معنوية لاحسية لاستحالته عليه تعالى فانها تستدعى الجسمية
المقتدر وهو ابلغ من القادر لان معنى المقتدر تام القدرة ومعنى القادر المتصف
بالقدرة ويصح هنا ان يقال لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى لاتحاد نوع
الكلمتين المذكورتين فانهما اسما فاعل الاخضرى نسبة للاخضر جبل بالمغرب
على ما قاله بعض المغاربة وهذا بيان لنسبته بحسب ما اشتهر على الالسنة والا
فهو منسوب للعباس بن مرداس الصحابى المشهور كما قاله المصنف فى شرحه عابد
الرحمان انما زاد الالف فى ذلك للوزن والا فاسمه عبد الرحمان ويحتمل ان المصنف لم يرد
العلم المرتجى اى المؤمل مع الاخذ فى الاسباب كما يعلم مما مر ومعمول قوله المرتجى
ماذكره بقوله مغفرة تحيط الخ وقوله وان يثيبنا الخ من ربه المنان اى كثير
المن الذى هو الانعام او تعداد النعم وهو بالمعنى الثانى مذموم الا بالنسبة لله
ورسوله صلى الله عليه وسلم واستثنى بعضهم الشيخ والوالد مغفرة ماخوذة
من الغفران وهو الستر والمراد بها ستر الذنوب من اعين الملائكة قيل مع كونها
باقية فى الصحيفة لكن لايؤاخذ بها صاحبها وقيل مع محوها من الصحيفة من اصلها
تحيط بالذنوب كناية عن كونها تعم جميعها بحيث لايبقى فرد منها وتكشف
الغطا عن القلوب اى تزيل الحجاب المحدق بالقلوب الحائل بينها وبين عالم الغيوب
الحاصل بسبب اقتراف الذنوب عن تلك القلوب وفى الكلام استعارة بالكناية
فيكون المصنف قد شبه القلوب باشياء لها غطاء وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه
بشئ من لوازمه وهو الغطاء ويصح ان يكون فيه استعارة تصريحية فيكون
قد شبه ما يحصل على القلوب بسبب الذنوب بالغطاء بجامع المنع فى كل واستعار
لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالكشف ترشيح ان كان حقيقة فى المستبات فقط
كما مر وان يثيبنا قد عرفت انه معطوف على قوله مغفرة تحيط الخ وقوله بجنة
العلا اى بجنة الدرجات العلا فالعلا صفة لموصوف محذوف كما قاله بعض
المحققين وهو اولى من قول بعضهم انه من اضافة الموصوف للصفة ولا يخفى ان
العلا جمع عليا بضم العين مع القصر بمعنى العلياء بفتح العين مع المد فانه اكرم
من تفضلا علة لقوله المرتجى الخ وهذا يقتضى ان لغيره تعالى تفضلا وكرما وهو

كذلك

الاخضرى عابد الرحمان المرتجى من ربه المنان
مغفرة تحيط بالذنوب وتكشف الغطا عن القلوب
وان يثيبنا بجنة العلا فانه اكرم من تفضلا

كذلك بحسب النظر واما بحسب الحقيقة فليس التفضل والاكرام الا له تعالى فى كلامه
المص بالنظر النظر كما قاله بعضهم وكن اخا اغضاء فان الاسلام وقوله للمبتدى
مسامحا اى من الزلل الذى قد يظهر فى هذا التأليف وقد تقدم ان المبتدى هو
الآخذ فى صغار العلم ولا يخفى ما فى ذلك وما بعده من تواضع المص حيث جعل نفسه مبتديا
ولم يأمن من وقوع الزلل فى تأليفه وكن لاصلاح الفساد ناصحا اللام بمعنى فى
والمراد من الفساد الكلام الفاسد والمراد من النصح فى ذلك انه لا يكون ببادئ الرأى
من غير تأمل وتدبر بعبارة فيها اساءة ادب بل يكون بعد امعان النظر مع التجميل
والتعظيم واصلح الفساد الخ انما ذكر ذلك بعد قوله وكن لاصلاح الفساد الخ
للتصريح بان الاصلاح المطلوب لا بد وان يكون مصحوبا بالتأمل وان كان
يفهم ذلك مما قبله لا بطريق الصراحة هذا وفى كلام بعض المحققين حمل ما هنا على
الاصلاح فى صلب المتن وما قبله على الاصلاح فى هامشه قال وبهذا يندفع توهم
التكرار فى كلام المص اه وهو بعيد جدا فالمصير الى الاول وان بديهة فلا تبدل
المراد ان المعنى وان كان اصلاح الفساد بديهة فلا تبدل لكن الاولى ان المعنى وان
كان الفساد اى ظهوره بديهة الخ اذ قيل الخ علة لما قبله واشار بذلك الى قول الشاعر
وكم من عائب قولا صحيحا وآفته من الفهم السقيم وتعبيره بقيل ليس للتضعيف
بل للتفنن فى العبارة كم مزيف الخ كم هنا للتكثير وتسمى خبرية ومزيف اما بالجر على
انه تمييز لكم او بالرفع على انه خبرها او بالنصب فان كان لا يساعده الرسم الا على
طريقة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع وقد روى بالاوجه الثلاثة فى المفرد وكم عمة
البيت لاجل كون فهمه قبيحا علة لقوله مزيف الخ وقل لمن لم ينتصف لمقصدى
اى لمن لم يسلك طريق الانصاف فيما قصدته من المسائل بل سلك طريق اللوم فيه
فاللام بمعنى فى وقوله العذر حق واجب الخ مقول القول والمراد من العذر هنا
الاعتذار فهو بالمعنى المصدرى وان كان يطلق كثيرا على ما يعتذر به والمراد بالوجوب
هنا التأكد للمبتدى اقتصر عليه فى الذكر مع ان العذر مطلوب لغيره ايضا لان طلبه له
اشد ولبنى احدى وعشرين سنة يحتمل قراءته بصيغة التصغير مع تشديد الياء
وحذف الهمزة ويحتمل قراءته بصيغة الجمع مع اسكان الياء مخففة واثبات الهمزة وعليه
فنون الجمع محذوفة للاضافة وقوله معذرة مصدر ميمى بمعنى الاعتذار وقوله مقبولة
مستحسنة اى يطلب قبولها واستحسانها وغرض المص طلب العذر له فيما يوجد من
الزلل فى هذا التأليف لكونه الفه وهو ابن احدى وعشرين سنة فان هذا السن قل فى
ان [illegible] هذا العلم ومقتضاه انه يجيء ان العذر المطلوب هنا من جهة كونه صغيرا

وكن على المبتدى مسامحا ... وكن لاصلاح الفساد ناصحا
واصلح الفساد بالتأمل ... وان بديهة فلا تبدل
اذ قيل كم مزيف صحيحا ... لاجل كون فهمه قبيحا
وقل لمن لم ينتصف لمقصدى ... العذر حق واجب للمبتدى
ولبنى احدى وعشرين سنه ... معذرة مقبولة مستحسنه

لاسيما في عاشر القرون ذي الجهل والفساد والفتون

وكان في اوائل المحرم تأليف هذا الرجز المنظم من سنة احدى واربعين من بعد تسعة من المئين

في السن وعنها من حيث كونه مبتديا واغرب مما وقع للمص بكثير ما وقع لابن الحاجب
من نظمه جمل الخونجي وهو ابن ست سنين كما صرح بذلك في نظمه لاسيما الخ اعلم
ان هذا التركيب يستعمل ليفيد اولوية ما بعده مما قبله في الحكم لكن تارة يذكر بعده اسم
نحو جاءني القوم لاسيما زيد والمعنى ح لا مثل الذي هو زيد موجود بين القوم الذين
جاؤني بل هو الاخص منهم بالمجيء الي وتارة يذكر بعده جار ومجرور مثلا نحو احب
زيدا لاسيما على الفرس والمعنى ح خصوصا على الفرس اي واخصه بزيادة المحبة
خصوصا على الفرس فلاسيما بمعنى خصوصا في محل نصب على انه مفعول مطلق
لفعل مقدر والواو الداخلة عليها في بعض المواضع على كل من الحالتين المذكورتين
اعتراضية افاده الرضي ملخصا وعلى الحالة الثانية تنزل عبارة المص فانه لم يذكر
بعد لاسيما اسما بل جارا ومجرورا فهي نظير احب زيدا لاسيما على الفرس فالمعنى
خصوصا في عاشر القرون الخ في عاشر القرون اي من الهجرة النبوية على صاحبها
افضل الصلاة وازكى التحية ولا يخفى ان القرون جمع قرن وقد اختلف فيه على اقوال
كثيرة منها انه اسم لقدر معتدل من الزمن وهو اعدل الاقوال واحسنها
ومنها انه اسم لمائة سنة وهو مراد للمص كما ذكره في شرحه ذي الجهل اي ذي
اهل الجهل بسيطا كان وهو عدم العلم بالشيء او مركبا وهو اعتقاد الشيء
على خلاف ما هو عليه وقوله والفساد اي الخروج عن الحالة المستقيمة وقوله
والفتون جمع فتنة وهي الشر الذي يفتتن به واذا كان هذا حال القرن العاشر
فما بالك بما بعده من القرون التي انتشرت فيها الفتن وكثرت فيها المحن وذهبت
فيها العلماء الاعلام وظهرت فيها الجهلاء اللئام نسأل الله تعالى ان يوفقنا
لما يرضيه على الدوام بجاه سيدنا محمد خير الانام وآله وصحبه الغر الكرام
وكان في اوائل المحرم اي في الازمنة التي هي اوائل المحرم وانما سمي الشهر المعروف بالمحرم
لتحريم القتال فيه في صدر الاسلام وقوله تأليف الخ فاعل كان بناء على انها تامة كما هو
المتبادر ومعنى التأليف ضم شيء الى شيء على وجه فيه الفة بضم الهمزة ومراده بالرجز
المنظوم من بحر الرجز الذي اجزاؤه مستفعلن ست مرات ولعل المراد بالمنظم تام
النظام لا المنظوم والا لم يكن له فائدة بعد قوله هذا الرجز فليتأمل وليراجع
من سنة احدى واربعين اي حال كون اوائل المحرم من سنة الخ او حال كون المحرم من سنة
الخ فقوله من سنة الخ حال من الاوائل او من المحرم وقوله احدى واربعين بدل او عطف
بيان لكن لا بد ان يراد آخر سني احدى واربعين حتى يصح ذلك نعم على القول باثبات
بدل الكل من البعض لا يحتاج الى ما ذكر من بعد تسعة من المئين اي حال كون

الاحدى

الاحدى والاربعين من بعد الخ. فهذا التأليف كان في المائة العاشرة فهو في عاشر القرون كما قدمه المص بناء على القول بان القرن اسم لمائة سنة كما مر ثم الصلاة والسلام الخ ثم للترتيب الذكري وقوله سرمدا اي دائما وقوله على رسول الله م من المعلوم ان الرسول اخص من النبي لان معنى الرسول انسان اوحي اليه بشرع يعمل به وامر بتبليغه ومعنى النبي انسان اوحي اليه بشرع يعمل به وان لم يؤمر بتبليغه هذا هو المشهور وقيل انهما مترادفان وقيل غير ذلك كما اوضحناه في غير هذا المحل خير من هدى اي خير من هدى الناس الى الله تعالى واذا كان صلى الله عليه وسلم خير من ذكر كان خيرا من غيره بالاولى الثقات جمع ثقة بمعنى الموثوق به وقوله السالكين سبل النجاة اي المتبعين طرق النجاة اعني الامور الموصلة اليها كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكالصلاة والصوم والزكاة لمن غيره ذلك من سائر المأمورات والمنهيات وفي كلام المص استعارة بالكناية فيكون المص قد شبه النجاة بشيء له سبل حسية وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشيء من لوازمه وهو السبل ويصح ان يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه طرق النجاة التي هي الامور المذكورة بالسبل الحسية واستعار لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالسلوك ترشيح ما قطعت شمس النهار الخ اي مدة قطع شمس النهار الخ وقوله وطلع البدر الخ اي ومدة طلوع البدر الخ فما مصدرية ظرفية والغرض من ذلك التعميم في جميع الاوقات على طريق الكناية كما هو عادة العرب وقوله ابرجا جمع برج وهو وان كان جمع قلة لكن المراد منه الكثرة لانها اثنى عشر الحمل والثور والجوزا والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدي والدلو ويقال له الدالي والحوت وقد اشار لذلك بعضهم بقوله حمل الثور جوزة السرطان ورعى الليث سنبل الميزان ورمى عقرب بقوس لجدي نزح الدلو بركة للحيتان وهذه الابرج هي اجزاء دائرة الفلك الثامن الذي هو فلك الثوابت وهو المسمى بالكرسي وتوضيح ذلك ان الحكماء قسموا الفلك المذكور اثني عشر قسما وهي الابرج المذكورة ثم ان الشمس لا تفارق مسامتة هذه الدائرة اصلا مع كونها في فلكها الذي هو السماء الرابعة فاذا فارقت برجا من تلك الابرج وابتدأت في مسامتة ما يليه يقال قطعت برج كذا وحلت في برج كذا وهكذا واعلم ان المراد انها تقطع ذلك بسيرها الذاتي وهو سيرها الى جهة المشرق لا بسيرها العرضي وهو سيرها الى جهة المغرب وهو الظاهر لنا ووجه تسميته بذلك انه عرض لها من حركة الفلك الاعظم

ثم الصلاة والسلام سرمدا
على رسول الله خير من هدى
وآله وصحبه الثقات
السالكين سبل النجاة
ما قطعت شمس النهار ابرجا
وطلع البدر المنير في الدجى

لأنه يتحرك بحركته جميع ما احتوى عليه من الافلاك وما فيها من الكواكب هذا
وقد اختلف في المراد بالبروج في قوله تعالى ولقد جعلنا في السماء بروجا وزيناها
للناظرين على اقوال احسنها ما قاله عطية من ان المراد بها قصور في السما وقال
مجاهد المراد بها النجوم العظام وقال ابو اسحاق النجوم السبعة التي هي الكواكب
السيارة وهي زحل وهو في السما السابعة والمشتري وهو في السما السادسة
والمريخ وهو في السماء الخامسة والشمس وهي في السماء الرابعة والزهرة وهي
في السماء الثالثة وعطارد وهو في السماء الثانية والقمر وهو في السما الاولى
وقد جمعها بعضهم في قوله زحل شرى مريخه من شمسه فتزاهرت لعطارد الاقمار
وهي على هذا الترتيب كما علمت وقوله البدر اي القمر ليلة تمامه وان لم يكن
في ليلة اربع عشرة وقوله البدر هو القمر ليلة اربع عشرة تقريبي وقوله المنير
صفة لازمة اذ البدر لا يكون الا منيرا الا ان يخسف فلا يسمى بدرا في الدجى
هي جمع دجية بضم الدال وسكون الجيم وهي الظلمة كما في القاموس وهذا
آخر ما يسره الله تعالى على هذا المتن النفيس النافع لكل من اراد المطالعة او
التدريس وكن يا اخي غير مقاصر لمن هو في العلوم قاصر والتمس له عذرا
عما وقع من الهفوات فان الحسنات يذهبن السيئات والحمد لله على كل حال و
نشكره على حسن الكمال والصلاة والسلام على سيدنا محمد ذي المجد والافضال
وعلى اصحابه وآله خير آل وكان الفراغ من جمع هذه الحاشية النفيسة في
اوائل جمادى الاولى من شهور سنة ١٢٢٦ سنة من الهجرة المنيفة على صاحبها
صلوات وتسليمات شريفة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهو
حسبي ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

قد تم هذا الكتاب بالديار المصرية حماها الله وسائر بلاد الاسلام من كل بليه
بمطبعة الحجر الفاخرة البهية الزاهرة على ذمة ملتزمه العالم العلامه
والحبر البحر الفهامه حضرة الشيخ بكري الحلبي وذلك في
ربيع الآخر الذي هو من شهور سنة ١٢٧٤
اربعة وسبعين بعد المائتين والالف
من هجرة من له المجد والشرف
صلى الله عليه وعلى آله و
اصحابه وازواجه و
اتباعه
آمين